

# حصاد التجربة السياسية العراقية

## حوارات النخبة

### الجزء الأول

#### تحرير

أ.د. أسعد كاظم شبيب  
د. حسن زهير الصراف

#### المحاضرون

أ. مشرق عباس أ. ضياء الأسدي د. فلاح العامري  
أ. مجاهد أبو الهيل أ. محمد القبان د. فاضل البدراني  
د. حيدر الزامل د. لقمان الفيلي د. سليم الجبوري  
أ. شيروان الوائلي القاضي رحيم العكيلي أ. أمير الكتاني  
أ. مقداد الشريفي أ. فائق الشيخ علي أ. أحمد عبد الجليل الساعدي

مركز الرافدين للحوارات

حصاد التجربة السياسية العراقية

حوارات النخبة

الجزء الأول

# حصاد التجربة السياسية العراقية حوارات النخبة

## الجزء الأول

تحرير:

أ.د. أسعد كاظم شبيب

د. حسن زهير الصراف

الطبعة الاولى، بيروت/النجف الاشرف، 2026

First Edition, Beirut/Najaf, 2026

© جميع حقوق النشر محفوظة للناشر، ولا يحق لأي شخص أو مؤسسة أو جهة، إعادة إصدار هذا الكتاب، أو جزء منه، أو نقله، بأي شكل أو واسطة من وسائط نقل المعلومات، سواء أكانت إلكترونية أو ميكانيكية، بما في ذلك النسخ أو التسجيل أو التخزين والاسترجاع، دون إذن خطي من أصحاب الحقوق.



مركز الرافدين للحوار  
Al-Rafidain Center For Dialogue  
R. C. D

إن جميع الآراء والمعلومات الواردة في هذا الكتاب تعبر عن رأي كاتبها، ولا تعبر بالضرورة عن رأي الناشر (المركز).

ISBN: 978 - 9922 - 772 - 21 - 9

حزيران/يونيو 2026

# حصاد التجربة السياسية العراقية حوارات النخبة

الجزء الأول

تحرير

أ.د. أسعد كاظم شبيب

د. حسن زهير الصراف

المحاضرون

أ. مشرق عباس	أ. ضياء الأسدي	د. فلاح العامري
أ. مجاهد أبو الهيل	أ. محمد الغبان	د. فاضل البدراني
د. حيدر الزاملي	د. لقمان الفيلي	د. سليم الجبوري
أ. شيروان الوائلي	القاضي رحيم العكيلي	أ. أمير الكناني
أ. مقداد الشريفي	أ. فائق الشيخ علي	أ. أحمد عبد الجليل الساعدي



مركز الرافدين للحوار  
Al-Rafidain Center For Dialogue  
R. C. D



## الفهرس

7	مقدمة الطبعة الثانية/مركز الرافدين للحوار (RCD)
11	مقدمة الطبعة الاولى/مركز الرافدين للحوار (RCD)
الباب الأول: سياسات عامة	
15	1. رجالات الدولة العراقية بين الواقع المفروض والحاجة المرجوة
15	تعريف التكنوقراط والفيدرالية والمحاصصة
19	تشخيص المشكلات ما بعد 2003
25	مَعَلَمَ رجال الدولة المنشودين
26	التمييز بين القيادي والإداري
28	المداخلات
39	2. الحراك السياسي بعد مشروع الإصلاح
39	المحاضرة
50	المداخلات
71	3. الاقتصاد العراقي وانخفاض أسعار النفط
71	المحور الأول: تسويق النفط العراقي
74	المحور الثاني: مقترحات لتطوير الاقتصاد العراقي
77	المداخلات
81	4. وزارة العدل... المهام والتحديات
81	المحاضرة
85	المداخلات
93	5. وزارة الداخلية: التحديات والإصلاح
94	المحور الأول: الوضع الداخلي للوزارة
95	المحور الثاني: الوضع خارج الوزارة أي خارج إمكاناتها
96	خطة إصلاح
97	المحور الثالث في الإصلاحات
97	المحور الرابع في الإصلاحات
102	المداخلات

111	6 - الإعلام العراقي: الرؤية والتحديات
112	أولاً: المحاضرة الأولى
117	المداخلات
125	ثانياً: المحاضرة الثانية
133	المداخلات
138	ثالثاً: المحاضرة الثالثة
146	المداخلات

### الباب الثاني: قضايا قانونية

153	1. التطورات في البرلمان العراقي وقرار المحكمة الاتحادية
157	المداخلات
167	2. فلسفة قانون العفو العام والآثار المترتبة على صدوره
174	المداخلات
181	3. قانون انتخابات مجالس المحافظات 2018: أزمة جديدة
183	أولاً: المحاضرة الأولى
186	المداخلات
191	ثانياً: المحاضرة الثانية
198	المداخلات
203	ثالثاً: المحاضرة الثالثة
208	المداخلات
215	4. واقع ومستقبل القضاء العراقي
215	المحاضرة
230	المداخلات
235	5. هيئة التقاعد العامة؛ بين تعدد القوانين ونمو عدد المتقاعدين
235	المحاضرة
244	المداخلات
249	مركز الرافدين للحوار: (R.C.D)

## مقدمة الطبعة الثانية/مركز الرافدين للحوار (RCD)

يمثل هذا الإصدار في طبعته الثانية جهداً علمياً متجدداً يقدمه مركز الرافدين للحوار (RCD)، في سياق سعيه المستمر إلى الإسهام في قراءة التحولات السياسية التي يشهدها العراق بعد التغيير من النظام الاستبدادي، وتحليل إشكالاته البنيوية المركبة، واستشراف مساراته المستقبلية، وتأتي هذه الطبعة بعد تنقيح شاملٍ ومراجعةٍ دقيقةٍ وتحريرٍ علميٍ للطبعة الأولى، استناداً إلى ما أفرزته السنوات الماضية من متغيراتٍ سياسيةٍ واقتصاديةٍ واجتماعيةٍ، وما رافقها من تطوراتٍ في بنية الدولة العراقية ووظائفها، فضلاً عن استجابة المركز لملاحظات الباحثين والقراء، وحرصه على تقديم عملٍ أكثر نضجاً واتساقاً من حيث البناء والمنهج والمضمون، إذ شهد العراق منذ عام 2003 تحولات جذرية في طبيعة نظامه السياسي، تمثلت في الانتقال من نظام شمولي ديكتاتوري إلى نظام تعددي اتحادي، إلا أن هذا الانتقال لم يكن سلساً أو مستقراً، بل رافقته تحديات عميقة على مستوى بناء المؤسسات، وترسيخ قواعد الحكم الرشيد، وتحقيق التوازن بين مكونات المجتمع، فضلاً عن مواجهة تداعيات الصراعات الداخلية والتدخلات الخارجية، وفي هذا الإطار، باتت الحاجة ملحةً إلى دراسات علمية رصينة تتناول هذه القضايا من زوايا متعددة، بعيداً عن التبسيط أو التحيز، وهو ما يسعى هذا العمل إلى تحقيقه، لذا فإن أهمية هذا الكتاب تنبع من كونه لا يكتفي بوصف الواقع، بل يتجاوزه إلى تحليله نقدياً، والكشف عن مكامن الخلل فيه، ومحاولة تقديم مقاربات واقعية للإصلاح، تستند إلى فهم عميق لطبيعة الدولة العراقية وتاريخها السياسي والاجتماعي. كما يتميز بتعدد الأصوات الفكرية التي تسهم فيه، حيث يضم نخبة من الباحثين والأكاديميين والمسؤولين السابقين، ما يمنحه ثراءً في الرؤى وتنوعاً في المقاربات.

في المجلد الأول من الكتاب، وتحديدًا في باب «السياسات العامة»، تتجلى محاولات جادة لتفكيك بنية الدولة العراقية من الداخل، عبر دراسة دور النخب السياسية والإدارية في إدارة الدولة، ومدى قدرتها على تلبية متطلبات المرحلة. فإشكالية «رجالات الدولة» ليست مجرد مسألة أفراد، بل هي انعكاس لطبيعة النظام السياسي وآليات إنتاج النخب فيه، وهو ما يفتح الباب أمام تساؤلات تتعلق بالكفاءة، والشرعية، ومعايير الاختيار، ومدى ارتباطها بالمصلحة العامة، كما يتناول هذا الباب الحراك السياسي في مرحلة ما بعد مشاريع الإصلاح،

وهي مرحلة اتسمت بالتعقيد، نتيجة تداخل الإيرادات السياسية، وتباين الرؤى حول مفهوم الإصلاح ذاته، بين من يراه تغييراً جذرياً في بنية النظام، ومن يكتفي بإصلاحات جزئية ضمن الإطار القائم، ويبرز هنا سؤال جوهري يتعلق بقدرة النظام السياسي على استيعاب الضغوط الشعبية، وتحويلها إلى سياسات عامة فاعلة، أما في الجانب الاقتصادي، فإن التحديات تبدو أكثر وضوحاً، لاسيما في ظل اعتماد الاقتصاد العراقي على مورد واحد هو النفط، مما يجعله عرضة للتقلبات في الأسواق العالمية. وقد كشفت أزمة انخفاض أسعار النفط عن هشاشة البنية الاقتصادية، وضرورة الانتقال إلى نموذج اقتصادي أكثر تنوعاً واستدامة، وهو ما تتناوله إحدى دراسات هذا الباب بعمق وتحليل، وفيما يتعلق بالمؤسسات الحكومية، تسلط الدراسات الضوء على أداء وزارات أساسية مثل العدل والداخلية، بوصفهما ركيزتين في بناء الدولة القانونية والأمنية، حيث تواجهان تحديات تتعلق بالإصلاح المؤسسي، ومكافحة الفساد، وتعزيز الثقة بين المواطن والدولة. كما يحظى الإعلام العراقي بنصيب من التحليل، باعتباره فاعلاً مهماً في تشكيل الرأي العام، ووسيطاً بين الدولة والمجتمع، في ظل بيئة إعلامية تتسم بالتعددية، لكنها تعاني في الوقت ذاته من الاستقطاب وضعف المهنية في بعض الأحيان.

أما المجلد الثاني، فيتجه نحو معالجة قضايا أكثر تخصصاً، تتعلق بالبنية الدستورية والسياسية للدولة العراقية، وفي مقدمتها موضوع الفدرالية. إذ يظل هذا الموضوع من أكثر القضايا إثارة للجدل، لما له من ارتباط مباشر بوحدة الدولة، وتوزيع السلطة، وإدارة التنوع المجتمعي. وتتناول الدراسات في هذا الباب تجربة إقليم كردستان، وما شهدته من تطورات، بما في ذلك مسألة الاستفتاء على الاستقلال، وما أثارته من نقاشات حول مشروعية هذا الإجراء، وتداعياته على الداخل العراقي والإقليم، كما يتم التطرق إلى مفهوم اللامركزية، بوصفه أحد الحلول المطروحة لإدارة التنوع الطائفي والقومي، وإمكانية تحقيق التعايش السلمي في إطاره، مع عرض لوجهات نظر مختلفة تعكس تعقيد هذا الملف. وتبرز قضية كركوك كنموذج مكثف لهذه التعقيدات، حيث تتداخل فيها الأبعاد الجغرافية والتاريخية والسياسية، مما يجعلها إحدى أبرز نقاط التوتر في المشهد العراقي، وفي باب السياسة الخارجية، يقدم الكتاب تحليلاً معمقاً لموقع العراق في النظام الدولي، وعلاقته مع القوى الكبرى، لاسيما الولايات المتحدة الأمريكية، حيث تتسم هذه العلاقات بالتذبذب بين التعاون والتوتر، تبعاً لتغير الإدارات والسياسات. كما يتم استحضار البعد التاريخي من خلال مناقشة اتفاقية سايكس - بيكو، التي شكلت نقطة تحول في رسم خريطة الشرق الأوسط، وما تزال آثارها ماثلة حتى اليوم، وتتناول دراسات أخرى توجهات السياسة الأمريكية في المنطقة، وانعكاساتها على العراق، فضلاً عن تحليل موقع العراق في التوازنات الإقليمية، وما يتيح

موقعه الجغرافي من فرص للعب دور محوري، مقابل ما يفرضه من تحديات تتعلق بالتنافس الإقليمي والدولي على أراضيه.

أما في الجانب القانوني، فيقدم الكتاب مجموعة من الدراسات التي تتناول تطورات النظام القانوني والدستوري في العراق، بما في ذلك دور البرلمان، وقرارات المحكمة الاتحادية، والتشريعات المهمة مثل قانون العفو العام، وقانون انتخابات مجالس المحافظات، وما أثارته من جدل سياسي وقانوني. كما يتم تسليط الضوء على واقع القضاء العراقي، والتحديات التي تواجهه في سبيل تحقيق الاستقلالية والنزاهة، إضافة إلى قضايا إدارية مثل نظام التقاعد، وما يعانيه من إشكاليات نتيجة تعدد القوانين وتزايد الأعباء المالية، إن هذه الإحاطة الشاملة بمختلف جوانب الدولة العراقية، تعكس رؤية مركز الرافدين للحوار في ضرورة معالجة الأزمات من خلال فهمها في سياقها الكلي، وعدم تجزئتها أو اختزالها في بعد واحد، كما تؤكد على أهمية التكامل بين السياسات العامة، والبنى القانونية، والتوجهات الخارجية، في بناء دولة مستقرة وقادرة على الاستجابة لتحديات العصر.

لقد سعى المركز، من خلال هذه الطبعة الثانية، إلى تعزيز القيمة العلمية للكتاب، ليس فقط عبر التنقيح اللغوي والتحرير المنهجي، بل أيضاً من خلال إعادة ترتيب بعض الموضوعات، وتحديث بعض المعطيات، بما يتلاءم مع التطورات الأخيرة. وهو ما يجعل هذا الإصدار أكثر قدرة على تلبية احتياجات الباحثين وصناع القرار، ومرجعاً يمكن الاعتماد عليه في دراسة الشأن العراقي، وإذ يقدم مركز الرافدين للحوار (RCD) هذا العمل، فإنه يجدد تأكيده على التزامه بدوره كمؤسسة فكرية مستقلة، تسعى إلى دعم الحوار الوطني، وتعزيز ثقافة البحث العلمي، والمساهمة في بناء رؤية استراتيجية لمستقبل العراق، تقوم على أسس من العدالة، والكفاءة، وسيادة القانون.

وفي الختام، فإن هذه الطبعة الثانية تمثل محطة جديدة في مسار تراكمي من الإنتاج المعرفي، يؤمن بأن الإصلاح الحقيقي يبدأ من الفهم العميق للواقع، وأن بناء الدولة لا يتحقق إلا من خلال تضافر الجهود الفكرية والمؤسسية، والانفتاح على النقد البناء، واستلهام الدروس من التجارب السابقة، بما يفتح آفاقاً أوسع نحو مستقبل أكثر استقراراً وازدهاراً للعراق.



## مقدّمة الطبعة الاولى/مركز الرافدين للحوار (RCD)

يسعى مركز الرافدين للحوار (RCD) كمركز للفكر إلى تحقيق أهداف التعايش السلمي وتعزيز النظام الديمقراطي ودعم التجربة السياسية في العراق بعد 2003، بما يحقق وطناً مزدهراً من خلال حوار فاعل يتسم بجدية الطرح وروحية النقاش، وقد ألزم المركز نفسه بتحقيق تلك الأهداف عن طريق الوسائل العلمية الرصينة، منها عمل برامج عدّة مثل عقد الندوات وورش العمل والحلقات النقاشية التي تجمع المسؤولين التنفيذيين في الدولة العراقية مع المتخصصين في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية المختلفة، مما جعل من المركز حلقة وصل بين المسؤولين والنخب وأصحاب الاختصاص، فكانت مسيرة المركز منذ انطلاخته حافلة بذلك النوع من النشاطات التي لم تقتصر على جانب واحد من جوانب السياسة أو الاقتصاد أو الاجتماع، ولم تكن مقتصرة على أعمال أي سلطة من السلطات الثلاث التشريعية والتنفيذية والقضائية، بل كانت ندوات المركز شاملة لكل ما يتعلّق بعملية التنمية والتصحيح من أجل تحقيق التقدم في العراق.

ومن هنا، فقد شكّل مركز الرافدين للحوار (RCD) المحطّة التي أُستضيف فيها رئيس مجلس النواب ونائب رئيس الجمهورية ونائب رئيس الوزراء وبعض الوزراء، مثل وزير الداخلية ووزير التخطيط ووزير الموارد المائية والمستشارين الحكوميين كمستشاري رئيس الوزراء للاقتصاد والشؤون العسكرية والشباب، والمسؤولين التنفيذيين الكبار مثل محافظ البنك المركزي العراقي. ولم يقتصر الأمر على المسؤولين العراقيين، فقد شملت تلك الندوات استضافة السفراء الأجانب العاملين في العراق، فكان السفير الإيراني والسفير البريطاني من ضيوف ندوات المركز. حضر جميع أولئك المسؤولين وتحدّثوا - كلّ حسب اختصاصه - ومجال عمله في الخدمة العامة.

كما أن سعي مركز الرافدين للحوار نحو الاستماع لأصحاب الاختصاص ومناقشتهم لم يكن محدداً في مقر المركز من حيث المكان، فقد طورت إدارة المركز أسلوب المحاضرات الصوتية التي تُلقى في المجموعات الإلكترونية التابعة له، ويكون بذلك مستفيداً من التطور الحاصل في وسائل التواصل الاجتماعي، مما يتيح لمئات الأعضاء الاستماع والمشاركة بإبداء التعليقات

وطرح التساؤلات من جميع دول العالم. وإن نشاط المركز لا يتوقف عند تنظيم المحاضرات، بل يتعداه إلى استخلاص المخرجات من تلك المحاضرات من أجل إرسالها ومتابعتها مع صنّاع القرار حسب الاختصاص.

ومن أجل أن تعم فائدة ما طُرح في تلك المحاضرات الصوتية لجمهور الباحثين المتخصصين والقراء الأعداء، فإنّ مركز الرافدين للحوار يضع بين أيديكم هذا الكتاب الذي يمثل عصاره أفكار وتصورات شخصيات تمثّل مختلف الاتجاهات، بشأن أهم القضايا التي طرأت على الساحة العراقية خلال الأعوام الأربعة الأخيرة. وإنّه يضم مجموعةً مختارة من المحاضرات الصوتية، تتميز تلك المحاضرات بأن جميعها قد قدمت من أصحاب اختصاص، وكثير منهم ممن يشغل مواقعاً حكومية تمكنهم من الإلمام بما يطرحونه من تحليلات ووجهات نظر، فهي ليست مجرد محاضرات نظرية، وإنما استنتجت من واقع حال الموضوعات التي تعالجها. وليس هذا الكتاب هو باكورة المطبوعات التي تصدر عن مركز الرافدين للحوار، ولكنه في صدارتها لجهة الأهمية، حتى الآن، نظراً لفرادة التجربة التي يجسدها، وجدّتها، وتنوع المسارات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي يغطيها، مستعيناً بأبرز المفكرين والأكاديميين والباحثين والساسة والخبراء، ليضعوا خلاصة تجاربهم، وملخصات قراءاتهم، في خدمة العراق وتجربته الديمقراطية، ما يضع الكتاب في مصاف الوثائق التاريخية التي تحاول إمسك اللحظات الفارقة في تاريخ الشعوب، حتّى إن قسماً من المعلومات الواردة في المحاضرات قد تتسم بجانب معيّن من السرية، وإن طرحها في المركز وطرح المركز لها للجمهور من خلال هذا الكتاب يأتي في سياق التشجيع على البحث والتقصي عن تلك الموضوعات. كما أن الكتاب يبيّن تجسيدا حياً لحقيقة أن الجدل الشفاهي الذي توفره مجموعات المركز الإلكترونية هو مقدّمة موضوعية لصياغة أفكار عميقة تساعد صنّاع القرار على سلوك أفضل السبل.

ومع إصدار هذا الكتاب، فإن مركز الرافدين للحوار، يعد بمواصلة العمل على تنفيذ خطته، في مجال ترسيخ التجربة الديمقراطية وتعزيز العيش المشترك، وإعلاء الحوار بوصفه سبيلاً واحداً للتفاهم على قضايا الوطن بين أبناء الشعب العراقي الكريم.

## الباب الأول: سياسات عامة



## 1. رجالات الدولة العراقية بين الواقع المفروض والحاجة المرجوة

د. لقمان الفيلي؛ 15 آذار/مارس 2016



لقمان عبد الرحيم الفيلي: (وُلد 1966)، حاصل على شهادة الماجستير في إدارة الأعمال من جامعة مانشستر متروبولتن، سفير العراق لدى الولايات المتحدة، سفير العراق لدى اليابان، سفير في وزارة الشؤون الخارجية العراقية، مدير برامج لتقنيات المعلومات في عدد من الشركات في المملكة المتحدة.

\*\*\*

### تعريف التكنوقراط والفيدرالية والمحاصصة:

في بادئ الأمر، من الضروري أن يكون هنالك فهم مشترك لمصطلحات التكنوقراط أو الفيدرالية أو المحاصصة السياسية أو أية مفردة أخرى، وذلك لأهميتها في أطرنا السياسية من جهة، وفي تحديد الأهداف والرؤى لـ(عراق ما بعد 2003)، لذلك لا بد أن نعطي تعريفاً مختصراً لمدلول هذه الكلمات.

إن مدلول العنوان يتحدّث عن الدولة العراقية، ومن الأهمية بمكان أن نبين أبرز رؤى الدولة العراقية، كذلك سنتحدّث عن طبيعة وتشخيص المشكلات التي تحدد الدولة العراقية، إضافةً إلى معرفة أسباب هذه المشكلات، فضلاً عن وجود خصال عراقية معرّقة لعملية

التطور، وأخرى تشجع عملية التطور. وفي النهاية، سنشخص أبرز التحديات على الواقع العراقي وأهم المعالجات الكفيلة لمواجهتها والرجالات المطلوبة للدولة العراقية.

ولنبداً بكلمة «التكنوقراط»، فلو بحثنا في القواميس عن معناها السياسي واليوميات التي نستخدمها، سنلاحظ معناها السياسي القريب المتداول هذه الأيام، وهو «مذهب سياسي يمنح أهل العلم والاختصاص (التكنوقراطيين) نفوذاً سائداً على حساب الحياة السياسية نفسها، ولا يولي العوامل الاجتماعية والإنسانية أهمية كبرى»<sup>(1)</sup>. وهنالك حكمة تقول: «لا يستقيم حُكمٌ يقوم على التكنوقراط وحده»<sup>(2)</sup>، وهي مفردة أتت مع عهد التقدم التكنولوجي والثورة الصناعية (الحكومة التكنولوجية).

والمفردة الثانية هي «الفيدرالية»، وتُعرّف على أنها «نظام سياسي يقوم على بناء علاقات تعاون تبعية يربطها اتحاد مركزي، على أن يكون هذا الاتحاد مبنياً على أسس الاعتراف بوجود حكومة مركزية لكل حكومة اتحادية»<sup>(3)</sup>.

ولو تطرقنا إلى تعريف (السياسي)، فهو «كل من يعمل في السياسة، ويتعلّق بإدارة شؤون البلاد العامة والمجتمع»<sup>(4)</sup>.

وأيضاً، هنالك مصطلح (التنظيم السياسي)، ويعرّف على أنه: «مجموعة من الناس ذوي الاتجاه الواحد فيما يتعلق بالبرامج السياسية، ويرتبطون ببعضهم وفق قواعد تنظيمية مقبولة من جانبهم، تحدد علاقتهم وأسلوبهم ووسائلهم في العمل والنشاط»<sup>(5)</sup>.

ولو عدنا إلى مصطلح (التكنوقراط)، فمن الممكن استخدام كلمة (المهني)، كونها أشمل وأدق، وتعبر عن المضمون أكثر من مفردة (التكنوقراط).

أما مفردة (المهني) فهي تطلق على «الشخص الذي يعمل في صنّعه وأتخذ حرفه، وما يبيده الإنسان من استقامة وعناية وحرص ودقة في قيامه بواجبات مهنته»<sup>(6)</sup>.

وهنالك أيضاً مفردة أخرى من المهم أن نتحدث عنها، وهي مصطلح (الوطنية)، ويستخدم هذا المصطلح للدلالة على المواقف الإيجابية والمؤيدة للوطن من جانب الأفراد والجماعات».

(1) أحمد مختار عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة، ط: الأولى، (د.م، عالم الكتب، 2008)، ج 1، ص 296.

(2) المصدر نفسه.

(3) يُنظر: المصدر نفسه، ج 3، ص 1758.

(4) يُنظر: المصدر نفسه، ج 2، ص 1134.

(5) المصدر نفسه، ج 3، ص 2235.

(6) المصدر نفسه، ج 2، ص 1369.

وهناك بعض الأمثلة التي تتضمن (المواقف الوطنية)، منها: (الفخر بالثقافة، الفخر بالإنجازات، الرغبة في الحفاظ على طابع وأسس الثقافة وتحديد الهوية مع الأعضاء الآخرين في الأمة بعنوان (الهوية)).

ولو أخذنا مفردة (الخبرة)، فهي تعرّف على أنها «المعرفة ببواطن الأمور»<sup>(1)</sup>، وهو مصطلح عام يختزل منه مفهوم المعرفة أو المهارة، ويكون بأسلوبٍ فطري وعفوي عميق عادة، ويكتسب الإنسان الخبرة من خلال المشاركة في عمل معين أو حدث معين.

في حين تعرّف (النخبة) على أنها «المعنى الأساس الذي به تنتخب طبقة الأقلية في المجتمع من منطلقات سياسية وغيرها بالدولة، ويكون لها نفوذ غالب في المجموعة بفضل مواهبهم الفعلية الخاصة والمفترضة»<sup>(2)</sup>، وتدعى النخبة التي تمارس نفوذاً سياسياً.

كما أنّ (الحكومة الائتلافية) يمكن أن نوجزها بكونها «حكومة تؤلّف من وزراء ينتمون إلى عدة أحزاب سياسية، تتفق فيما بينها على هدف خاص مشترك ومؤقت»<sup>(3)</sup>.

هنالك خلط واضح في تحديد ما يجب أن يكون عليه السياسي، قائداً أو مديراً؟ وعلى سبيل المثال، هل (البرلماني) يمكن أن يكون وزيراً ناجحاً أم لا؟ الخلل الأساسي هو طبيعة التمييز بين مفردة المدير والقائد.

**فالقائد:** هو الشخص الذي له القدرة على التأثير في الأفراد لجعلهم يرغبون في إنجاز أهداف مجموعة، بمعنى أن يكون لديه تأثير، لا أن يكون لديه الإرهاب والترغيب فقط.

ويعتبر حلقة الوصل بين العاملين وخطط المؤسسة وتصوراتها المستقبلية، ويعمل على توحيد جهود العاملين نحو تحقيق الأهداف الموضوعية، والسيطرة على المشكلات في العمل، ورسم الخطط اللازمة لحلها، وتنمية الأفراد من خلال تدريبهم ورعايتهم وتحفيزهم والقدرة على زيادة المهارات.

**أما المدير:** فهو «المسؤول في الإدارة، وهي فرع من فروع علم الاجتماع، يقوم بعملية التنظيم والتخطيط والتنسيق والتوجيه والرقابة على الموارد المالية والبشرية، للوصول إلى أفضل النتائج بأقصر الطرق وأقل التكاليف المادية»، فهو المسؤول عن تنفيذ البرامج، لا أن

(1) علي بن محمد الشريف الجرجاني، التعريفات، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1983)، ص 97.

(2) يُنظر: د. أسعد كاظم شبيب، مفهوم النخبة السياسية والحالة السياسية العراقية، مركز المستقبل للدراسات الاستراتيجية، منشور في 13 تشرين الثاني/نوفمبر 2022.

(3) يُنظر: تعريف «الحكومة الائتلافية» في موقع «معجم قيس الحاسوبي»، جامعة بيرزيت:

يضع البرامج بنفسه. ومن هذا، نجد أن القائد هو من يحدد الرؤى وفي بعض الأحيان يكون المدير هو العائق.

عندما نتحدث عن تحديد الأهداف والرؤى للعراق بعد 2003، فمن الضروري أن نحدد ما هو الهدف من الدولة؟ وما هو توجه الدولة العام؟ حتى نقرر فيما لو كان كل رجالات الدولة ومؤسساتها التشريعية والتنفيذية تتجه بهذا الاتجاه، وعندما ننظر إلى دستور العراق الذي كان محلّ قبول الأطراف السياسية ومحلّ تصويت المجتمع العراقي بكلّ فئاته - ولو اختلفوا بنسبة التصويت - فهو يتحدث عن الديمقراطية والسوق الحرة، ويتحدّث عن حرية الرأي والعدالة الاجتماعية والنظام الفيدرالي والعلاقات الإيجابية الخارجية وحفظ السيفساء والتنوع العراقي وحماية الأقليات وحفظ التراث وتصحيح المظالم التي حدثت في زمن صدام حسين.

إنّ الإشكالية الأساسية في الدستور العراقي ليست قضية النصوص، وإنما هو تفسير النصوص والانتقائية في تفسيره، فنلاحظ أن كل مجتمع أو مكّون، أو جماعة داخل مكّون آخر، يركز على مفردة معينة ويتناسى الأخرى، علماً أن الدستور هو المفصل الأول في تنظيم ذلك. الدول عموماً تبحث عن تجديد أو تحديث في فترة زمنية قريبة من إنشائها، وكلّما تقدّم الزمان كلّما اتضحت رؤى وبرنامج. وبعد عقد من الزمن ولحدّ الآن، لم يتم مراجعة الدستور، فالمشكلة تكمن في عدم وضوح المرجعيات في حلّ المشكلة واختلافهم عليها، ونحن هنا نحتاج إلى أن نعيد النظر في الدستور على أنه وثيقة تعاون أو وثيقة رؤى مشتركة.

ولو تساءلنا: هل الرؤى الموجودة بالدستور العراقي كافية وواضحة لتلبية احتياجات العراق؟ إذا كانت كذلك، فهناك حاجة في أن نعيد النظر بالآليات والخطط أو حتّى الاستراتيجيات للوصول إلى هذا الهدف، أمّا إذا كان الهدف ليس بالوضوح الكافي، فإننا نكون في حينها قد فقدنا البوصلة التي توصلنا إلى أهداف المجتمع وكيفية الاتجاه إليها.

من الضروري أن نعيد التساؤل، ونحاول أن نبحث عن إجابات عنه، حتّى بعد أن نوضح الهدف والرؤى والوثيقة المشتركة لنا، حتّى يجمع العقد الاجتماعي للمواطن والدولة، ثم بعد ذلك نستطيع أن نحدد ونخطط ونعمل لأجل هذه المرحلة.

إذن، من يحدد الرؤى للدستور؟ ومن يحدد الأهداف وكيف؟ وما المشاريع التي توصلنا لهذه الأهداف؟ وما الجدول الزمني لتطبيقها؟ وما أبرز الآليات للوصول إليها؟ وما أهم الاستراتيجيات للوصول لها؟ وذلك لمراجعتها ومتابعة آلياتها فيما إذا شخص خلل في الهدف أو أنه غير كامل أو فيه تناقض معين، وما هي الآليات له؟ ومن يحدد أولويات هذا الدستور؟ ومن هم أبرز الرجالات للوصول إلى هذه الأهداف؟ من هم هؤلاء الرجال؟

الملاحظة الأساسية حول تحديد الأهداف والرؤى هي في علم الإدارة، فيقال: إن آلية تحديد الأهداف والرؤى يجب أن تكون ذكية، تستخدم كلمة سمارت، وهو الهدف الذكي الذي يحدد الهدف في جدول زمني واضح، هدف محدد المعالم، هدف واقعي، هدف بالاستطاعة قياسه ويكون قابلاً للوصول إليه، ودون هذا الشيء، لا يعد هدفاً ذكياً، ولا يكون هدفاً ذكياً دون تحديد فترة زمنية، أو من المسؤول عن ذلك، أو مدى إمكانية الوصول إليه. وكل هذه الأمور ستشكّل هدفاً ذكياً، ودونها يكون الهدف مجرد تمنيات ورغبات أو ما شابه ذلك، وبذلك انتهى الحقل الثاني أو تحديد رؤى العراق بعد 2003.

### تشخيص المشكلات ما بعد 2003:

هنالك كثير من التحديات التي أثرت على الواقع العراقي الراهن، يمكن أن نشخصها بالآتي:

**الأولى:** تتجلى في التركة الثقيلة بعد 2003، وهنالك تركة ثقيلة أخرى بعد 2011، وهنالك تركة ثقيلة ثالثة بخصوص دخول داعش إلى الموصل، والهجمة الشرسة للإرهاب على العراق. هنالك أيضاً مشكلة حقيقية متعلقة بوجود الخلل في معايير وآليات بروز النخبة العراقية، فما هي الآلية الصحيحة لخلق النخبة؟

**الثانية:** سوء إدارة الأميركيان للعراق بعد 2003.

**الثالثة:** ثقافة المعارضة العراقية. ولحد الآن، يوجد كثير من الأحزاب العراقية تتعامل مع الدولة من منطلق المعارضة، علماً أنها جزء من الحكومة.

**الرابعة:** صعوبة إدارة التعقيد من جانب رجالات الدولة، فالحالة العراقية معقدة، وهم يجدون صعوبة في إدارتها، ويبحثون عن حلول سريعة أو آنية أو قليلة المدى أو الأثر. وبالمناسبة، فإن هذه المشكلة كونية.

**الخامسة:** صعوبة إدارة التغيير، فإذا كانت الرؤى مختلفة، فالعمل نحو تحسين الرؤى في تعديل الدستور على خلفية حكم نظام دكتاتوري لعقود، وعليه، فنحن نحتاج إلى أن نعيد النظر بآلية إدارة التغيير.

هذا الكم الهائل من التحديات التي نواجهها لها عمق واسع ولها سعة كبيرة أيضاً، عمق بمعرفة طبيعة المشكلات، وهذا نتاج عقود من سوء الإدارة أو كثرة عدد التحديات.

**السادسة:** الخطورة في حجم وهول التحديات في السعة والعمق، هي أن الذي يحصل هو حالة يأس أو مقدمات تشير إلى اليأس، فالهجرة خارج العراق - خصوصاً للشباب - تعكس

هذا المؤشر الخطر، علماً أنه يجب أن يكون هنالك توجه يجعل هذه الهجرة معكوسة، بأن تكون من الخارج إلى داخل العراق لكسب الشباب والكوادر المثقفة التي نحتاجها لإعادة دورة الحياة للعراق.

**السابعة:** الخطورة الأساسية التي تواجهنا هي أننا داخلون فيما يُسمى دورة الشر، ودورة تحديات، فإذا لم تعالج تلك الدورة والتحديات، فسوف تزداد وتتعدد وتكون هنالك خطورة أكثر على أصل الدولة العراقية، وما يترتب على طبيعة مكونات المجتمع العراقي أو طبيعة تعاطيهم مع بعضهم الآخر.

فنحن عندما نتحدث عن أسباب هذه المشكلات وأسباب وصول العراق إلى هذه الدرجة من سوء الإدارة وغيرها، نلاحظ أن قسماً منها يتعلق بالتشريعات الإدارية التي أدت بالتالي إلى خلل جوهري أو تشريعات ذات أبعاد سياسية أدت إلى خلل إداري قاتل، مثل نظام قانون الدمج أو الاجتثاث أو قضية الفصل السياسي، فالمشكلة أن الفصل السياسي هو ليس مكافأة، فالذي يجب أن يكافأ بدرجة أعلى هم المخلصون، حيث نحتاج إلى خصال إدارية وسياسية معيّنة قد لا يحملها الدستور، مثل مشكلة الإقليم. وهنالك تناقض في الولاءات للمواطن والمسؤول العراقي، فحادثة الطبقة الحاكمة مع عدم وجود طبقة وسطى سابقة، والوسطى هنا ضرورية، لأنها الطبقة المتمكنة وليست الطبقة المائيّة.

**الثامنة:** فقدان التواصل مع الحرفة، بمعنى أن العراقي لم يبقَ بالحرفة نفسها لزمّن، بسبب حصار أو ما شابه ذلك، وبسبب ضعف الثقة بالآخر، إلى جانب سوء أداء الأمريكيين. والعنصر المؤسف والمحزن هو عدم وضوح مرجعيات الإنسان العراقي: هل هي الإثنية؟ أو القومية هي المرجع الأول؟ أو الدين أو المذهب أو العرف والعشائر؟

هذا الاختلال بالمرجعيات أثر على طبيعة تعاطيه مع الدولة، وإعطاء الأولوية للدولة أو لا أو للمجتمع أو المرجعية الدينية، وهنالك أيضاً زيادة سكانية غير منتظمة، مثل النزوح من القرية إلى المدينة بطريقة غير طبيعية، وكذلك سوء التخطيط لعقود من الزمن، فالثقافة هي ثقافة حروب، مع وجود خلل بالعقل الاجتماعي بين المواطن والدولة.

**التاسعة:** عدم وجود معارضة، باعتبار أن النظام العراقي نظام برلماني توافقي تعديدي، ومن ثمّ، التكنوقراط بطبيعتهم ليس لديهم وضوح، وأن عملهم يتعامل مع هذا الجانب من النظام السياسي، ولكن هنا من الضروري أن يكون لدى رجالات الدولة القدرة على استيعاب هذا التنوع وهذا النفس التوافقي المطلوب، ومن ثمّ، فالسياسيون ليس لديهم هذه الخصال، أو إذا كانت لديهم هذه الخصال فليست لديهم خصال إدارية وبالعكس. والإداريون ليس

لديهم خصال سياسية للبلد، هذه كلها تعكس أسباب المشكلات التي نواجهها، والتي هي متعددة ومعقدة تحتاج إلى دراية ونظرة شمولية للتعاطي معها.

عندما نتحدث اليوم عن الخصال العراقية أو الميزة العراقية الموجودة في الساحة السياسية والمجتمع العراقي الذي يكون معرقلاً لتطوير قدرة كوادر ورجالات الدولة العراقية، حسب الرؤى التي تطرقنا لها مع ملاحظتنا لمجموعة من الخصال من الضروري أن يعاد النظر فيها، فهناك خصال إيجابية وهناك خصال معرقة لتطور الكادر العراقي، منها ضعف الفريق، ومنها أن نظام التدريب العراقي أو التعليم العراقي لا يعمل على تهيئة كادر يقوم بروح الفريق، ومنها عدم وجود برامج عمل جمعية، ومنها أن كل النظام قائم على تطوير الفرد والجماعة، لا العمل الجمعي، وهذا يحتاج إلى إعادة نظر حقيقية للنظام التربوي، دون أن نلاحظ وجود موارد بشرية عراقية وكادر متميز بأفراده، فعمل الجماعة مؤسف ومحزن، ونحن نعرف كيف ينظر الآخرون إلى طريقة عمل الفريق العراقي من الخارج.

**العاشرة:** خصلة أخرى من الضروري إعادة النظر فيها، وهي خصلة التسقيط السريع، والشمولية في النقد وليس بتعيينه، وهذا بطبيعته يمنع الكادر العراقي في الخارج أن يرجع إلى العراق، مع عدم وجود أي مانع لرجوعه في نظام الدولة أو في المجتمع.

وبالنتيجة، فإن التسقيط بكل أنواعه (أخلاقي، مالي، حتى على العائلة وعلى المستوى الديني وغيره) يكون رادعاً لأي إنسان شريف يحاول أن يتصدى لموقع مسؤولية في الدولة العراقية.

**الحادية عشرة:** هنالك أيضاً مشكلة حقيقية متعلقة بنظرية المؤامرة، والإيمان بها يمنع الإنسان من التطور، لأنه يعتقد بأن الآخرين عندهم برنامج ضده، ومن ثم، تحصل صعوبة التطور.

**الثانية عشرة:** متعلقة بالعقل الجمعي وتحدياته، وهذا أيضاً يمنع الأفكار الجديدة من التطور. وهناك أيضاً عدم وجود خطوط حمراء في السياسة العراقية، ومن ثم، فإن المسؤول العراقي لا يعرف حده، وما هي الأمور الضرورية التي يجب تجاوزها؟ وما الضروري الذي يجب أن يكون واضحاً عنده بأن هذا الشيء يمنع أن يتعاطى سلباً معه، وإنما هو يحتاج إلى معالجات إيجابية.

هنالك تحديات كثيرة سأختصر منها ما هو متعلق بعلاقات الأخذ والعطاء بين الأطراف السياسية، وليس ما هو متعلق بالعلاقات الاستراتيجية، وهذه التحديات بطبيعتها تضعف الكيان السياسي العراقي. ومن ثم، يضعف كيان الدولة العراقية. وهنالك مشكلة أخرى تتعلق

باستسهال انتقاد الآخرين، واستسهال الحلول السريعة للمشكلة العراقية، ويقولون بأن كل ما نحتاجه هو قليل من الوجدان أو الضمير أو الوطنية.

والمشكلة أكبر من ذلك بكثير، فنحن نحتاج إلى أن نهيء الكادر العراقي - وإن كان عنده النفس الصحيح - فنحن نحتاج إلى أن تكون لديه القدرة على الحوار، والقدرة على قبول النقد، فكل هذه الخصال يهملنا أن تكون موجودة في الكادر العراقي لكي يعمل معاً أو فرادى. وهنالك أيضاً خلل متعلق بنظرة عدم الاعتراف بالخطأ، وهي بطبيعتها تعد خطأ أو انتهاكاً سياسياً وانتحاراً إدارياً، فمن الطبيعي أنه يحاول معالجتها بأخطاء أخرى أو يتستر عليها أو يتجاوزها، وهي خصلة عراقية أيضاً تمنع التطور الجمعي بالدولة العراقية، وهي متعلقة أيضاً بطبيعة العلاقة بين المكونات في المجتمع، وهذه العلاقة تكتيكية أو على طريقة الصفقات، وليست علاقات استراتيجية.

**الثالثة عشرة:** قلة الاعتماد على الآخرين والاتجاه للعمل الفردي، مع أن الدولة الحديثة تحتاج إلى أن تعمل كل مؤسساتها معاً وبصورة مشتركة.

**الرابعة عشرة:** ضعف الحوار الداخلي، مما يؤدي إلى عدم القدرة على النضوج أو التعايش الجماعيين، وهذا يرجع إلى طبيعة أصل المشكلة التي هي فقدان أو ضعف الثقة بالآخرين، واستخدام معادلات (المجموع صفر)، وليس الفوز والفوز من الطرفين، وهذا مضر جداً، في حين يجب أن نعيد النظر بآليات العمل وتقليل التحديات التي تواجه الكادر العراقي، ومن ضمنها ما ذكرنا من الخصال الاجتماعية والسياسية.

يمكن استثمار الميزات المشجعة الموجودة في المجتمع العراقي بحيث نُحدث - إذا استثمرناها وركزنا عليها وطورناها - طفرةً نوعية ونختصر بها الزمن.

**أولاً:** طبيعة الثروة الطبيعية الموجودة والثروة البشرية بالعراق.

**ثانياً:** العمر الشبابي للمجتمع العراقي وعمق تاريخ العراق، بحيث إذا استطعنا أن نستفيد منها فإننا سنتقدم.

**ثالثاً:** حجم مظلومية المواطن العراقي، وشعوره بها يكون بحد ذاته عنصراً إيجابياً، وكذلك إذا عرفنا كيف نتعاطى معها إيجابياً، حيث إن قدرة الفرد العراقي على التحمل عالية بل في بعض المرات تكون قدرة يمكن وصفها بـ(الخطرة)، بحيث لا يكون عنده إحساس بدقائق الأمور، وهي أيضاً عنصر إيجابي أو ميزة من الميزات العراقية المشجعة.

**رابعاً:** التنوع الداخلي، أو ما يعرف بـ(الموزاييك العراقي) وهذه نقطة مفيدة أيضاً.

**خامساً:** الموقع الاستراتيجي العراقي نقطة مفيدة جداً إذا استطعنا أن نركز عليها ونستفيد منها، والجغرافيا والثروة (المنطقة الجغرافية) أيضاً، حيث إن التجربة العراقية تجربة ثرية تحوي كثيراً من الدروس.

وحينما نتحدث عن الدروس، فمن الضروري أن تكون هنالك مراكز بحثية متخصصة بهذا الشأن، بدءاً من علماء علم الاجتماع، انتهاءً بالذين يوجدون في داخل الدولة العراقية وليس على الأطراف، فالطاقة الشبابية أيضاً مفيدة، والاعتماد الزائد على الدولة في البداية، يُعد عنصراً إيجابياً، ويجب أن يصار إلى الاستفادة من إمكانية تلك المراكز حتى يقل الاعتماد على الدولة، فضلاً عن شعور المواطن بأنه جزء وبحاجة للدولة، في حين على الدولة معالجة هذه المشكلة، وتشخيص الخلل يكمن في كوننا نحتاج إلى أن نعرف إمكانياتنا وبشكل إيجابي، والانفتاح على التكنولوجيا والتواصل الاجتماعي، فهذه كلها عناصر إيجابية، إلى جانب ثقة العراقي بنفسه التي يمكن أن تعزز الإفادة منها.

**سادساً:** الإصرار على تحقيق الهدف والتركيز على الرؤى وخاصة تلك المتعلقة بالديمقراطية والحرية، وهنالك كم كبير ونوع مميز من الميزات الإيجابية المشجعة التي نحتاج إلى أن نهتم بها، ومن المهم التركيز في كيفية الاستفادة منها وفي أن نختصر المراحل القادمة.

إن التحديات العراقية بحسب اعتقادي لا تختلف بسعة أو كم التحديات، ولا حتى في عمقها، إنما هي متعلقة بطبيعة نظام الوزارات الموجودة، بحيث أضحت الأمور غير واضحة المعالم، فمثلاً صلاحيات وكيل الوزير متداخلة مع الوزير وغير منظّمة، وهذا بطبيعته فيه مشكلة كبيرة.

إن كل شيء مسؤول عنه رأس الهرم والذي هو الوزير، فلو كان الوزير لا يمتلك القدرة على الإدارة، فستصبح هنالك مشكلة، وكذلك، فإنّ استيعابه للعمل السياسي إذا كان ضعيفاً فإنه لن يستطيع التعاطي بإيجابية مع البرلمان التشريعي.

المشكلة الأخرى هي طبيعة تركيبة الدولة العراقية التي تتألف من مزيج متنوع مع عدم وضوح الرؤى، هل هي دولة اشتراكية متجهة نحو سوق حر؟ أم هي دولة (بوليسية) تتجه نحو الانفتاح وما شابه ذلك؟

وكذلك، فإنّ عدم وضوح الطرف المقابل وعدم وضوح الهدف وكيفية الوصول إليه، وانعدام وجود برنامج تطويري للدولة نحو تحقيق الأهداف المطلوبة تجعل من كادر الدولة غير قادر على أن يعمل بخطة مدروسة بعيداً عن الضبابية، وهل سيطبق التشريعات أو يحسنها؟ هل يركز على التطور أو يركز على تحسين الأداء الحالي؟

وهناك تحدّي أساسي آخر، هو الاعتماد على النفط وقلة الموارد، مما ينتج عدم وجود هبة للدولة بالنسبة للكثيرين الذين يحتاجون إلى وزارة النفط، مع أن عدد كادر وزارة النفط مقارنةً بقدرة الدولة العراقية تقريباً أقل من 1% مما يجب أن يكون عليه، ومن ثمّ، فإنّ لدينا أكثر من 90% من كادر الدولة معتمداً على أقل من 1% في إيجاد الموارد والرواتب وكافة المتعلقات بها. ومن هنا، فإنّه لن يَرَّ التطوير حاجة ضرورية له، ثم إنَّ الاعتماد الزائد على النفط يمنع التطوّر بحدّ ذاته.

التحدي الآخر متعلّق بضعف المكوّنات، فكلّ المكوّنات الداخلية والتجانس الاجتماعي فيه مشكلة، فمشكلة العنصرية في أنّ هذا سني أو شيعي أو كردي أو مسيحي أو غيره بحدّ ذاته تخلق أجواء تمنع المشاركة الجماعية بالعمل في المؤسسة.

كذلك، فإن هشاشة الوضع السياسي والاعتقاد بأن كل طرف بحاجة للطرف الآخر يؤثّر على طبيعة تعاطي الدولة فيما بينها.

والتحدي الآخر متعلّق بالإدارة التفصيلية للمسؤول، فالمسؤول العراقي يعتقد بأنه لا بدّ أن يكون عنده أدق التفاصيل بكلّ شيء، وإلا فإنه لا يستطيع أن يكون مسيطراً، علماً أن كليات الأمور تضعف الرؤى الاستراتيجية، فالمسؤول يتدخل في كلّ شيء، فعلى سبيل المثال فيما يخص الإجازة الطويلة التي لا تحصل الموافقة عليها إلا بموافقة الوزير، تعكس خللاً إدارياً حقيقياً مع عدم وضوح دور المسؤول وطبيعة إدارة المؤسسات في الدولة، وبالخصوص إذا كانت ذات عدد واسع، مثل وزارات الدولة الحالية.

التحدي الآخر متعلّق بفهمنا لعنصر الزمن والوقت في إدارة الدولة. إذا كان عندنا نظرة شمولية وواسعة، فالتخطيط يجب أن يكون واسعاً ويعكس النظرة الشمولية، فنحن نلاحظ أن الأهداف الموجودة دائماً ما تكون قصيرة الأمد، أمّا النظرة البعيدة الأمد، التي هي من منطلقات العمل الإصلاحية ليست ثورية، لأنّ الثورية دائماً تبحث عن حلول سريعة وآنية ونتائج غير واضحة، والإصلاح لا يحتاج إلى تخطيط وقانونية وشرعية وفترات زمنية ومرحلية لضمان النتائج، وحالياً، عندنا عنصر الزمن غير واضح في التشريعات، حتّى في آليات الدولة التي تتعاطى مع الزمن. إذن، فنحن نحتاج إلى مراكز بحثية، حتّى تستفيد من عنصر الزمن وغيره من مفردات، فمن دون تقويم، ومن دون توضيح أثر الزمن علينا في الدولة، فإنّه لن يكون هنالك تطوير لكادر الدولة.

## مَعْلَمَ رجال الدولة المنشودين:

أما التحدي الأساسي، فهو ضعف أو قلة الآباء المؤسسين أو الآباء المجدين بعد العام 2003، أي الرموز الواضحة التي نستطيع أن نعتد عليها، بحيث تبين معالم الطريق وتوضحها، وتكون مرجعاً للدولة، فهذه الرموز قليلة جداً في الكم والنوع.

نحن نحتاج الآن إلى دولة عراقية سليمة، وإلى إيجاد آباء مؤسسين ومجدين للدولة، وهذا مطلب أساسي وتسير الأمور الأخرى على غراره.

فمن هؤلاء الرجال؟ وما طباعهم وخصالهم وقدرتهم؟

نحتاج من رجال الدولة أن يستوعبوا نصوص وروح الأهداف الاستراتيجية، مع عدم فقد الهدف الأنبي، فهناك خلل في فهمنا لروح القانون العراقي. ولكي نفهم الأهداف، يجب أن نعرف الأولويات، ويجب أن يكون هنالك وضوح لتشخيص علة النتائج وأثرها، ويكون هنالك وضوح بالمعايير والمقاييس التي نعتد عليها، وهل هي عالمية أم لا؟ ونحتاج للنظر في الخصوصية العراقية، ونحدد الأهداف الحقيقية التي نحتاجها في يومياتنا العراقية، وهنالك حقيقة يجب أن أذكرها، تكمن في أنه حتى لو جلبنا (سوبرمان)، وكل الشخصيات الخيالية لإدارة الوضع في العراق، فإنهم سيجدون صعوبة في ذلك... لماذا؟

لأنّ العمل يحتاج إلى رجال يستطيعون أن يعملوا معاً، وليس على انعزال وانفراد، وهذه الإمكانيات ليست إمكانيات خارقة لإدارة التحدي، لذا، فنحن نحتاج إلى تعاون الكل، وإلا، فمن الصعوبة أن نصل إلى بر الأمان نتيجة اعتمادنا على شخص واحد مهما كانت قدرته.

هنالك ضرورة لاستقطاب الطاقات التي في الخارج، فالكفاءات العراقية ضرورية جداً، وهي أولى من غيرها لمعرفة حصرها، وهنالك عدم ثقة عند المواطنين العراقيين بالسياسي، نتيجة طبيعة الأشخاص الذين حكموا بسلبية، فمن الضروري أن يعاد النظر بالمجتمع، فنعطي جرعات عراقية أو حتى أجنبية قوية لمعالجة الوضع العراقي.

والإدارة يجب أن تكون واضحة لدى الكل، فإن المؤسسات والدول عندما تضعف لا تستطيع أن تعالج نفسها بنفسها، فيجب دائماً أن يكون هنالك عنصر خارجي يساعد على إيجاد الحلول.

رجال الدولة بطبيعتهم الحالية لا يستطيعون أن يعالجوا المشكلة، لأنهم جزء من المشكلة أو هم في وسط المشكلة، فلا يمكن إعطاء الحلول خارج القوس، فنحن نحتاج الآن إلى كثير من الحلول خارج الصندوق، لنعطي الجودة لقرار الكادر العراقي.

## التمييز بين القيادي والإداري:

**القيادي:** هو الشخص المسؤول الذي له القدرة على أن يوجد رؤى للتجديد والحدثة.  
**الإداري:** هو الشخص المسؤول عن تطبيق القوانين بأحسن طريقة. فالعراق يحتاج إلى قيادات وإدارات.  
 فالوزير الذي ليست لديه قدرة إدارية يُعدُّ فاشلاً لسعة وعمق التحديات التي تواجه العراق.

ويجب أن نميّز بين الأمور التشريعية والتنفيذية، فالطاقات التنفيذية الموجودة الآن نفسها تستطيع أن تكون وزراء قادرين على حلّ المشكلات، ولكنهم في هذه الظروف صاروا جزءاً من المشكلة. وكذلك رجال الدولة التشريعيين والتكنوقراط، إذا صاروا مسؤولين في الدولة التشريعية في هذه الظروف، فإنهم سيكونون جزءاً من المشكلة.

فرجل البرلمان مختلف عن الرجل التنفيذي حسب الخصال والقدرة وطبيعة الشخصية، وإن أغلب رجال الدولة التنفيذيين في العالم هم أقل عمراً من المسؤولين التشريعيين، فالتشريعي يحتاج إلى خبرة سنين من الدراية وسعة الاطلاع.

أمّا التنفيذي فيحتاج إلى طاقة، وهذا جانب مهم جداً، ولهذا نجد أن هنالك خلطاً في المسؤوليات، وهو اعتمادنا على الأشخاص أنفسهم، وتدور الحلقة بهم في الانتقال بين الوزارات، وهذا بطبيعته يكون عائقاً أمام التطور لكادر ورجال الدولة إلى الأمام.

إذن، من الضروري أن نبتعد عن المحاصصة، لأنها قد فشلت، ويجب أن نبحث عن خصال أو صفات أخرى للكادر، مثل الكفاءة، والإخلاص، والنزاهة، والمهنية. فنحن نحتاج إلى هذه الخصال الأساسية الأربع فقط، وأما غيرها، فيجب أن نبتعد عنها.

فالمحاصصة أثبتت فشلها، ومن الضروري أن تكون هنالك مرحلة للابتعاد عن المحاصصة، وليس في طفرة واحدة، لأن هذا سوف يعكس فشل هذا الانتقال.

فحكومة كلّها تكنوقراط لن تنجح، لأنّ المحاصصة أصبحت من نسيج الدولة العراقية ونسيج المجتمع العراقي، مع ملاحظة أن المحاصصة لا تتعلّق الآن بالوزراء فقط.

فنحن نحتاج إلى مرحلة لبناء الكادر التنفيذي والتشريعي في العراق، مع القبول بأنّ المحاصصة الآن موجودة حتّى على مستوى مدراء الأقسام، فالخلل ليس فقط بالوزير، وإنما الخلل نفسه موجود في أدنى درجات الإدارة. ومن ثمّ، فإن هنالك اختلالاً في طبيعة إدارة الدولة. فنظام الفصل السياسي مثلاً أعطى الشخص 20 سنة من الخبرة أو الموقع المتقدم، من دون أن تكون هنالك خبرة فكرية في إدارة هذه المؤسسات.

لا نستطيع الآن أن نرجع إلى الصفر، وإنما نستطيع أن نبدأ من حيث انتهينا، مع تشخيص الواقع والعزم على التطور، وعدم قبول المعادلات السابقة، وإيجاد معادلات جديدة. والنقطة الأخيرة تخص البرنامج الحكومي، فيجب أن نخطط لبرنامجٍ لمعالجة المشكلات الآنية، حتى يستعيد الصحة والعافية، ونحتاج لأجل ذلك إلى عقدين لإيجاد مناخٍ إيجابي وثقافة جديدة وجيل جديد يبتعد بعض الشيء عن المحاصصة والإثنيات والعرقيات والنظرة غير المهنية، ونعيد ترتيب كادر الدولة على أسس صحيحة، وإلا، فالبدائل عبارة عن إطفاء حرائق، والاستمرار ببرامج حكومية قصيرة الأمد غير ذات جدوى، لأنَّ المجتمع تائه بين الإصلاح والثورة. ولا يعرف أي برنامج متزن ستتبع الدولة؟ وما هو وهدفها؟ وما هي رؤاها؟ أعتقد الآن - وبعد مرور هذا الكم الهائل من التحديات والنكبات والمشاريع الفاشلة التي مررنا بها - أننا نحتاج إلى أن نعيد النظر من منطلقٍ إيجابي.

## المدخلات

**الدكتور لقمان الفيلي:** إنَّ مجتمعنا يندفع بمعايير العزّة والكرامة، أكثر مما يندفع بمعايير الرفاء والاستقرار. نعم، نحن لا نستطيع أن نحصل على المعايير كلّها إذا كان هنالك تناقض في أولوياتنا.

فالمحاصصة صارت عرفاً وثقافة، وذلك أخطر من أمور أخرى قد تكون مكتوبة على الورق هنا أو هناك، أو أن تكون موجودة في الدستور وهي غير مفعّلة.

فالثقافات والأعراف هي من أصعب الأمور الاجتماعية في التخلّي عنها. ومن ثمّ، يجب ألاّ نستهيّن بقدرتها على التأثير وصعوبة تغييرها دون وجود مشروع وطني.

**الدكتور غالب العبادي:** من الصعب تحجيم نظام المحاصصة، بل لا بدّ من تفعيل مؤسسات الدولة وتنمية القطاعات الأخرى حتّى تضعف سلطة السياسيين، ويصبح عملهم تسيير أمور الدولة بدلاً من الهيمنة عليها.

**الأستاذ رافع عبد الجبار القبطان:** إن كانت حصة الدستور هي الأكبر من النقاش، رغم جموديته حين زرعت المادة 142 لتطلق رصاصة الرحمة على أيّ تعديل يمكن الحديث عنه. وأتذكّر كلمة للأستاذ عارف طيفور في إحدى المرات: (إن الدستور لا يحتاج إلى تعديل!). أعتقد بأن مشكلة العراق ليست في الدستور، وإنما في إدارة الملف السياسي الذي انعكس حتّى على إدارة الدولة إدارياً وأمنياً، ولم يصل إلى مستوى المدير العام، فحسب كما عبر أحد الأخوة بل وصل إلى أصغر موظف، وأتذكر تعليقاً لأحد الإخوة سنة 2007، وهو قوله: (حتّاه الجاچي التابع إنه بأيّ دائرة هو قيادي!). وللأسف، انحسرت إدارة الملف بجهة واحدة دون مشاركة الآخرين، وهو الذي أوصل البلد إلى ما وصل إليه اليوم من تردّد، لذا فإن الخطوة الأولى للإصلاح هي العودة للدستور لتعديله، وإلى إعادة النظر في إدارة الدولة لتكون بداية صحيحة للإصلاح.

**الدكتور شاكر كتاب:** الدستور لا يحتاج تعديلاً، بل هو بحاجة ماسة إلى تغيير. ويجب تغيير الدستور كي نغيّر النظام كلّهُ، فنظام طائفي محاصصاتي عاجز تماماً عن أن يدير بلاداً ويقود شعباً إلى الخير والأمان والرفاهية، ليس فقط بسبب القائمين على الأمور من الفاشلين

والضعاف وسراق المال العام، بل بسبب تركيبته في أنه يسمح بكل الخلل الجاري في البلاد، والذي راح يتراكم ويغدو سلسلة جبال من فساد لا يصلحها غير الزوال التام.

**الأستاذ عَمَّار الشهرستاني:** استمتعت وأفدتُ كثيراً من مشاركات وتعليقات ورؤى الأساتذة الأفاضل حول مفهوم الحكومة والدولة، وكذلك سلبيات الحكومات ما بعد 2003، وما اتضح لي شخصياً - وبكل بساطة - أن الخلل يكون في المجتمع والمواطن العراقي، لا بالسياسي بشكل خاص، فالكل يعلم ونحن نعلم أن نتائج الانتخابات العراقية وإفرازات الديمقراطية في العراق هي النتائج التي نراها اليوم، والتي نرى أنَّ الكل يلف ويدور حول الفشل والفاشلين، وتناسينا أنَّ جميع من هو في القرار اليوم له قاعدة جماهيرية، وخرج من عمق صناديق الانتخابات (طبعاً كلُّ حسب النسبة التي حصل عليها، وليس الجميع بالنسبة نفسها). وعليه، يجب احترام رأي الناخب، ولا يوجد شخص واحد أتى من خارج هذه العملية، فالكل - بشخصهم وأحزابهم - منتخبون!

فإذا صحَّتْ الفكرة أنهم فاسدون، فعليه يجب صب اللوم على الشارع الذي لم يحسن الاختيار، فالعراق بحاجة إلى مَنْ يخدمه لا أن يخون مصالحه، ولكن المواطن العراقي فضَّلْ مصلحته على مصلحة بلده، حيث أن الانتخابات كانت بدوافع ومنافع شخصية لا وطنية، فعليه أن يتحمَّلْ عواقب اختياره.

أتذكر في يوم من الأيام أنني كنت في خدمة السيّد المرجع الكبير حفظه الله، فدار حديث مفصّل حول الأوضاع في العراق، وكان متأثراً جداً من أداء الحكومة (طبعاً ليست هذه الحكومة)، وإهمالها لخدمة المواطن، فسألته بشكل صريح ومباشر أنه: اليوم ونحن كشباب، ما تكليفنا الشرعي تجاه كل هذا التقصير؟ فأجاب سماحته بكل حنكة: علينا أن نعمل على تثقيف الناخب العراقي لكي يحسن اختياره، نحن وفّرنا له كل أدوات الحرية في الاختيار، وأتينا به لصندوق الانتخاب، ولكنّه للأسف لم يفرّق بين الخائن والخدام! فالشعب بحاجة لخدام يخدم مصالحه وليس خائناً! انتبهوا قليلاً لعبارة الخائن والخدام، فهذه اصطلاحات أكّد عليها سماحته! فإذا جزء كبير من الخلل في ثقافة الناخب.

**الدكتور جمال الأسدي:** الأستاذ العزيز شاكر كتاب، طرحكم أنَّ الدستور يحتاج إلى تغيير كي نغيّر النظام، فما هو النظام الأنسب؟ وما هي مساوئ الدستور رجاءً؟ لأنّي لا أرى أنَّ المشكلة تكمن في الدستور.

**الدكتور نصّار الربيعي:** [يردّ على كلام الأعضاء المشتركين في المداخلات بشدّة، ويقول]: كنّا مسؤولي الكتل في زيارة لسيّد المرجع حفظه الله بعد تعليق عضوية الكتلة الصدرية

في مجلس النواب احتجاجاً على الأوضاع، وأتذكر عبارةً ذكرها السيد محمد رضا [السيستاني] قبل لقاء السيد المرجع حفظه الله، بأن السيد المرجع مستاء جداً من عدم تقديم الخدمات للمواطنين، وذكر نقطة لطيفة حيث كان قد تم تسليم الملف الأمني لمحافظة النجف قبل عدة أيام من لقائنا، وتزامن ذلك مع قطع الماء عن المحافظة، فذكر لنا أن أهالي النجف يقولون بأنهم قطعوا الماء عن النجف، لأنهم يخافون على الملف أن يتبلل، وقال: لا تستطيع المرجعية دعم الحكومة، لأنها أخرجتنا مع الناس.

**الدكتور نديم الجابري:** إذا كان الدستور قد نجح إلى حد ما في تنظيم العملية السياسية لغاية 2010، فإنه لم يعد صالحاً بعد ذلك، لأنه أسس على فلسفة سياسية (المحاصصة ودولة المكونات)، لا يمكن أن تنتج عملية سياسية ناجحة، فضلاً عن أن الأداء السياسي زاد من حالة العقم الذي اتسمت به المرحلة، خصوصاً بعد انسحاب الولايات المتحدة من الأراضي العراقية، والتي كانت راعية للمشروع. لذلك، فإن من مفاتيح الحل إجراء تعديلات جوهرية على الدستور أو تعطيله أو إلغاؤه والشروع بكتابة دستور جديد يلائم المرحلة.

**الدكتور رشدي العاني:** مختصر يوضح كيفية اختيار رجال الدولة من مدير عام إلى وزير في باكستان، وهذه الحالة عايشتها بنفسني:

حتى يتم اختيار مائتين وخمسين شخصية تكنوقراط لمختلف وظائف الدولة من مدير عام فصاعداً، وصولاً إلى الوزير، يفتح التسجيل على دخول اختبار صعب جداً، ووفق شروط قاسية للمشاركة، منها أن الشهادة مصدقة كاملاً، وإتقان اللغة الإنكليزية كاملاً ترجمةً وكتابةً، وخدمة بدوائر الدولة لا تقل عن ثماني سنوات، وشهادات لحسن السلوك بعدم وجود خدش أو أدنى غبار على سيرته الشخصية أو الاجتماعية، وشروط داخل الامتحان تخص المعرفة بالجغرافية والتاريخ والرياضيات وعلوم المنطق والفلسفة وغيرها. ويقدم لهذا الاختبار مائة وعشرون ألف ملف، تفرز منها بدقة اثنا عشر ألفاً للاختبار، ومن المختبرين، يؤخذ الألف والمائتان الأوائل، ثم يدخل هؤلاء اختباراً يؤخذ منهم مائتان وخمسون شخصاً فقط، وهؤلاء يختار منهم للمناصب الحساسة والمهمة بالدولة، دون النظر إلى أعراقهم أو دياناتهم أو مذاهبهم. والعملية هذه تستغرق أربعة أشهر تشرف عليها لجنة محايدة من خارج الحكومة، تتمتع بالكفاءة والنزاهة والسمعة العالية.

**الأستاذ شروان الوائلي:** الأخ الأعز د. نديم، إن الدستور لم يوزع الرئاسات على المكونات، ولم يسمح للقضاء بأن يكون تحت وصاية السلطة، ولم يقل أن الهيئات المستقلة تتبع للسلطة، ولم يقل بأن الموقع الأهم لهذه الطائفة أو تلك، ولم يقل أن هنالك قواعد دستورية

مهمة لم تشرع بعد عشر سنوات، ومع وجود المؤاخذات على الدستور، وأنت من أعضاء لجنة كتابته المهمين، ولكن تأسست بديلاً للدستور أعراف خارج روح وجوهر الدستور، تأطرت بإطار التوافقات السياسية، وأنجبت الابن الشاذ وهي المحاصصة، ولكن الدستور الآن أصبح شماعة الفشل والهوان والفساد.

**الدكتور نوفل أبو رغيف:** المشكلة ليست في الدستور، وإنما في آلية التعاطي معه بانتقائية، والأمر تماماً كما وصفه الأستاذ شيروان الوائلي.

**الدكتور ليث شبر:** الدستور ثلثه غير مفعّل تماماً، وثلثه الآخر منسي، وثلثه الباقي يفسّر على الأهواء والمصالح.

**الدكتور ظافر العاني:** أولاً، ما الأصل الفلسفي لفكرة الدستور؟ إنه عقد اجتماعي رضائي بين الأفراد لتأسيس نظام سياسي يدير شؤون الدولة التي ينتظمون فيها، بما يحقق المصلحة العامة. دستورنا لم يحقق هذه الغاية، حتّى مع اعترافي بأنه يحوي مزايا مثالية على الورق. دستورنا بالآلية والتوقيت وروحية المشرّعين التي كانت خلف كتابته، لا يمثّل فكرة العقد الاجتماعي المبني على الرضا الطوعي. إنه عقد كتبه «المنتصرون» بعد معركة الاحتلال. فلسفة دستورنا هي برأيي أصل المشكلة، وهذا ما يحتاج إلى إعادة النظر، فضلاً عن مساوئ التطبيق.

**الدكتور شاکر کتاب:** هنالك فرق شاسع بين دستور يأتي استجابةً لضرورة الواقع المعاش لغرض تغييره، والانتقال بالمجتمع والدولة إلى مستوى أفضل - أي أن الدستور يفرضه الواقع وحاجات الواقع - وبين دستور جاهز مفصّل على رغبات من جاء به، ثم فُرض فرضاً على الجميع، بعد أن خدع الجميع بما سمي في حينها بالتصويت على الدستور الذي خرج الناس إليه، كي تستقر الأوضاع التي عاث فيها المحتل وأعدائه فوضى وخراباً.

**الدكتور ليث شُبر:** دكتور شاکر حبيبي، أنا برأيي أن ننظر إلى محتوى الدستور، أبوابه ومواده ونترك الحديث الميتافيزيقي... سنرى أن لدينا دستوراً مدنياً إنسانياً يستطيع خلق دولة مؤسسات ويضمن الحقوق والواجبات... نعم هنالك بعض الهنات التي تحتاج إلى تغييرات، وهذا ما هو معمول به في كلّ دساتير العالم... رجاءً، اقرؤوا الدستور وسترونه بريئاً، وأقترح هنا - ولو أن كل اقتراحاتنا تذهب مع الريح ولا نسمع رداً حولها من أعضاء الشورى المحترمين - أقترح أن نناقش فقرات الدستور فقرة تلو الأخرى، بحيث نضع لها وقتاً محدداً، وسنرى الحقيقة...

**القاضي رحيم العكيلي:** إن الدستور الحالي هو دستور اللادستور، لأنّ أحكام الدساتير صنفين أساسين:

الأول: الحقوق والحريات.

والثاني: النظام السياسي أو نظام الحكم. أما فيما يتعلق بالحقوق والحريات، فإنها نصوص لا قيمة واقعية لها في دستورنا العتيق، لأنه علق كل الحقوق والحريات التي نص عليها على عدم مخالفة ثوابت أحكام الإسلام، فلم يعد للحقوق والحريات أي معنى. أما أحكام الدستور فيما يتعلق بالحكم، فإنها جاءت بكثير من الخلل والفراغ، وزاد سوءها سوءاً بتفسيرات المحكمة الاتحادية العليا، التي تركت مبادئ الفقه والقانون المعتمدة، لتحكم بتفسير الدستور في ضوء مصالح القوى السياسية المتمسكة بالسلطة، وفي ضوء أوامرها (قضاء حسب الطلب).

الأستاذ حامد الخضري: سأتكلم عن الموضوع على وفق النقاط الآتية:

1. لا شك أن الظرف الذي كُتب به الدستور كان معقداً وصعباً.
2. ولا شك أن الدستور يحتاج إلى تعديلات وباستمرار، كلما ظهرت الحاجة إلى التعديل، حاله حال كل الدساتير في دول العالم.
3. ولا شك أيضاً أن الدستور الجاهز المفصل على رغبات من جاء به لم يفرض فرضاً أبداً.
4. من كتب الدستور هم العراقيون، نعم كُتب في ظروف قاسية وتحت ضغوط كبيرة.
5. لم يخدع الشعب، وإنما خرج بوعي وقدم شهداء من أجله، وكان للمرجعية العليا دور مهم في المصادقة عليه.
6. لو كان جاهزاً وفي غير مصلحة العراق، لما رأينا أعداء العراق يستنفرون كل طاقاتهم لعدم المصادقة عليه.
7. وعلى كل التقدير، لا بديل للعراقيين عن الدستور - بما جاء فيه - اليوم يمكن أن يتم الاتفاق عليه.
8. الخلل يا إخوتي في إدارة الدولة، فالإدارة السيئة لأية مؤسسة لا ينفع معها أي دستور أو قانون مهما كانت درجة كماله، خذوا كتاب الله أفضل مثال، فلو لم تكن إدارة المسلمين على هذا الشكل السيء عبر القرون الماضية، لما وصل بهم الأمر إلى ما هم عليه.
9. رحم الله الشهداء الذين سقطوا من أجل الدستور، وشكّر سعي المخلصين الذين أظهروه بهذا الشكل وفي تلك الظروف الاستثنائية.

الدكتور ليث شُبر: حول النقطة الخامسة للأستاذ الخضري ولتأكيدهما... فقد كنت حينها أميناً عاماً للجنة التوعية الدستورية في حكومة الجعفري، وكانت لدينا خطة ألفية للتوعية، يعني تتضمن ألف نشاط مقسمة على الأشهر السبعة... لقد تلقينا مئات الآلاف من الاتصالات

للاستفسار عن مواد الدستور، وتلقينا آلاف الرسائل وآلاف التعليقات، ووزعنا مليون نسخة من الدستور، ومئات الآلاف من نسخة التي تتناول مصطلحات الدستور بالشرح المبسط، ومئات المؤتمرات التوعوية والاتفاقات مع الصحف والوسائل الإعلامية وغيرها كثير... وهذه لجنة حكومية ناهيك عن لجان الأمم المتحدة والبرلمان... فأظن أنّ الحديث عن الدستور بالتبسيط المسيء يسيء لنا جميعاً... علينا أن نفخر لا أن نخجل...

**الأستاذ سعيد ياسين موسى:** السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، جناب سعادة السفير لقمان الفيلي، شكراً لكم وللأخوة الأفاضل في الشورى لهذه الفرصة. مع الأسف لم يتسنّ لي المتابعة لوجود التزام مسبق، وما ذهبت إليه كان دقيقاً جداً، وقد تناولته في مقال قبل أيام. نحن بحاجة إلى فصل في الإدارة بين إدارة الحكم السياسي وإدارة المؤسسات القطاعية، ولا يمكن بأيّ حال من الأحوال اعتماد غير الكفاءة والنزاهة في إدارة المؤسسات القطاعية، وفق رؤى واستراتيجيات وسياسات قطاعية واضحة مع دور مستقل للرقابة والمساءلة، بوركت سيدي الفاضل وأنتظر المزيد.

وأضيف من خلال محفلكم الكريم، أنني استلهمت الكثير الكثير من الدروس في تحليل البيئة المجتمعية، عسى الحقّ تعالى أن يوفقني بترجمتها في قطاع المجتمع المدني، لتعزيز المشاركة الإيجابية وممارسة المسؤولية الاجتماعية. لكم حبي وتقديري واعتزازي. أخوكم الناشط المدني سعيد ياسين موسى.

**الدكتور ظافر العاني:** أستاذ نوفل، الدستور كتبته أطراف سياسية بعينها، هؤلاء الذين قصدت بهم «المنتصرون»، ولم يمثل إرادة المجتمع برمته. أمّا الأطراف التي أهمل دورها في كتابته واعترضت عليه، فهي مرة ثانية يجري تخوين أو تجاهل مطالباتها الدستورية... إن الخطيئة تتكرر، مرة بالإهمال المتعمد، والمرة الثانية بالانتقائية وعدم التطبيق... مع أنني أعترف بأن الدستور ينطوي على مزايا لفظية مهمة في أبواب الحريات والحقوق، لكنه أسس لمركز حامل ودولة ضعيفة يمكن أن تذرّها الرياح مع أول مشكلة. وهذا ليس حديثاً مؤجلاً، ما دمنا الآن نتحدّث جميعاً عن تسوية تاريخية تنجم عنها مصالح وطنية مازلنا ننتظرها. أنا أقدر أن الأحداث من حولنا تتلاحق وتسابقنا، لكن لا شيء يمنع من مراجعة القنوات التي مهدت لما نعيشه.

**القاضي رحيم العكيلي:** هدمت بإرادة سياسية منحرفة أهم مبادئ دستور العراق بعد 2005 التي تعد أركانه الأساسية، فلم يعد سوى لعبة لغوية مرنة يسحبونها أو يتركونها وقتما يشاؤون، انظر إلى تغليب إرادة الكتل السياسية على إرادة الشعب في تفسير الكتلة الأكبر،

وانظر إلى هدم مبدأ الفصل بين السلطات، حينما انتزع من مجلس النواب سلطة التشريع، ومنحت واقعياً بالكامل للسلطة التنفيذية تحت خدعة اقتراح مشروعات القوانين، وانظر إلى تعطيل الدور الرقابي لمجلس القانون عن طريق تفسير يجعله اتهاماً ومحاكمة قضائية، وينزع عنه صفة المساءلة السياسية، وانظر إلى تهزيل دور مجلس النواب في الموازنات المالية والذي أضحي بلا سلطة، وانظر إلى مصادرة استقلال الهيئات المستقلة ومنح مجلس الوزراء سلطة الإشراف عليها... إلخ.

ثم انظر ماذا أنجز مجلس النواب من القوانين المكملة للدستور (58 قانوناً)، لم ينجز منها إلا دون العشرة فقط، مع هزال وانحراف كارثي في أحكامها.

النتيجة، خربت حسنة الدستور وبرزت عيوبه، وتم التلاعب بالوطن والشعب من خلاله، فلا أمل فيه، ولا بد من وضع دستور بضمانات أوسع وبصيغات أوضح وأدل، لكي لا يقول حينها رئيس المحكمة الاتحادية للسياسيين: (اتفقوا وآني أكيفه).

**الأستاذ محمد الطائي:** الكتل السياسية (شيعية وسنية وكردية)، لديها مرشحون تكنوقراط، ولديها مرشحون من الرعيل الأول في الحزب، ولديها مرشحون مستقلون، ولديها مرشحون بكفاءة وخبرات عالية، ولديها مرشحون من شيوخ عشائر وعامة الناس، ويستطيع أي رئيس وزراء أن يختار ما يشاء، بشرط أن يتفاهم مع قادة الكتل السياسية، حتى يتفقوا على الحكومة المطلوبة (تكنوقراط) (مستقلين) (كفاءات) بشرط مراعاة الحصة، عدد المقاعد في البرلمان، القربى من قادة الكتل ومن رئيس الوزراء، سواء أكان حيدر العبادي أو غيره!

**الدكتور نصار الربيعي:** أوكد لكم كما قلت سابقاً - وأنا كنت أحد أعضاء لجنة كتابة الدستور منذ كانت لجنة الـ (55) - أن الظرف الضاغط على اللجنة هو سابق لكتابة الدستور، وتمثل آلية كتابة الدستور وإقراره من الشعب بالاستفتاء العام قاعدة، فإذا رفض الدستور من ثلثي ثلاث محافظات يعد مرفوضاً، وبالتالي، يجب أن يكون هنالك توافق على كل نص، وبخلاف ذلك، فإنه يجب أن يجري انتخاب جمعية وطنية جديدة، وهذا يعني إجراء انتخابات جمعية وطنية كل سنة، لأنه دون توافق، يرفض الدستور من المحافظات، وهذا عملياً يعني استمرار الاحتلال، فمن خلال كتابة الدستور بتلك السرعة، مع ما فيه من ثغرات في بعض نصوصه، دُفع الضرر الأكبر، وهو استمرار الاحتلال بالضرر الأصغر، وهو (دستور فيه ثغرات).

الدستور بصيغته الحالية حين كتابته هو أفضل استجابة واستيعاب لظروف العراق، بالرغم من تحفظنا على النظام الفيدرالي كنص، وليس كواقع حال للإقليم، وهذا التحفظ ليس معناه رفضاً للنظام الفيدرالي بذاته، ولكن مثل هذا النظام يحتاج إلى حكومة اتحادية قوية، ونحن

كنّا نعاني أزمة انهيار لمؤسسات الدولة، وكان في حينها عندي حديث (جدل) ساخن حول الموضوع، فأتذكر أن الأخ همام حمودي رئيس اللجنة قال لي: إن نظام الولايات الإسلامية هو نظام فيدرالي. قلت له: أعطني في الدستور رئيساً له صلاحيات كصلاحيات الخليفة، فسأوقع لكم على أي شكل للنظام الفيدرالي.

النظام الفيدرالي في الغرب، تطورَ عبر الزمن، ففي الوقت الذي تزداد فيه الحكومة الاتحادية قوة تعطي مزيداً من الحريات والاستقلال للمحافظات والأقاليم. أما نحن في العراق، فإننا نعاني من أزمة تكوين مؤسسات وحكومة اتحادية.

**الدكتورة عامرة البلداوي:** أود أن أعبر عن الشكر الجزيل على ما جاء في المحاضرة المهمة التي اعتمدت التسلسل في سرد العلل والمشكلات التي يعاني منها الوطن، وهناك جملة ملاحظات مؤيدة أو مخالفة أو توضيحية أسردها على النحو الآتي:

1 - تعريف المصطلحات السائدة: أعتقد أننا بحاجة إلى مزيج من صفات المدير والقائد في شخص واحد لنحصل على رجل الدولة.

2 - أما في ما يخص الدستور، فإنني أعتقد بأن المشكلة ليست في من يفسّر الدستور، ولكن المشكلة الحقيقية هي في نصوص الدستور التي باتت تشكّل عقبةً يصعب تجاوزها مثل تغليب قانون الإقليم والمحافظ على القانون الاتحادي، وقد تبينت مخاطر تلك المواد عند التطبيق، بحيث ازداد الجدل حولها دون الوصول إلى نتائج، وعليه، فإنّ الدفاع عن الدستور وعدم الالتفات إلى الأخطاء والمطبات والمشكلات فيه يُعدّ مكابرة لا تنفع وحدة الوطن، ولا بدّ من التفكير الجدي بتعديل بعض مواد الدستور لتستقيم الأمور.

3 - تقسيم التركات الثقيلة حسب المراحل الزمنية، فإنني أعتقد بأننا الآن في حالة تراكم للتركات الثقيلة، لأننا لم نعالج أي تركة في وقتها... فنحن بحاجة إلى التحلّي بمهارة إدارة الأزمات، وهي تحدّ أيضاً لكثرتها وتشعبها وتعقيدها، ونحن بحاجة إلى تحديد السياسات والبرامج وفترة المرحلة الانتقالية، بحيث نعبرها إلى مرحلة الاستدامة، فمن غير المعقول أننا الآن، وبعد 13 سنة، مازلنا في إجراءات العدالة الانتقالية، لأنّ المظلوم لم يأخذ حقّه إلى حدّ الآن، والفقير ازداد فقراً والمهمّش ازداد تهميشاً، وأدمجت المراحل ببعضها، مما ضيع مبدأ تكافؤ الفرص، وضاعت كثير من الحقوق. ونتيجة ذلك، نشأت مجتمعات معزولة ومبعدة، ولم يستطع أحدٌ إدماجها منذ 2003 إلى يومنا هذا.

4 - أوافقك تماماً في أن من أهم العيوب في الشخصية العراقية هو فردية العمل والقرار وحبّ الأنا والابتعاد عن العمل بروح الفريق.

5 - ليتنا نستطيع تصنيف التحديات التي تواجه الواقع العراقي حسب الأولويات وحسب القطاعات وحسب الحالات، ثم نقترح لكل تحدٍّ جملةً من الحلول.

6 - في الوقت الذي تطالب فيه باستقطاب طاقات الخارج، فإنّي أعتقد بأن إشكالية الخارج والداخل ما زالت حاضرة في ذهن الطرفين، فالقادمون من الخارج ينظرون لكلّ الداخل على أنهم يجب أن يتنحوا جانباً، فهم أصبحوا خارج إطار الزمن (إكسباير) كما يعبر عنه، فهم لا يصلحون لشيء بعد أن كانوا في بداية التغيير يخونونهم ويعتبرونهم خونة وجبناء سايروا نظام صدام وخنعوا له، ولم يقاوموه (حسب تصورهم)، والقابعون في الداخل ينظرون بعين الريبة لمن جاء من الخارج، فهم في أغلب الأحيان إما يحملون أجندة خارجية، أو غير مدركين لخصوصية العراق، وإنهم قليلو الصبر، فهم إذا اصطدموا باختبار، حملوا أمتعتهم وعادوا من حيث جاؤوا، فهم لديهم خيارات خارجية جاهزة وغير مستعدين للمجازفة... هنالك حاجة لبناء الثقة للاستفادة من تلك الطاقات، والعمل على الاندماج الفعّال في ما بينها للخروج بأفضل النتائج، خاصة أن تجربة القادمين من الخارج والممسكين بزمام الأمور في العراق الآن تعد تجربة فشل وفساد بالكامل، وستكون حاجزاً لا يمكن تجاوزه بسهولة

**الأستاذ رفیق البغدادي:** الإشكال يتوجه إلى توقيت كتابة الدستور، وإلى طبيعة اختصاصات أعضاء اللجنة الخمسينية التي تولّت كتابته... ثم ما هو أثر هذا الدستور الذي كُتب تحت ظلّ حراب الاحتلال، على مستوى التطبيق العملي، حيث لا نلمح أيّ أثر له في تشكيل الحكومة الإرضائية الحالية، وأعني بـ«الإرضائية» لمزاج الكتل السياسية دون مزاج الجماهير... غاية القول إن لجنة كتابة أيّ دستور عراقي ينبغي أن تنحصر في ذوي المراتب القانونية العالية حصراً، وعلى عينٍ من الشعب، وحينئذٍ سيكون الدستور قد كُتب عن عين، لا عن أذن، من جانب سائر طبقات الشعب العراقي المعني الوحيد بخط مصيره ومصائر أجياله في أي دستور مفترض... وعليه، نتمنى أن يؤول المآل بأية ظاهرة إلى إعادة كتابته من جانب مختصين وتحت أنظار الشعب، ووقتئذٍ سيكون محلّ تقدير واحترام الجميع، وبذا، ستذهب عنه أية شبهة احتلال... شكراً للجميع... رفیق البغدادي.

**الدكتورة هدى البهادلي:** عند الحديث عن الدساتير، فهنالك قاعدة تقول: إن التطبيق الجيد يغطّي على ما في الدستور من ثغرات، والتطبيق السيء يقضي على أفضل الدساتير... وسبق أن كانت لي مداخلة عندما تحدثنا عن تغيير الدستور، فقلت حينها بأنه لو قدر للعراقيين أن يكتبوا دستوراً جديداً لعادت الغالبية العظمى من مواده على اعتبار أن الدساتير وثائق أصبحت تنهل من التجارب العالمية وتتشابه إلى حدّ بعيد، وعلى الرغم من اعترافي

بوجود ثغرات كبيرة في دستورنا، ولكن المنطق يقول بأنه مع وجود تحديات كبرى، يجب عدم التفريط بثوابت إقامة الدول، وأن نتجه لتحديد الأهم من مواد الدستور المعرقلة ليتم تعديلها، وفي مقدّمة ذلك، تغيير طريقة تعديل الدستور العراقي التي فصلت لتضعه في قائمة الدساتير الجامدة الصعبة التغيير.

**الدكتور نَصّار الربيعي:** د. هدى، منطق التعديل الذي تفضلت به لعلاج طريقة الدستور العراقي التي فصلت لتضعه في قائمة الدساتير الجامدة الصعبة التغيير هو أيضاً منطق خاضع لضابطة الجمود نفسها، ويجب ألا ننسى دائماً أن هذه الضابطة القهرية هي سابقة لكتابة الدستور، ولا يمكن تجاوزها عند كتابة الدستور.

**دكتورة هدى البهادلي:** أستاذ نَصّار، قد أتفق معك ولكن إذا نظرنا إلى الدستور من زاوية التعبير عن المجموعات التي شاركت في كتابته وقتها والتي من المفترض أن تحتكم له مستقبلاً فإننا سنجد أن احتواءه على جميع المخاوف التي تراها كل طائفة وفئة كان أمراً طبيعياً... وبعد مرور هذه الفترة على تطبيقه، وما اكتنفه من المشكلات والتسويات التي بات يؤمن بها الجميع. أعتقد أن من الممكن أن نغير بعض هذه الضوابط القهرية، وإلا، فما فائدة تسويات لا تأتي على تغيير بعض الأسس غير السليمة.



## 2. الحراك السياسي بعد مشروع الإصلاح

الأستاذ ضياء الأسدي؛ 9 أيار/مايو 2016



ضياء نجم عبد الله الأسدي: (وُلد 1969) سياسي عراقي، شغل منصب الأمين العام لكتلة الأحرار في مجلس النواب العراقي. رُشح وزيراً للدولة عام 2010 لكنه أُحيل إلى التقاعد بعد قرار الترشيق الحكومي في عام 2011، وفي تشرين الأول/أكتوبر 2011 انتُخب أميناً عاماً لكتلة الأحرار خلفاً للنائب أمير الكناني.

\*\*\*

### - المحاضرة

في البداية، أتقدّم بالشكر الجزيل إلى جناب السيّد زيد الطالقاني، رئيس مركز الرافدين للحوار، وإلى كل الإخوة القائمين على إدارة المركز وشورى المركز، والشكر الجزيل للدعوة الكريمة التي وجهوها لي للحديث حول موضوعات مهمة متعلقة بالحراك السياسي، وخصوصاً ما حصل في الأشهر المنصرمة.

إن ما سيطرح ليس محاضرة، لأنّ مَنْ في المركز من الأكاديميين والمفكرين والباحثين لديهم خبرات وعقليات أكبر من أن أحاضر فيهم، بل أنا أشاركهم في الأفكار، ونتباحث في موضوعات مهمّة قد تنفع بلدنا وصنع القرار السياسي في هذه المرحلة.

في البداية، لا بد أن أستعرض شيئاً من الفرشة النظرية المتعلقة بالموضوع، فإنَّ حضراتكم تعلمون أن الحراك متعلِّقٌ بجهةٍ تنتمي إلى عقيدة أو مرجعية دينية، وتحديدًا التيار الصدري، ومدرسة التيار الصدري مستمّدة من الشهيدَيْن الصدرين محمّد باقر الصدر (قده)، والشهيد السعيد محمّد محمّد صادق الصدر (قده)، ومحور حراك هاتين المدرستين هو المجتمع على أية حال، وما هو معروض في كتب السيد الشهيد الصدر الأول، يتلخص في أن السعي البشري يهدف إلى إنشاء حياة سعيدة على هذا الكوكب، تنسجم مع ما أَرادَه الله في الإستخلاف في هذه الأرض.

لذلك، فإنَّ مفهوم المجتمع الصالح تحديداً في فكر الشهيدين الصدرين هو مفهوم مركزي، فعند الشهيد الصدر الأول، إمكانية أن يكون المجتمع صالحاً تقودنا إلى إنتاج حكومة صالحة، وسيكون المجتمع الصالح بمثابة البنية التحتية التي تنشئ بنى فوقية، وهذه البنى تسعى في طريق التكامل للوصول إلى أسْمى الغايات البشرية في أقصى ما يمكن أن تصله قدرات الإنسان، وتحقق فيه الصفات التي أَرادها الله من العدل والتسامح... إلخ من الصفات الكمالية في مدرسة الشهيد الأول بالتركيز على صانع المجتمع الذي يقود وعي المجتمع؛ فيجب أن تكون هنالك نخبة من المتمرسين والفقهاء والشخصيات العدول القادرين على أن يستوعبوا المدرسة الإسلامية، بحيث تتمكن هذه النخبة من تأسيس حكومة تترسخ فيها مفاهيم العدل، وتساعد هذه النخبة - بعد بناء وتأسيس الدولة والمجتمع - في أن يكون عادلاً، وبعدها تتحوّل هذه المفاهيم إلى ممارسات يقودها المجتمع ويتحول بعدها في عملية صيرورة مستمرة إلى مجتمع مثالي أو قريب من المجتمع الراقي الذي أَرادَه الله، وببساطة، فإنَّ هدف الحراك السياسي المعرفي الإنساني يسعى إلى هذا النمط المتكامل والجاد.

حتّى أن في فكر الشهيد الصدر الأول في كتاب فلسفتنا هنالك مقارنة بين الفلسفة الماركسية مثلاً - التي تسعى إلى تأسيس وإيجاد المجتمع السعيد الذي تهدف إليه - وبين الفلسفة الإسلامية، فكلاهما تنظران إلى المجتمع على أنه هدف أساسي، فالنشاط الفكري، سواء أكان دينياً أو مادياً، يتركز حول فكرة المجتمع وآليات تحوله باتجاه بعض القيم كالسعادة والخير والعدالة، وكيف يمكن أن تتحقق السعادة في هذا التكامل الآدمي الذي تنشده كلّ نواميس الحياة لدى المدارس أو الأفكار المادية، فيمكن تحقيق العدالة والرخاء والأمن والسلم الاجتماعي عن طريق الأنظمة الوضعية حسب الفكر المادي، ولسنا الآن في معرض المقارنة. إن مفهوم وفكرة المجتمع هي فكرة محورية وجوهرية لدى الشهيدَيْن الصدرين، وهذه

الفكرة شهدت تغيراً على امتداد المرحلة التي كانت مرحلة العطاء للسيد الشهيد الأول، منذ بداية السبعينيات حتى استشهاده، فقد كان هنالك تمييز في الملامح والمقارنة.

أما لدى السيد الشهيد الثاني، فمفهوم المجتمع هو أيضاً فكرة محورية وجوهرية، فكلّ أو معظم كتاباته في موسوعته المتعلقة بالإمام المهدي (ـ) وفي الجزء المخصص بواجبات المكلف فيما قبل ظهور الإمام، يذكر كيفية تهيئة المجتمع لهذا الظهور للإمام (ـ) الذي من مهامه أن يملأ الأرض قسطاً وعدلاً بعدما ملئت ظلماً وجوراً، هذا المجتمع يجب أن يكون مجتمعاً مُعدّاً ومهيئاً لاستقبال فكرة الإمام المهدي، ولتنفيذ هذه الفكرة؛ بمعنى أن فيه مجموعة واجبات قبل ظهور الإمام وفي أثناء ظهوره.

إن فكرة الموسوعة تنصب على ذلك، وتختص بإثبات وجود الإمام المهدي، والجزء الآخر من واجبات المكلف في ما بعد غيبة الإمام المهدي، والجزء الثالث المتعلق بما قبل الظهور والجزء الرابع في مناقشة الأفكار المادية، وهو عنوان الموعود بين الفكر المادي والفكر الديني، ويناقش فيه السيد الشهيد حتمية ظهور وقائد عالمي مصلح يعمل على بسط العدل وتحقيق الأطروحة العادلة التي تسمى في الأدبيات الأطروحة العادلة، وهي تتلخص بأن الدين يستطيع تحقيق نموذج عادل للحكم لا ينطبق على مجتمع صغير مثل المجتمع الإسلامي أو دولة إسلامية فحسب، بل يمكن تطبيقه على كلّ الكرة الأرضية بحكومة عالمية، وهذه الفكرة موجودة في أدبيات غير دينية. يرتكز هذا المفهوم، عند السيد الشهيد الثاني، على تحوّل المجتمع عبر سلسلة من التحولات، إلى مجتمع قادر على أن يستوعب فكرة الإمام المهدي أو الحاكم العادل وأيضاً يدعم حكومته.

ربما كان الفرق بين مقارنة السيد الشهيد الأول للمجتمع والسيد الشهيد الثاني في مقاربتهم للمجتمع والحكومة، وكيف يمكن أن تؤسس الدولة بحيث لا تكون دولة فرعونية، وإنما الدولة التي أرادها الله، الدولة التي تتجسد فيها مفاهيم العدل؟ يقول الباحثون بأن السيد الشهيد الأول كان يعتقد بأن النخبة هي التي تسعى إلى تأسيس الدولة، وهي التي تحوّل المجتمع بالتدريج إلى مجتمع ينسجم مع متطلبات الدولة، بمعنى أن التغيير - كما يعبرون عنه - يكون من الأعلى إلى الأسفل، في حين أن السيد الشهيد الثاني يكون التغيير لديه من الأدنى إلى الأعلى، بمعنى أنه يبدأ بتغيير المجتمع وإعداده بتقبّل المفاهيم، وهذا المجتمع كفيل بأن يجد حكومةً تتمثل فيها هذه الصفات، وليس بالضرورة أن تكون حكومة الإمام المهدي هي المعنية. ولكن يمكن أن تتجسد في أي حكومة فيها مفاهيم العدل، وتستطيع أن تمهد إلى الحكومة العالمية، هذا هو الفرق في المقارنة بين منهجي السيدين.

يستخدم الموضوع أداةً لتغيير النخبة، في حين أن السيد الشهيد الثاني يستخدم المجتمع كأداة للتغيير، وهذا الفرق نجده واضحاً في حراك السيد مقتدى الصدر، وهناك بعض التفاصيل التي سنأتي على تفصيلها.

نتيجة لذلك، ندرك الآن تركيز المدرسة الصدرية على المجتمع الذي يتغيّر بفعل الحكومة، أو السلطة أو المجتمع الذي يغيّر الحكومة أو السلطة لدى السيد الشهيد الثاني في كل تحركاته في تسعينيات القرن الماضي حتى لحظة استشهاده، إذ كان يؤمن بفكرة أن المجتمع هو الذي يستطيع أن يغيّر ويأتي بحكومةٍ تتناسب مع موضوعاته، لذلك، فقد عمل على تغيير المجتمع في البداية، ولم يعمل على تغيير السلطة، ربما لأسباب فردية أو ذاتية أو موضوعية. لكن الأسباب الموضوعية كانت كثيرة، منها أنه لم يستطع في زمن النظام البائد أن يعمل عملاً سياسياً واضحاً أو يجاهر في عداوته للنظام، لذلك، تحوّل عمله إلى عمل مع المجتمع، وهذا ما يمكن أن نسميه في الأدبيات السياسية بـ«الفضاء العام» الذي هو مساحة بين السلطة وبين المؤسسات السياسية الأخرى، ولا يمكن بأية حال أن ننكر إيجاد السيد الشهيد عن طريق صلوات الجمعة فضاءً واسعاً استطاع من خلاله أن يبث أفكاره، ويدفع المؤمنين بحركته إلى السعي لإيجاد تغيير عن طريق الفعل الجماهيري وليس عن طريق السلطة، لأنّ السلطة كانت محكمة، فلم يكن السيد الشهيد الثاني يستطيع أن ينفذ من خلالها لتغيير النظام، لذلك، اختار أن ينفذ من خلال المجتمع، بالرغم من أن هذا الخيار للوهلة الأولى أسهل جداً إلا أنه من أعقد الخيارات لأسباب كثيرة:

السبب الأول الذي يجعله خياراً معقداً: أنك تتعامل مع كتلة كبيرة فيها العديد من الأمزجة والمواقف والأفكار والمتبنيات والمرجعيات والانتماءات والولاءات، فكيف يمكن أن تصنع من هذا المجتمع - الذي فيه كل هذا التنوع - مجتمعاً يفكر بعقل واحد أو بطريقة واحدة، ويستخدم نمطاً واحداً من التفكير في زمن السبعينيات من القرن الماضي في ظلّ حكم البعث، ولم يكن من الممكن استخدام الحراك الاجتماعي لتحقيق أية فكرة تجمع خمسة أفراد يمكن أن يلقي الإنسان فيها حتفه، بأن يُتهم بعملٍ ضدّ السلطة، فهذا المشروع لم يكن حيناً، وعلى الرغم من ذلك، استطاع السيد الشهيد الثاني - لأنه يؤمن بهذه الفكرة والنظرية - أن يحقق تأثيراً مجتمعياً واضحاً، لإيمانه بضرورة التغيير من خلال المجتمع، وإن كان يدرك بأن هذا سيكلفه كثيراً، وقد يأخذ وقتاً طويلاً، ولكنّ الهدف الواضح أمامه يستحقّ هذه التضحية والعناء، إذ أن العمل المخلص والجاد سيحدث تغييراً لا محالة، وهذا بالفعل ما تحقق، فما نجده اليوم مما يسمّى بالتيار الصدري هو ثمرة جهاد وتضحية السيد الشهيد الأول، على

الرغم من أنه بدأ بدايةً صعبةً جداً، وانتهى نهايةً صعبة، لكنّه حقق شيئاً كثيراً، واستطاع أن يوجد قاعدة جماهيرية تؤمن بحراكه وبفكره.

على الرغم من أن معطيات حراك السيد مقتدى الصدر بعد عام 2003 تختلف تماماً عن معطيات حراك السيد الشهيد الثاني - وتختلف عن زمن السيد الشهيد الأول والثاني بسبب العامل الموضوعي مثل البيئة والمتغيرات والعوامل الأخرى والعوامل الفردية، مع كل هذه الأمور واختلاف العوامل لا يمكن أن نتصوّر أن مواقف مقتدى الصدر ستختلف عن السيد الشهيد الثاني بمقاربة بسيطة، وهي أنني أزعّم أن السيد الشهيد الثاني قد أسس لعلاقة يمكن تمثيلها بمثلث يتمثل في ثلاثة محاور أساسية:

المحور الأول: وهو الدين، والمحور الثاني: وهو المذهب، أقصد مذهب الإمام أمير المؤمنين (ع)، والمحور الثالث: وهو الحوزة العلمية. ووضع كل المكلفين ضمن هذا المثلث، ويتضح ذلك عندما قال: «الدين والمذهب بدمتكم»، وفي وصيته قال: «الحوزة في دمتكم»، فأوصى بهذه الأمور الثلاثة المهمة بالنسبة له، والتي يعتقد أنها كفيلة بأن تحمي هذا المشروع الذي كان يؤمن به، وهو مشروع قيادة التغيير المجتمعي وتأسيس خطوة باتجاه الحكومة العادلة، ولذلك حصر مقلديه وأتباعه في هذا المثلث، وطلب منهم عدم تجاوزه (الدين، المذهب، الحوزة).

ما أدعيه أن سماحة السيّد مقتدى الصدر حوّل هذا المثلث إلى مربع، فأضاف ضلعاً أو زاوية أخرى، فأصبح لدينا: (الدين، المذهب، الحوزة، الوطن)؛ على أن هذا لا يعني أنّ السيد الشهيد الأول كان لا يهتم بالوطن، ولكن مفهوم الوطن كان هو المفهوم الرسمي الذي تستخدمه السلطة التي لم تكن تسمح لأي شخص آخر أن يتحدث عن الوطن، لأنّه بالنسبة له هو منتج تابع للسلطة، ولا يمكن لجهة أخرى أن تنافس السلطة بتقديم مفهوم للوطن.

من الواضح أن فهم السيد مقتدى الصدر للمجتمع لا يمكن أن يكون بمعزل عن الوطن، فعندما أقول إن ضلعاً إضافياً قد أُضيف أو أن السيد مقتدى قد قرأ المعادلة التي أرادها السيد الشهيد الثاني، وهي معادلة (الدين، المذهب، الحوزة)، فمن هذه القراءة أضاف السيد مقتدى الصدر (الوطن)، فالمجتمع وحراكه يدور ضمن هذا المربع، وبقي المجتمع في كلّ الأحوال محتفظاً بمكانته المركزية ومحوريته سواء في الحراك السياسي أو في التنظير الفقهي، لذلك، فإنّ السيّد مقتدى الصدر بعد 2003 كان يحصر كثيراً على أن يسمع صوت المجتمع، أو أن يتمثل في صوت المجتمع، وإن كان لديه مشروع، وهذا المشروع مرتبط بمرجعياته

الفقهية، لكنّه دائماً ما يريد أن يوضح ويبين أن مشروعَه يمتدُّ إلى المجتمع الذي هو متعلّق بمفهوم الوطن.

وفي مرحلة المقاومة بعد 2003، فإن مفهومها مستمد من الحراك الاجتماعي أيضاً، بمعنى أنه كان قراراً أو خياراً اجتماعياً، ونحن نعرف أنه كان هنالك اختلاف في المواقف والمتبنيات الفقهية في أنه هل يجوز مقاومة المحتل الأمريكي بالسلاح عسكرياً أم لا؟ وكان لدى السيد مقتدى الصدر قرار بالمقاومة، وهو قرار الشعب في تلك المرحلة، وهو عندما يكون ممثلاً للشعب فعليه أن يقدّم خيار الشعب، وهذا ما سنراه جلياً في العمل السياسي، بمعنى أن مراحل العمل السياسي لدى التيار الصدري كانت دائماً ترتكز على التمثيل الشعبي أو إحساس من يؤدي العمل السياسي أنه ممثل لتطلعات الجماهير ورغباتهم وهمومهم، وهذا ما يمكن أن يلاحظه كل من قدّم دراسة أو وصفاً لعلاقة التيار الصدري بالمجتمع.

إذن فالقضية ليست قضية عملية فقط، وإنما لها جذورها في فكر الشهيد وفي المتبنيات الفقهية للسيد مقتدى الصدر، وأيضاً في خطابه وبياناته، فكان مفهوم المجتمع مفهوماً محورياً، وعندما نحلل فكرة المجتمع نجد أنها ليست فكرة أكاديمية، وإن كانت الفكرة تنتمي إلى علم الاجتماع، فنحن عندما نريد أن نعرف المجتمع نحصل على التعريف من علم الاجتماع ومن العلوم الاجتماعية.

لكن بالنسبة للسيد مقتدى الصدر والحراك الصدري للمجتمع والجماهير الموجودة وحاجات أو أهداف هذا السعي الجماهيري، ومن هذه الأهداف هو «التكامل»، فالسيد مقتدى الصدر يفهم أن الغرض من وجود المجتمعات هو تحقيق مسيرة التكامل، ولا يمكن ترك المفهوم الديني أو الفقهي في فهم المجتمع لدى التيار الصدري، ولا يمكن أيضاً فصل مفهوم المجتمع عن مفهوم بناء الدولة وعن الحراك السياسي للتيار الصدري في كل قرارات التيار الصدري، سواء أكانت متعلقة ببناء الدولة على المستوى المركزي أو المحلي.

إن المجتمع أو الجماهير هي المرتكز الأساس، فقد كان يقول دائماً أنه إذا أراد سياسي أن يتصدى للقرار السياسي فعليه أن يتخذ القرار وفق مجموعة معايير وخيارات، وهذه الخيارات يجب ألا تصطبغ بالمعايير الشرعية والوطنية، ومؤشر الوطنية مهم وهو الجماهير والشعب. إن التحويل على الجماهير لدى السيد مقتدى الصدر يختلف كثيراً عن رأي الفقهاء أو قادة المجتمع، فبعض الفقهاء وقادة المجتمع يقولون: إننا لا نستطيع أن نبني مواقفنا على ما تريده الجماهير، لأنّ كثيراً من الجماهير في بعض الأحيان تتخذ مواقف خاطئة، مع أن الوعي السائد يرى أن هذا نمط أو نوع من التعالي على الجماهير، لأن هذا هو ما يراه بعض القادة

المصلحين الذين يريدون الارتقاء بوعي الجماهير، وإن كان الوعي السائد لدى الجماهير بسيطاً وساذجاً، لكن مع ذلك ينبغي للجماهير أن يكون لها دور فاعل ومؤثر في صنع القرار السياسي، وهذا ليس بعيداً عن جو الديمقراطية، ولكن الذي يحصل في الدول والمجتمعات الديمقراطية أن مؤسسات الدولة تساهم في تنشئة الوعي. أما في ثقافتنا الرائدة فقد تساهم مؤسسات الدولة في تدني وعي الجماهير، وهذا ما نلاحظه اليوم في مؤسساتنا الإعلامية والتربوية، فهي تساهم بشكل أو بآخر وبشكل متعمد في تدني الوضع من حيث نشعر أو لا نشعر.

وعلى الرغم من انتقاد الجماهير بأنها غير قادرة على صنع القرار، ولا يجب أن تكون مؤثرة في صنع القرار، فإن على القائد أن يعرف أن الجماهير هي التي تدعم أو تختار القادة. فلدی سماحة السيد أن الجماهير يجب أن تعطى دوراً في صنع القرار وذلك واضح تماماً في بنية العمل الجماهيري، إذ يجب على القيادة أن تسعى إلى أن تكون علاقتها بالجماهير مباشرة، وحتى إذا وجدت حلقة وسطية أو جهاز وسيط بين القائد والجماهير، فإن وظيفة هذا الجهاز إدارية فقط، وليست وظيفته نقل الفكر وترشيحه إلى الجماهير، فهو مجرد جهاز إداري للتعامل مع الجماهير، وهذا واضح من خلال تركيبة التيار الصدري، وإن كان فيه مؤسسات ومكاتب وجهات تتولى العمل السياسي والعسكري، ولكن كل هذه الجهات لأغراض الإدارة فقط، فصلة القائد مع الجماهير يجب أن تكون صلة مباشرة. لذلك، يكون دور الجماهير دوراً محورياً وأساسياً، وهذا تجسّد وترسّخ في محاولات السيد مقتدى الصدر للاقتراب وتوجيه العمل السياسي بالاستعانة بمفهوم الجماهير والمجتمع.

في بدء العمل السياسي، عندما قرر التيار الصدري الدخول للعمل السياسي، فإنه لم يدخل للعمل السياسي لأنه كان لديه مشروع سلطة ومشروع بناء دولة، وإنما كانت الأولوية لمشروع تلبية حاجات الجماهير، بمعنى أن الجماهير كانت هي المنطلق الرئيس والدافع والمحفز لدخول التيار الصدري للعمل السياسي، ولذلك عندما يعاب على كثير من الإسلاميين بأنهم ليس لديهم مشروع لبناء الدولة أو رؤية واضحة لذلك، فإن التيار الصدري لم يكن يركّز على بناء مؤسسات الدولة، لأن ذلك موضوع مؤجل للحديث عنه والبحث فيه، فالأهم كيف يمكن أن نلبي حاجات هذه الجماهير، فإن كانت تلبية حاجتها عن طريق إيجاد أو بناء أجهزة على نمط معين، فعلينا أن نبحث طريقة فضلى لبناء الدولة لتلبية هذه الحاجات، ولذلك نرى أن البعض قد ينتقد التيار الصدري ويقول: إن في مواقفه تذبذباً واضطراباً وتناقضاً.

وفي حقيقة الأمر أن التيار الصدري كان يحاول أن يُرضي جماهيره أولاً، ويحاول أن يبحث

عن مصلحة المجتمع، ويبحث عن المكان الذي تتحقق فيه مصلحة المجتمع والجماهير ويتحول إليه، لذلك فإن المراقب أو المحلل أو الناقد السياسي يرى أن هذا التيار لا يعبر عن رأيه، ولا يحسن العمل السياسي، لأن في سلوكه لا يبدو أن هنالك إدراكاً أو وعياً سياسياً، وخصوصاً فيما يتعلق بمفهوم المكسب السياسي، لأنه يجب أن يكون هنالك هدف للعمل السياسي، وتحقيق الأهداف - أي أهداف كانت، سواء أكانت كسب رضا الجماهير أو تحقيق المكاسب المادية على مستوى بناء الدولة - لا بد أن يكون طريقها واضحاً للعيان.

المأخوذ على التيار الصدري أنه لم يكن يحقق أهدافاً واضحة، وبالتالي، فسلوكه السياسي سلوك مضطرب، وهذا - للأسف الشديد - ناتج من عدم دراسة التيار الصدري بالرجوع إلى مرجعيته الفكرية أو إلى ارتكازه على مفهوم مصلحة المجتمع بالدرجة الأساس، وليس مصلحة الجهة السياسية أو الكتلة التي ينتمي إليها.

أصبحت المسطرة التي يقاس بها فعل التيار الصدري هي ذلك المربع الذي تحدّثنا عنه، فإن سماحة السيد مقتدى الصدر يضع جماهيره في المربع فيرى هل هم مقربون من الزوايا الأربع (الدين، المذهب، الحوزة، الوطن)؟ فإن خرجوا عن أحد هذه الأضلاع حاول إعادتهم إلى المربع، لذلك فإن مراحل عمل التيار الصدري كان يشوبها أو يعترضها مراجعة في بعض الأحيان، وهذه المراجعة ربما تكون مراجعة خارجية، بمعنى أن تأتي بشكل انتقاد أو اتهام من جهة خارجية أو مراجعة داخلية، أي من داخل التيار الصدري، فيعتمد سماحة السيد على هذا المربع ليرى إلى أي مدى تتسق أفعال المنخرطين في العمل السياسي المنتمين للتيار الصدري مع معايير انطباق التيار الصدري؟ إلى أي مدى تتماشى مع مقتضيات المصلحة العامة، فالمشروع الصدري يعمل على المراجعة على هذا الأساس، وبكل الأحوال، فهو يوكل أمر الانتقاد والمراجعة إلى مجموعة أجهزة، وهذه الأجهزة كلها مستندة إلى الجماهير ورؤيتهم.

قلنا في بداية الكلام إن موضوع هذا النقاش سيكون مفهوم الإصلاح وإمكانية أو محاولات تطبيقه لإثبات أن مفهوم الإصلاح يرتكز على مفهوم الجماهير والمجتمع.

إن التيار الصدري هو التيار الوحيد الذي تبنت الانتخابات التمهيدية، بمعنى أنه أحال مرشحيه السياسيين إلى فلتر أو معيار الانتخابات التمهيدية لكي يقول الناس في هؤلاء قولهم قبل أن يرشحوا أنفسهم إلى الانتخابات، وهذا ليس ممارسة ديمقراطية فحسب، بل هو ترسيخ لأهمية رأي ودور المجتمع في العمل السياسي.

ونعود إلى تعامل السيد مقتدى الصدر مع شركائه السياسيين وابعثه قائداً وزعيماً للتيار الذي منه كتلة الأحرار، وهي ممثل سياسي لجماهير التيار الصدري في التحالف الوطني، فإن

السيد مقتدى الصدر في الآونة الأخيرة أدرك أن التحالف الوطني تحول إلى هدف يهاجمه المتظاهرون، والجماهير تتهمه بالفشل والفساد وعدم القدرة على مراجعة أخطائه، لذلك تعامل مع التحالف الوطني كتعامله مع أبنائه في التيار الصدري، إذ أحاله إلى مربع (الدين، المذهب، الحوزة، الوطن)، ورأى أن التحالف الوطني بدأ يجافي هذه الأضلاع، ويخرج عنها، ويتحول إلى متهم، لذلك حاول أن يخرج التحالف من دائرة الشبهة، وتقدم بمشروعه الذي هو مشروع الإصلاح. وقبل أن يبدأ بمشروعه أراد أن يكون موضوعياً ومتجرداً، فأعلن في البداية، أنه ليس هناك من كتلة سياسية تمثله، حتى يستطيع أن يمارس سلطة النقد والإشراف والمراجعة لأي جهة سياسية، فهو الآن يتصرف على أنه فرد من هذه الجماهير وقائد ومواطن، فهو مساوٍ لأي فرد من الجماهير، ولكنّه - بما يمتلك من حضور جماهيري وقاعدة عريضة شتّى أم أبنينا - زعيم جماهيري، فأراد أن يمارس دور الرقيب والمجاهد والناقد لكل الأحزاب والكتل السياسية، وعندما تقدّم بمشروع الإصلاح لم يقدّمه باسم التيار الصدري أو المذهب أو الحوزة، وإنما قدمه باسم العراق وحق المواطنة، بوصفه ممثلاً عن الجماهير حين قال كلمته: (أنا أمثل الجماهير، وسأدخل المنطقة الخضراء)، فهو يعي تماماً أن تمثيل الجماهير سلطة كافية بل هي أكبر من سلطة الأحزاب والكتل السياسية، فعندما قدم مشروع الإصلاح كان يدرك أن الطرف الآخر الذي يواجه الكتل السياسية هم الجماهير، وهو اختار لنفسه أن يكون مع صف الجماهير ضد الكتل السياسية حتى ضد كتلته، وتقدم بهذا المشروع على أساس أنه يمكن أن ينقذ التحالف الوطني والحكومة من التهم التي كانت تكال إليها ويخرجها من دائرة الشبهة، وأن يبدأ أول ما يبدأ بالسلطة التنفيذية التي هي الأداة التي من خلالها تُقدّم الخدمات إلى أبناء الوطن، فأراد أن ينقي ويخلص هذه السلطة من صراعات الكتل السياسية، فقدم نفسه بوصفه ممثلاً للجماهير، وهنا ارتكز مرة أخرى على مفهوم المجتمع ومفهوم الجماهير.

وعندما اعتصمت كتلته في مجلس النواب، كان جميعنا يتذكر أن الجلسة التي فيها صوت على إقالة الرئاسة، لم يكن لدى كتلة الأحرار فكرة أو رغبة في الاعتصام أو إقالة هيئة الرئاسة، كان الهدف الأساس هو تغيير الكابينة الوزارية، وهنا تفاصيل كثيرة.

لقد كانت إقالة الكابينة الوزارية لسببين، الأول: النأي بالمذهب والدين والوطن والكتلة عن الشبهة والتهمة، وكذلك كل المكونات الأخرى.

الثاني: إعطاء فرصة للحكومة في أن تشكل بعيداً عن المحاصصة، وأن تعمل كماكنة خدمة لأبناء هذا البلد في الدرجة الأساس، لكن الإخوان في كتلة الأحرار عندما تحولت

الجلسة إلى إقالة هيئة الرئاسة تصوروا بأنهم - من خلال هذه الإقالة - سيتمكنون من تحقيق الهدف الذي هو إقالة الكابينة الوزارية، لكن - للأسف الشديد - استمرت الاعتصامات لمدة أسبوعين، وكان هدفها تحقيق جلسات قانونية فيها نصاب مكتمل للمضي بمشروع إقالة الرئاسات، ثم التوجه إلى إقالة الكابينة الوزارية، وللأسف لم تتمكن القوى المجتمعة التي سُميت بالمعتصمين أو الإصلاحيين من عقد جلسات بعد الجلسة التي أُقيمت فيها الرئاسات، وهذه الجلسة لم أحضرها لكي أستطيع القول بأنها كانت جلسة قانونية أو لا، لكن عندما حضرت في الجلسات اللاحقة لم يتحقق النصاب، وأصبح مشروع الإصلاح معطلاً بالنسبة لنا، وكان همنا الأساس هو تحقيقه، ولم يكن همنا إقالة الرئاسات ولا إقالة الدكتور العبادي، كانت لدينا تبريرات وتصورات في هذا الخصوص، لذلك ساهمنا مع الإخوة في الاعتصام، وتوقعنا أنه سيكون لديهم الهدف نفسه، ولكن أدركنا أن هنالك إجماعاً على بعض القضايا واختلاف كبير حول قضايا مهمة أخرى، وعُدنا فيما بعد إلى مشروعنا، بعد أن توفر لدى الكتل الأخرى - التي أرادت الاحتفاظ بهيئة الرئاسة السابقة - قناعات أنها تستطيع أن تعقد جلسة بنصاب مكتمل إذا حضرت كتلة الأحرار، وتعهدوا بأن القائمة التي قدمها الدكتور حيدر العبادي ستمضي وسيصوت عليها.

حصل ما حصل في تلك الجلسة كما نعرف، ولكي تثبت كتلة الأحرار صدق نواياها وعزمها على الإصلاح، قررت أن تضحي بكل المكاسب والمناصب السياسية، وألاً ترشح أحداً لكي تزول الشبهة التي تقول بأن كتلة الأحرار لديها ست وزارات أو وزيرين في هذه القائمة، فكتلة الأحرار لم ترشح أحداً حتى أن قائمة الظرف المغلق لم نكن نعلم المرشحين فيها.

حتى اللجنة التي حرصنا على تشكيلها لم يكن فيها ممثل عن التيار الصدري، فليس هنالك أي مرشح أو ممثل للتيار الصدري، وكنا مستعدين ألاً نصوت على هذه القائمة، ولكن كان يمكن أن نصوت على قائمة أخرى مختلفة تماماً، شرط أن يكون المرشحون من التكنوقراط المستقلين، وهذا الموقف لم يكن جزافياً أو موقفاً شخصياً أو غير متأن.

هذا الموقف متصل برؤيتنا إلى كيفية تغيير المجتمع في تأسيس دولة عادلة يمكن أن تقود الجماهير إلى الحياة السعيدة، لذلك، ارتكزنا في عملية التغيير والإصلاح مرة أخرى على الجماهير، حتى أننا أوصينا من جانب سماحة السيد وجميع الإخوة: إنكم إذا أردتم أن تتخذوا قراراً، فانظروا إلى الجماهير ماذا تريد؟ فعندما أعربت الجماهير عن رفضها وسخطها على الجلسة التي لم يحصل فيها التصويت انسحبنا من الجلسة، وأعلننا بأننا سنلتحق بالجماهير ونتبنى مطالبهم.

وفي هذه المرحلة التي نمر بها الآن من غياب السلطة التشريعية إلى حد ما وغياب السلطة التنفيذية وعدم القدرة على عقد اجتماعٍ للسلطتين، نعتقد بأن الحل هو فيما تقدمه الجماهير من حلول، وبخلاف ذلك فإن حالة السخط ستتنامى وتنمو وسيكون هنالك سلوك جماهيري أعنف مما حصل، وستشعر الجماهير بأن هذه الحكومة قد خذلتها ولا تستمع إليها، وسيدرك ساسة العراق في وقت متأخر بأنهم كانوا يستطيعون إنقاذ الموقف مع قليل من التضحيات، وإذا ما استمر الحال بهذا الشكل، فإنني أعتقد أن التضحيات التي ستقدم كبيرة وكثيرة جداً يمكن تداركها الآن إذا استطاع قادة وساسة العراق أن يجمعوا أمرهم ويقدموا قليلاً من التضحيات، وهي ليست أكثر من أن يتخلوا عن مكاسبهم ومناصبهم في السلطة التنفيذية في هذه المرحلة، وتشكيل حكومة على وفق أسس غير خاضعة للمحاصصة والتأثير الحزبي، ولأجل التدليل للجماهير على صدق النوايا والرغبة الحقيقية في بناء عراق موحد ودولة قادرة لا تتحكم فيها الأهواء الحزبية التي هي في النهاية ستكون أيضاً خاضعة لأهواء ورغبات وتأثيرات داخلية وخارجية متعددة، بالتالي لن يكون لدينا قرار واحد، وكلنا ندرك بأن السلطات في العراق - للأسف الشديد - ليس لديها قرار واحد، فالوزارات عبارة عن دول مستقلة، كل وزارة تدار من جانب حزب وفق أهواء ورغبات خارجية وداخلية متعددة، وبالتالي، لن يكون هنالك قرار واحد، وكلنا ندرك للأسف أن السلطات والوزارات ليس لها قرار واحد، وهذه المشكلة لن تنتهي إلا إذا وجدنا نهاية للمحاصصة، وهو مطلب جماهيري، ونحن في كتلة الأحرار والتيار الصدري - كما أسلفت - نعتقد بأن الجماهير أو الاستناد إلى حركة الجماهير وحركة المجتمع في مثل هذه الظروف سيكون الحل الوحيد، لأنه في نهاية الأمر سترضى الجماهير وستبدأ خطوة صحيحة في بناء الدولة.

## المداخلات

**أصغر عبد الرزاق الموسوي:** يرى البعض أن حراك التيار الصدري يستهدف استغلال خيبة أمل لدى جماهير كل الكتل السياسية دون استثناء وابتعادها عن قاداتها لأسباب كثيرة لا مجال لذكرها.

والسؤال: هل لديكم خشية أو مخاوف من عدم نجاح رؤيتكم في الإصلاح وال فشل في تحقيق الأهداف؟ وبالتالي، يكون الجمهور أمام خيبة أمل جديدة، وستنعكس النتائج عليكم سلباً، وتفقدون جمهوركم وكذلك شركاءكم في العملية السياسية؟ وما هي نقاط القوة التي برأيكم تعزز ثقتكم بفرص نجاح مشروع الإصلاح؟

**الأستاذ ضياء الأسدي:** سيادة القاضي المحترم، خيبة أمل الجماهير قد تتعاضد، وتكون كبيرة جداً في حال لم يتصد أي مشتغل الآن في العملية السياسية، إن هذا الإشكال الكبير الذي أوقعنا فيه التيار الصدري هو لأجل تخفيف صدمة الجماهير بعدم تبني مطالبهم، فالجماهير لم تجد من يتبنى مطالبها، والتيار الصدري يحاول أن يعرض نفسه أمام الجماهير والسلطات الأخرى على أنه المتصدي لذلك.

**الأستاذ كريم النوري:** هل وضعتم برنامجاً واضحاً للإصلاحات ومراحلها التدريجية؟ وهل ترون أن التيار الصدري لم يكن جزءاً من المفاصل السياسية في العملية السياسية المراد إصلاحها أو أنكم خارج دائرة الإصلاح؟ وهل ترون أنفسكم أنكم فوق الفساد، ومن حقكم وحدكم قيادة الإصلاح؟ وهل تتبنون مواقف الإخوة الأحرار وأساليب بعضهم بالتهديد والوعيد لمن يختلف معهم؟ وهو خلاف منهج سماحة السيد مقتدى ودعوته السلمية؟

**الأستاذ ضياء الأسدي:** عندما أدرك التيار أن هنالك فشل في العملية السياسية لم يقل أن الآخرين فشلوا، بل قال: إن أبناء التيار أمامكم، إن شئتم أن تحاسبوهم لتقصيرهم بالدولة تستطيع أن تحاسبهم إذا كانوا متورطين في ملفات للنزاهة أو القضاء، فما هم معروضون على القضاء والنزاهة، وإذا كان هنالك حقوق لدى الناس فإنهم يستطيعون أن يلجؤوا إلى الجهة السياسية والدينية ويشتكوا عليهم. أما فيما يتعلق بالأداء فنحن نقول: إنه طالما أن هنالك تشخيص للفشل بالأداء، وهذا التشخيص يشمل الجميع، فإن ذلك ينسحب على التيار الصدري

في سحب وزرائه وممثليه في الحكومة إذا ثبت فشلهم، وقال سماحة السيد مقتدى الصدر لرئيس الوزراء: يمكنك أن تأتي بمجموعة من أصحاب الخبرة والكفاءة ليقودوا هذا البلد، لأنَّ هنالك مؤشرات فشل على أداء الحكومة، ونحن قدمنا أنموذجاً وتضحية، وننتظر من الآخرين أن يقدّموا الأنموذج والتضحية ذاتيهما.

أما عن وجود برنامج وعدمه، فأقول: نعم كان هنالك برنامج، وفيه بعض التفاصيل، وعُرض على التحالف الوطني، ولكنه كالعادة فإن هذا البرنامج مثل سائر المواثيق التي يتم الاتفاق عليها والرؤى التي تقدم لا يدرسها ولا يتبناها أحد، وتنتهي الجهة السياسية التي تقدّم المشروع إلى التحدث عن المشروع وحدها، وتجد أن لكل جهة مشروعها السياسي مع وجود فرق، وهو أن التيار الصدري لديه مشروع وجماهيره تطالبه بتحقيق هذا المشروع، والأمير يتكرر مع الجهات والكتل السياسية الأخرى، وهذا ما لا نعترض عليه ولا نرفضه، لأن من حق الكتل السياسية الأخرى أن تلبى حاجات جماهيرها، ولكن التيار الآن لديه جماهيره بالإضافة إلى جماهير من أبناء السنة من المحافظات الأخرى، فالتيار الصدري وزعيمه السيد مقتدى الصدر مكلف بالدفاع عن متطلبات وتطلعات هذه الجماهير. لذلك، قدم سماحة السيد هذا المشروع والبرنامج بمراحل متعددة، وتنفيذه يصطدم بوجود حكومة تعتمد في وجودها على المحاصصة وتخضع لهيمنة الأحزاب والكتل السياسية، ولا يمكن تنفيذ هذا المشروع وتحقيق مطالب الجماهير من دون الخلاص من المحاصصة والحكومة التي تسيطر عليها الأحزاب السياسية.

وبالنسبة للسؤال الذي تفضل به السيد كريم النوري في أن بعض الإخوة من التيار يتبنون التهديد والوعيد، أقول: المنهج لا يعبر عنه فرداً من الأفراد، فالمنهج هو المكتوب في إعلان أو لائحة الجهة التي تتبناه في كتلة الأحرار، وما يصدر من بيانات سماحة السيد والاستفتاءات، وما لدينا من أدبيات تتعلق بالشهيد الأول والثاني بكل ما طُبِع وكتب لحد الآن، هذا هو ما نستخدمه في مواقفنا السياسية، أما التصرفات الشخصية، سواء أكانت منفعة أو مندفعة أو غير منضبطة، فهي ذاتية وفردية تنحصر في خانة التصرفات الشخصية التي لا يمكن إسقاطها على كل العمل السياسي في التيار الصدري.

**الشيخ صباح الساعدي:** شكراً جزيلاً للدكتور ضياء الأسدي على ما تفضّل بطرحه حول رؤية الإصلاح الخاصة بالتيار الصدري، وهنالك مجموعة من الاستفسارات والأسئلة نطرحها تبعاً:

السؤال الأول: إنَّ أية عملية إصلاح لأية عملية (سياسية مركبة) من عدة جهات داخلية وخارجية تقتضي أن يؤخَد بنظر الاعتبار آراء هذه الجهات في الإصلاح، أو حتى التغيير،

شكلياً كان أم جذرياً، فهل فَتَحَ التيار الصدري قنوات اتصال لاستمزاغ الرؤية الإصلاحية للآخرين داخلياً وخارجياً حتى تمضي عملية الإصلاح دون تعقيدات ودون عرقلة؟ علماً أن الآخرين ينظرون إلى التيار الصدري على أنه شريك فاعل في العملية السياسية وليس قيماً عليها؟

**الأستاذ ضياء الأسدي:** الحقيقة أن التيار الصدري كان وما زال عاملاً فاعلاً في الوحدة الوطنية، وقد حاول بشكل لا يكفل ولا يمل في جمع كل الأطراف، وهو يطمح إلى أن يحصل هذا الاجتماع والتوحد مع المكونات الأخرى، وليس فقط مع مكونات التحالف الوطني؛ مع أن التيار الصدري لم يترك الكتل الأخرى خلفه عندما أراد أن يقدم مشروعه، فأنا شخصياً في كثير من اجتماعات الهيئة القيادية للتحالف عرضت عليهم مشروع التيار وطلبت منهم مناقشة وجهات نظرهم وآرائهم، وعرضنا الفكرة على كثير من الإخوة، وأعلنا عنها وقلنا بأن المشكلة الأساسية هي في الكابينة الوزارية، وأن الموضوع أصبح عاماً يتداول بشكل واسع، فكان من المتوقع من الآخرين أن يتفاعلوا مع الموضوع، وهم يعرفون أن التيار الصدري عندما يطرح موضوعاً، فإن وراء هذا الطرح جماهير والمرجعية التي ينتمون إليها. ولذلك، كنا نتوقع تفاعلاً وتعاملاً أكثر جدية مما حصل، وعندما لم نجد تفهماً وتفاعلاً مع الموضوع لجأنا إلى الاعتماد على ضغط الجماهير من أجل تحقيق الموضوع، وهذا ليس عيباً، خاصة وأن الجماهير هي المتضرر الوحيد. أما الإخوة الآخرون، فقد أرادوا تحييد الجماهير عن العمل السياسي، وهذا غير ممكن أبداً، فليست هنالك دولة تُبنى والجماهير محايدة ومبعدة عن دائرة الفعل والتأثير السياسي.

**الشيخ صباح الساعدي:** ألا تعتقدون دكتورنا العزيز أن عملية الإصلاح في العملية السياسية في العراق تبدأ في المواقع الأكثر تأثيراً في القرار السياسي والقرار التنفيذي، لأن لديها مقدرات الدولة، السلطة والمال، وأنتم كُنْتُمْ - إلى حد ما، أقصد جنابكم الكريم - وزيراً لمدة ستة أشهر تقريباً في الحكومة السابقة، وتعرفون أن المسألة ليست تغيير وزير أو وزراء، بل الأمر في سياسات حكومية تنبع من إدارة مجلس الوزراء ورئاسته، فالسعي لتغيير مرحلي لوزراء - مع احترامنا للذوات - هو كسب للوقت لا غير وتأخير لعملية الإصلاح، إن التأخير في عملية إصلاح مواقع الخلل الأساسية والاتجاه لغيرها، ألا ترون أنه يعطيها فرصة لتحسين نفسها؟!

**الأستاذ ضياء الأسدي:** جواباً على ما تقدم به سماحة الشيخ صباح الساعدي، هنالك مساران للإصلاح، وهما: أن يتم الإصلاح من الأعلى إلى الأسفل، من مؤسسات الدولة

الكبرى، الوزارات والهيئات إلى المؤسسة القضائية، إلى مجلس النواب، نزولاً إلى أدنى المستويات في الدولة العراقية، وهناك أيضاً في الإصلاح من الأدنى إلى الأعلى، فنبداً من الحكومات المحلية، الدوائر البسيطة، ونحن باتجاه المؤسسات الأكثر تعقيداً والأكبر في الدولة العراقية. وكما تعرفون أن المؤسسات العراقية متردية، سواء أكانت على أعلى المستويات أو أدناها، فالنظام الإداري مترهل، ويحتاج إلى معالجة، وهذا الحال ينطبق على كل مؤسساتنا، فالتيار الصدري يدرك حجم التحدي الكبير، فتغيير وزراء أو وزارات لا يمكن أن يحل مشكلة العراق. ولكن في تغييرها الخطوة الأولى، والضربة القاضية ستكون للمحاصصة. ونحن ونعرف جميعاً أن طريقة تمثيل الكتل السياسية في الوزارات جعلت من الوزارات حزبية وليست عراقية، فالوزير عندما يأتي من طرف سياسي معيّن يأتي بالكوادر الوسطية من حزبه أو من الموالين له ولعائلته ولحزبه أو لمكونه، فتتحول الوزارة خلال ثلاث سنوات إلى وزارة مؤمنة لحزب أو كتلة أو مكوّن معين، وبالتالي، ستكون الوزارة وبرنامجهما خاضعين لاشتراطات هذه الكتلة أو الحزب، وهذا سيحصل مع كل الوزارات الأخرى بالطريقة نفسها. إذن سنحصل على كابينة وزارية فيها مجموعة من الوزارات كل واحدة منها تعمل على شاكلتها، وليس لواحدة علاقة بالأخرى.

وعلى هذا، سيكون رئيس الوزراء كمدير المدرسة لا يستطيع أن يوجد حالة من الانسجام بين المعلمين، وكل واحد منهم يقول: أنا أؤدي واجبي بمفردتي، وليس لي علاقة بالآخرين. وعليه، سيقول المدير في النهاية أنه طالما أن كل واحد فيهم يؤدي واجبه على حدة، فإنني لن أستطيع أن أقدم برنامجاً أو رؤية لمعالجة مشكلات البلد.

إذن مشكلتنا الحقيقية ليست في البناء الهرمي ولا النظام الإداري فقط، مشكلتنا في طبيعة النظام الذي بني على أساس المحاصصة، فإذا خلصنا الوزارات من هذا الوباء الذي انتشر فيها وأتى عليها، نستطيع أن نؤسس للخطوة الأولى لبناء الدولة على أساس المعايير الصحيحة.

**الشيخ صباح الساعدي:** ألا تظنون الآن أن المرحلة القادمة هي مرحلة الاصطفافات السياسية بعيداً عن الطائفية السياسية مع الفشل الذي ذكرتموه في التحالف الوطني، وهذه الطائفية السياسية ستأتي على البلد كله، وأقل الأضرار تقسيمه، وأشدّها حرب أهلية سياسية مع دعوات سماحة السيدين الصدر والحكيم إلى ائتلاف عابر، وهو نفسه ما دعونا له قبل أشهر وركزنا في دعواتنا أن يكون الأحرار والمواطن هم نواة هذا الائتلاف أو الكتلة العابرة. مع كل ذلك، هل لديك تفاوض أو تحاور أو تباحث مع المواطن في وضع أسس مثل هذا

الائتلاف العابر؟ وهل هذه الدعوات هي استراتيجية تقتضيها وحدة البلاد ومشروع ناجح، أو هي تكتيكات لامتصاص صدمات التغيير القادمة التي هي ضرورية في قواعد اللعبة السياسية في العراق وإزاحة جيل الدينصورات والحرس القديم؟

**الأستاذ ضياء الأسدي:** جناب الشيخ صباح الأسدي، نعم، إن الحل الوحيد لمشكلة العراق أن نتخلص من الاصطفافات الطائفية والقومية وأن تكون هنالك اصطفافات سياسية، لأن الاصطفافات السياسية في نهاية الأمر قابلة للمراجعة وقابلة للنقد. أما الاصطفافات الدينية، فدائماً ما تكون مقدّسة وتقدم للآخرين على أنها اصطفافات تمثل الدين والمذهب، وبالتالي، لا يمكن انتقادها، ولا يمكن مراجعتها. أما الكتلة السياسية، فيمكن اتهامها وتغييرها ولكن عندما تكون الكتلة دينية فكيف ستتعامل معها؟ عندما تتعامل معها على أساس النقد، سيقال لك أن هذا أمر مقدّس ومأخوذ من النص الشرعي ولا يمكن مراجعته، فالكتلة العابرة والكتلة السياسية هي الحل الوحيد، وهذا ليس اعترافاً بفشل المؤسسة الدينية في العمل السياسي أو فشلها في إيجاد كتلة ممثلة عنها تؤدّي العمل السياسي. أنا أعتقد بأن الجهات السياسية التي تصدّت لا يمكن أن نطلق عليها جهات دينية، لأنها جهات سياسية متدينة أو جهات سياسية لها علاقة بالمؤسسة الدينية، ولكنها لم تكن بأي حال من الأحوال تمثّل المؤسسة الدينية، لأنها لم تطبق أي نظرية إسلامية أو دينية في عملها السياسي، والدليل على ذلك أنه مضى على سقوط النظام ثلاثة عشر عاماً، ولحد الآن لم يطبق التحالف الوطني ولا الحزب الإسلامي مفاهيمها الإسلامية في بناء الدولة، فهناك الآن ما يعرف بالإسلام السياسي والذي لا يمكن أن أسميه الإسلام السياسي، لأن هنالك سياسة إسلامية، تتهم في بعض الأحيان في أنها فشلت في إيجاد رؤية لبناء الدولة، وهذه السياسة ربما تكون في مرحلة معينة في التاريخ الإسلامي، فإذا أردنا الآن تحديثها وإيجاد أطر نظرية لها فهذا ممكن، ولكن لم يقدم لحد الآن مشروع يمكن أن نسميه مشروعاً إسلامياً لإدارة الدولة، وبالتالي، فعندما نتحدث عن فشل مشروع إسلامي، وهو ليس إسلامياً فكيف يكون هنالك مشروع إسلامي قد فشل.

**الدكتور ظافر العاني:** أخي ضياء، وأنت تتحدث عن رؤيتكم لدور الجماهير، تذكرت الكتاب الأخضر للرئيس القذافي الذي أطلق على دولته اسم الجماهيرية. كان يقول مثلكم أن لا وجود للدولة ومؤسساتها في فلسفته، وإنما الوجود للجماهير، رغم أنه كان يتحكّم في كل مفاصلها.

**الأستاذ ضياء الأسدي:** جواباً على ما تفضل به الدكتور، ليس هنالك أي تشابه بالتأكيد بين

ما يتبناه التيار الصدري وما يطرحه القذافي في كتابه الأخضر، لا يمكن لأحد أن ينكر دور الجماهير وقدرتها على التغيير لمسار الأحداث، وأنتم تعرفون ماذا فعلت الجماهير في الثورة الفرنسية؟ وماذا فعلت ثورات أخرى كثيرة؟ إن ما يريده التيار الصدري هو تشديد مطالب الجماهير بحيث تكون مطالب موضوعية. إن قلت: أن هنالك جانب من جوانب النقاش وهو التطبيق العملي للإصلاح، وما قام به السيد الصدر طيلة الأشهر الماضية هو تدريب الجماهير على كيفية التعبير عن مطالبهم، إن المظاهرات الأولى كانت ترفع فيها شعارات كثيرة يعبر فيها بطرق متعددة، ووصلت فيها الإهانات إلى شخصيات ورموز في هذا البلد، وتعدى الأمر إلى تهديد بالقتل والسحل والشنق، فما فعل السيد مقتدى الصدر حول المطالب الجماهيرية هو جعلها مطالب مرحلية ذات سقف زمني موجهة باتجاه معين، وكانت الممارسات كلها حضارية ومفرحة للجميع، والجميع عبر عن امتنانه، وأن هذه الأعداد المليونية تحضر دون أي مشكلات مع القوى الأمنية مع تعقيد المحيط الذي توجد فيه، وكل هذه المراحل كانت عبارة عن تدريب للجماهير في كيفية تحويل العقل أو السلوك الجمعي إلى طريقة متحضرة في التعبير عن الرأي وفي تنفيذ الإرادات. إذن، فالقضية ليست كما يعبر عنها القذافي أو الكتاب الأخضر، فالقضية هي تهئية المجتمع وتدريبه لأن يكون مجتمعاً مستعداً لتبني أطروحة الحكومة العادلة، وفي مثل هذه المرحلة التي نمرّ فيها حاجات كثيرة للمجتمع لا يليها أحد: خدمات متردية، حكومة غير قادرة على أن تنهض بوظائفها، والجماهير قد تصل إلى السخط والغضب بحيث تقتلع جذور هذه الحكومة وتنسف العملية السياسية بالكامل، وهذا ما لا يريده. وما فعله السيد مقتدى الصدر هو الحفاظ على العملية السياسية ومكتسبات الدولة العراقية، لكن الأطراف السياسية للأسف بعد أن شاهدت الأعداد الكبيرة التي حضرت أدركت أن التيار الصدري أصبح غريماً، ولم تفكر في أنه عنصر مساعد لتخليص الحكومة من سخط وغضب الجماهير، وإنما جعلته منافساً انتخابياً.

**الدكتور ظافر العاني:** أخي ضياء، فاجأتني بقولك إن موضوع رؤيتكم للدولة مؤجل عندكم الآن؟ هل ما سمعته منك صحيح أو أنا واهم؟ وهل الجماهير التي تقصدها هي جماهيركم فقط؟ والدين المذهب المرجعية الوطن... هل هذا الترتيب بحسب الأسبقية؟ ومن هي المرجعية، هل مرجعية السيد السيستاني أو غيره؟ وكأنك اليوم كنت تتبنى نشوء وطن بمعايير دينية مذهبية؟ وسلطة الفقهاء!

**الأستاذ ضياء الأسدي:** دكتور ظافر، حتى لا نكون واقعين ضمن مجموعة مغالطات لغوية، فأنا عندما أقول: إن مشروع الدولة مؤجل تماماً، فإنني أصف لك الحالة على أنها بناية تنفجر

ويجرح الساكنون في هذه البناية، فعندما تأتي إلى إنقاذ البناية أو إنقاذ الواقع بعد الانفجار، فهل ستتولى إعادة ترميم وبناء البناية وتترك الجرحى وتترك الشهداء وتترك الذين احترقوا في هذه البناية، أو تباشر أولاً بإخلاء الجرحى ومعالجتهم ثم يكون إعادة البناء أو إعادة ترميمها وتأهيلها؟ والخطوة الثانية ننظر فيها إلى موضوع الدولة العراقية، وبهذا الشكل، فإن هنالك حاجات فردية آنية للجماهير تتطلب منا عملاً فورياً لتلبيتها، فلا يمكن أن ننشغل بالبناية وتترك الناس يعانون من الحروق ومن الجروح، هذا ما قصدته تماماً، فإن مشروع بناء الدولة لا يمكن أن ينجزه التيار الصدري وحده، لوجود مكونات في الوطن العراقي، ولكل مكون وجهة نظر في بناء الدولة، ولو شئنا أن نناقش مفهوم بناء الدولة وجئنا بمكونات العراق، فلن ننتهي قبل عشر سنوات من الآن للوصول إلى طريقة نتفق عليها جميعاً في بناء الدولة. لذلك علينا أن ننشغل حالياً بتلبية حاجات الناس في إعطائهم القدر الأدنى على الأقل من الحاجات ثم ننصرف فيما بعد لتقديم وجهات نظرنا ومفاهيمنا لبناء الدولة. أحببت فقط أن أوضح أن هنالك رؤية لبناء الدولة ولكن هناك أولويات الآن، فهل نريد دولة دينية أو مدنية؟ قلنا منذ البداية وقال سماحة السيد إن التيار الصدري لا يهدف أبداً إلى تأسيس دولة دينية، بل على العكس تماماً فهو يريد دولة مدنية يُحترم فيها الدين، هذا هو أقصى ما نبتغيه في هذه المرحلة، أما المعايير الأخرى (الدين والمذهب والحوزة والوطن) فهي خاصة بنا أبناء التيار الصدري، فنحن إذا أردنا أن نفعل فعلاً سياسياً فنعرضه على الأركان الأربعة هل يتوافق مع الدين؟ هل يتوافق مع المذهب؟ هل يتوافق مع الوطن؟ فأنا لا أعتقد أن حزباً سياسياً، حتى الحزب الذي تنتمي إليه حضرتك - مع الاحترام والتقدير - سيعرض متبنياته على أربعة فلاتر أو مرشحات ليخرج بموقف تعرضونه لفلتر واحد أو فلترين أو ثلاثة، لكننا نحن نكثر بهذه الفلاتر حتى تخرج النتيجة صافية، نستطيع أن نتبناها ونحن مطمئنون أنها لن تتعارض مع التوجه الديني أو المذهبي، ولا مع توجه المرجعية ولا مع توجه الوطن، هذه القضية خاصة بالتيار الصدري، ولا نفرضها على أحد أبداً.

**الأستاذ شروان الوائلي:** أخي الأعز الأستاذ ضياء، هل ترى أن هنالك تناقض واضح في أن تشارك كتلة الأحرار في جلسة إقالة هيئة الرئاسة وفي جلسة أخرى مباشرة يتم الاعتراف فيها بهيئة الرئاسة والتصويت على التعديل الجزئي، مما يكلف الكتلة من رصيدها السياسي الوطني والجماهيري الكثير؟ وهل تعتقد أننا عدنا ببرنامج الإصلاح خطوات عديدة إلى الوراء.

**الأستاذ ضياء الأسدي:** الأستاذ شروان الوائلي، لقد أوضحت في أحد المقاطع أن الكتلة التي لم تتقلّب في موقفها من معارضة هيئة الرئاسة إلى تأييدها مرة أخرى، إنما هي الكتلة

التي رأت أن هنالك إجماع في جلسة من الجلسات على إقالة هيئة الرئاسة وأن هنالك وعد قطع من جانب المجموعة التي اعتصمت على أن تنفذ الهدف، وهو تغيير الكابينة الوزارية فالتحقت الكتلة بهذه المجموعة للاعتصام، ظناً منها أن الهدف سيتحقق خلال أيام قليلة عندما تعامل الدكتور سليم الجبوري مع مطالب التيار الصدري والجماهير في تغيير الكابينة الوزارية إلى كابينة مستقلة بشيء من التردد، فعندما جاء العبادي وقدم قائمة الطرف المغلق، كان هنالك تعاطٍ سياسي أكثر منه تعاطٍ مهني من جانب الدكتور سليم [الجبوري] مع كل الاحترام له، هذا ما أثار مجموعة من الإخوة في مجلس النواب وتحولت الجلسة إلى اعتصام، فاشترك الإخوة في كتلة الأحرار في الاعتصام، وأرادوا أن يحققوا فيها مطالب مثل تغيير الكابينة الوزارية. وعندما لم يتحقق شيء من مطالب الإخوة المعتصمين، وتعهد الدكتور سليم الجبوري مع الإخوة الذين لم يكونوا مع المعتصمين بأن يمرر هذا المشروع التحقنا بهم. وهذا من حقنا، فنحن عندما نرى مشروعاً يمثل المصلحة العامة، وإن معيارنا في العمل السياسي هو المصلحة العامة ومصلحة الشعب قد تحقق في الجلسة الثانية التي هي إقرار هيئة الرئاسة السابقة والتصويت على الكابينة الوزارية المستقلة تحولنا إلى هذه الجلسة، ونحن ليست لدينا أي مصلحة خاصة في هذا الموضوع.

**الأستاذ فادي الشمري:** هل كتلة الأحرار مجمدة فعلاً ولا تقوم بأي عمل سياسي وفقاً لحديث السيد الصدر؟ في حين برزت في الفترة الأخيرة تصورات على أن التيار الصدري قد انقسم سياسياً على نفسه، وأن هنالك تمرداً من بعض أعضاء كتلة الأحرار على قرارات الهيئة السياسية؟ وما هو الموقف الرسمي لتيار الأحرار من دعوة سماحة السيد الحكيم لتشكيل كتلة عابرة للطائفية؟ وإذا كان الجواب إيجابياً، فهل يمكن أن نطمئن إلى أن يكون هنالك قرار واضح وصريح ولا يتم التراجع عنه لاحقاً بعد عودة السيد الصدر من الاعتكاف؟ ثم ما هو الموقف من الإساءات الكبيرة في وسائل التواصل الاجتماعي لبعض الرموز السياسية، وتحديدًا سماحة السيد الحكيم من جانب بعض نواب كتلة الأحرار وأيضاً من جانب الماكينة الإعلامية الظلية لكتلة الأحرار؟ وما هو مشروعكم ما بعد دخول الخضراء؟ وما هي الوسائل العملية السياسية التي خطتتم لها لترتيب البيت السياسي خصوصاً إذا عرفنا أن أي موقف سياسي يحتاج إلى شركاء سياسيين للمضي به ولا يمكن لأي طرف سياسي الانفراد بالحكومة والسلطة؟

**الأستاذ ضياء الأسدي:** كتلة الأحرار والعمل السياسي جمد ليس بمعنى أن العمل السياسي انتهى للتيار الصدري، فإنه موجود، لكن كتلة الأحرار مجمدة، وحضورها جلسات مجلس

النواب معلّق إلى أن يصار إلى إعلان جلسة تقرّ فيها الكابينة الوزارية المستقلة، سنحضر هذه الجلسة إذا كانت فعلاً ستعلن الكابينة الوزارية، ويكون التصويت عليها ونعود إلى العمل السياسي، وخلاف ذلك سنبقى معلّقين العمل السياسي إلى أن يتم الاتفاق من جانب كل الأطراف على مثل هذه الجلسة، هنالك تصورات على أن التيار الصدري منقسم، والجواب أن التيار الصدري ما زال مع كتلة الأحرار بكل أعضائها، حتى وإن كانت هنالك وجهات نظر في مراحل معينة، فلكل وجهة نظره ولا نصادر حقّ أحد في التعبير عن وجهة نظره، وليس هنالك انقسام ولا انشقاق ولا استقالات.

موقفنا مما تقدم به سماحة السيد عمار الحكيم في تشكيل كتلة عابرة موقف مبدئي يشكر عليه سماحة السيد، وهذا ما قدمناه بالفعل، وأنا تحدثت في لقاءات معي قبل أكثر من سنة عن ضرورة تشكيل كتلة وطنية عابرة للطائفة.

كنا نخطط لمثل هذه الكتلة الوطنية، ولكن في ذلك الوقت للأسف لم تكن الجماهير السنية والشيعية مهياًة لمثل ذلك، لأنها كانت محتقنة أساساً، والذي كان يعمل على تعميق هذا الاحتقان هم القادة السياسيون للأسف، لذلك نتمنى أن تشكل مثل هذه الكتلة، وأياً كان الذي سيشكل هذه الكتلة سنكون داعمين له، ولا تتخيلوا أن التيار الصدري يتقلب في قراراته بحسب المزاج والرغبة، فإذا ثبتت الكتل السياسية الأخرى على مواقفها، فإننا سنكون ثابتين معها ومع الشعب والمرجعية.

لكم أن تطمئنوا، فإننا لا نتزحزح في المواقف الوطنية، ونعلن أن التجاوز على كل الرموز مرفوض تماماً من جانب كتلة الأحرار، وهذه الإساءات قبل أن تُسيء لأي طرف آخر هي تسيء لنا، فالهتافات التي حصلت مثلاً، والتصرفات التي صدرت من المتظاهرين قبل أن تسيء للآخرين أساءت للتيار الصدري، ولا يمكن أن نقبل بذلك.

وجواباً على سؤال الأستاذ فادي: ما هو مشروعنا بعد دخول الخضراء؟ فالجواب هو المشروع نفسه الذي طرحه المتظاهرون الذين يتكوّن من ثلاث مراحل: إما كابينة وزارية مستقلة يصوت عليها دفعة واحدة نكون ضمن المصوتين وتعود كل الأمور إلى نصابها، ويعود مجلس الوزراء والنواب إلى العمل، وبخلاف ذلك سنسعى جاهدين إلى تشكيل الكتلة العابرة للطائفية والقومية ولكل المسميات والفئات، ونحاول أن نغيّر الكابينة الوزارية بأكملها، وإن لم يحصل ذلك ستلجأ الجماهير إلى الاعتصام والعصيان المدني والإضراب وشلّ حركة مؤسسات الدولة وكتلة الأحرار معهم، هذا ما تريده الجماهير، ونحن نقول: إن معيارنا وبوصلتنا اتجاه الجماهير.

**الدكتور نوفل أبو رغيف:** هل ما قدّمه الدكتور ضياء المحترم بشكل عاجل عن كتب الشهيدين الصديين هو مقارنة مضمونية أو هو عرض فهرسي لها فحسب؟ في حين ذكرتم أن الصدر الأول اعتمد في رؤيته على النخبة، والصدر الثاني اعتمد على المجتمع، فهل المقصود بالمجتمع أنه (البروليتاريا الشعبية) ولكن بتعبير صدري؟ وهل يمكن فصل النخبة عن المجتمع الذي يضم هذه النخبة كما يفهم من فصلكم بينهما؟ كذلك ذكرتم أن مثلث الشهيد الصدر الثاني لم يكن يتضمن (الوطن)، إلا أن السيد مقتدى أضاف إلى المثلث المذكور وحوّله إلى مربع، فكيف يمكن فهم غياب الوطن عن رؤية الشهيد الصدر الثاني (قده)، وهو يطرح ويتبنى نظرية ولاية الفقيه؟ وذكرتم أيضاً أن الجماهير هي الحافز والباعث والدافع لكل من يعمل في السياسة والخدمة العامة من أبناء التيار الصدري، فهل تعتقدون بأن هذا المفهوم يقتصر على الصديين فحسب؟ وهل يمكن تجريد بقية التيارات والمكونات من علاقتها المعتمدة على قواعدها المتمثلة بالجماهير؟

**الأستاذ ضياء الأسدي:** جناب الدكتور نوفل، الحقيقة هي مقارنة مضمونية، وليست استعراضاً تاريخياً للنظرية أبداً، حاولت بشكل مقتضب جداً وسريع أن أوجز مقترب الشهيد الأول لمفهوم المجتمع، وللشهاد الثاني هنالك تفاصيل كثيرة جداً لا يسع المجال لذكرها، ولكنه فقط أرجع مفهوم المجتمع الذي نعمل عليه الآن إلى أصوله النظرية في فكر الشهيد الأول وفكر الشهيد الثاني بشكل سريع جداً ولمحة سريعة، ذكرتم أن الصدر الأول اعتمد في رؤيته على النخبة، والصدر الثاني على المجتمع، وليس المجتمع ما ذهبت إليه دكتورنا الكريم.

المجتمع كما هو واضح لدى الشهيد الصدر هو أيضاً ليس كما عرفته المدارس الاجتماعية المعاصرة، صحيح أنه يُعرف في بعض الأحيان بأنه نظام يحكم مجموعة من الأفراد على أساس معين على وفق تعدد النظريات الاجتماعية، لكن المجتمع لدى الشهيد الثاني له هدف، وله غرض ثانٍ، يعني قد يكون المجتمع هو وحدة واحدة إذا جاز لنا استخدام المقاربة البنوية، فهو يعتقد بأن المجتمع وحدة كبيرة والفرد وحدتها الصغيرة، وبعد الفرد، تأتي الأسرة ثم القبيلة، وبعد القبيلة يأتي المجتمع، هذا ممكن من خلال مقاربات مجتمعاتنا العربية أو الشرقية. ولدى الشهيد الثاني قد يكون المجتمع وحدة واحدة كاملة، وإن كانت قابلة للتحليل، لكنه يتصرف كوحدة واحدة في سياق آخر يتعلق بنظرية التخطيط الإلهي العام، فلدى السيد، هنالك نظرية تسمى نظرية التخطيط الإلهي، يؤدي المجتمع فيها دور الوحدة الواحدة التي تساهم في تحقيق حكومة عادلة وحكومة

كونية، لذلك، المفهوم لا يمكن حصره بـ(البروليتاريا الشعبية) التي تفضلت بها جنابك، هي ليست طبقة من الناس تحاول أن تثور على طبقة متسيّدة أو متسلطة من أجل الهيمنة على وسائل الإنتاج ورأس المال كما يعبر عنه الماركسيون، لكن المجتمع هنا لا يدخل في مفهوم صراع الطبقات. أما الماركسيون، فقد يكون المجتمع [عندهم] وحدة واحدة منسجمة، لذلك، قلت في بداية الحديث يمكن مقارنة المجتمع ككتلة واحدة لها هدف وله غاية واحدة، وهذا ما نتعامل معه في بعض الأحيان لا نتعامل مع الحالات الجزئية التي تشذ عن المجتمع في السلوك في وجهة النظر في المنهج، وإنما نتعامل مع المجتمع ككتلة متحركة باتجاه هدف متحرك لا تؤثر فيه المتغيرات الصغيرة التي قد تخرج منها، والتي قد تكون متفاعلة فيها. أما المثلث الذي وضعه السيد فهو مجرد مقارنة (منطقية)، حاولت أن أوضح أن السيد الشهيد الثاني ركز في معياريته عليه عندما أراد أن يرجع الجماهير إليه فوضع لهم مسطرة، ووضع لهم معياراً فيه ثلاث زوايا أساسية هي (الدين والمذهب والحوزة)، ولم يكن السيد الشهيد في ذلك الوقت قادراً على أن يقدم مفهوم الوطن، ولكن ليس لأنه غائب عنه أبداً، وليس السيد الشهيد الثاني غير مهتم بمفهوم الوطن أو غير منشغل به، ولكن بسبب وجود سلطة رسمية غاشمة أخذت على عاتقها طرح مفهوم الوطن، فلا يمكن أن ينافس السلطة القائمة الغاشمة بطرح مفهوم بديل على المفهوم الراجح عند حزب البعث لمفهوم الوطن، فلا يمكن لرجل الدين في ذلك الوقت في مثل مقام السيد الشهيد الصدر أن ينافس السلطة البعثية الغاشمة في تقديم مفهوم بديل للوطن، لذلك أصبح مشروعاً مؤجلاً في أدبيات السيد الشهيد الثاني، والذي أخرجه من جديد هو السيد مقتدى الصدر وجعله مرتكزاً أساسياً تحول معه المثلث إلى مربع، والضلع الرابع كان موجوداً، ولكنه غير ظاهر، والذي فعله السيد مقتدى بحراكه هو إظهار هذا الضلع المهم وتحويله إلى معيار مهم مع المعايير التي يركز عليها التيار الصدري.

**الأستاذ أثيل النجيفي:** الدستور هو هيكل بناء الدولة وإطارها العام. فهل نفهم من اعتباركم مشروع الدولة مؤجلاً إمكانية عدم الالتزام بالفقرات الدستورية وتغليب الحلول العاجلة عليها؟

**الأستاذ ضياء الأسدي:** لا أقول إن مشروع بناء الدولة مؤجل، بمعنى أننا لا نعترف ببناء الدولة ولا نريده، أنا أقول: عندما دخل التيار الصدري إلى العمل السياسي كانت لديه أولويات يمكن لأي شخص أن يسأل التيار الصدري، ويقول: هل لديكم مشروع لبناء الدولة؟ وكنا

سنقول له: لا، ويسأل: لماذا تشتركون بالعمل السياسي؟ نقول: لدينا أولويات تحتم علينا الاشتراك بالعمل السياسي، وهي حاجات الجماهير في ذلك الوقت، هل يعني ذلك أننا لا نعترف بالدستور، أو أن الدستور ليس هيكل بناء الدولة، وليس معياراً أو مرجعاً يعتمد عليه بالخلاف عندما يختلف اثنان؟ إن الدستور عندنا مثله مثل أي معيار فقهي أو عرفي، وإن الدستور عندنا هو كود مثلما هنالك «سورس كود»، نظام اجتماعي تعتمد القبايل يسمى بالسنية، هنالك دستور في الدولة تحترمه كل الأطراف وتلجأ إليه عند الاختصام، وهو أيضاً إطار أو هيكل لبناء الدولة، وليس للأمر علاقة بالدستور أو عدم احترامنا له أو عدم اعتمادنا عليه، الأمر له علاقة بالأولوية، وهذا السؤال ينسحب على الجميع وهو: هل لدى حزب الدعوة نظرية متكاملة لبناء الدولة؟ هل لدى الإخوة في المجلس الأعلى نظرية في بناء الدولة؟ هل لدى الحزب الإسلامي نظرية في بناء الدولة؟ وبالتالي، فنحن نركز على أنه هنالك رغبات وحاجات، ومطالب جماهيرية يجب علينا تليتها، فنحن لا نستطيع أن نفرض مشروعنا، بل يجب أن نقدمه مع الآخرين، وهو قابل للتفاوض والنقاش، وربما يأخذ وقتاً طويلاً جداً، فليس من العيب ألا يقدم التيار الصدري مشروعاً لبناء الدولة الآن، وإنما القضية مؤجلة، لأن الدولة العراقية لا تتحمل مشروعاً صديراً لبنائها، ولا تتحمل مشروع حزب الدعوة ولا مشروع الحزب الإسلامي، وعليه، فلا بد أن يكون هنالك مشروع مشترك.

**الأستاذ نبراس الكاظمي:** د. ضياء، أرجو أن تشرح لنا ما هي المآخذ التفصيلية ضد الوزراء السابقين، والذين وصفهم السيد مقتدى بالفاسدين في أحد بياناته الأخيرة، فمن منهم فاسد بالتحديد؟ وما هي الدلالات التفصيلية على هذا الاتهام؟ ومن ثم، هل لك أن تشرح لي بالتفصيل كيف سيقوم هذا الوزير الذي تم اختياره من جانب لجنة مهدي الحافظ بمعالجة الظرف المالي الحرج لدى الدولة؟ وإن قرر مجلس الوزراء الجديد اتخاذ قرارات مؤلمة تزعج الجماهير، مثل تقليص الرواتب، هل سيقف التيار الصدري بالضد من الحكومة التي طالب بها؟

**الأستاذ ضياء الأسدي:** في بعض الأحيان هنالك صفات للتغريد هي أنه ليس بالضرورة أن يكون كل وزراء الكابينة الوزارية السابقة فاسدين، فقد يكون فيهم غير الفاسد، ولكن هنالك صفات غالبية توصف بها الحكومة بأسلوب التعميم في أن هذه الحكومة فاسدة، وقد يكون خمسة في هذه الحكومة فاسدين، يعطّلون عملها فتوصف الحكومة بالفاسدة، إنها مسألة تقييم للوزراء الفاسدين من غيرهم من خلال إنجاز الوزارات، إن كان بالمستوى المطلوب، أو بمعنى آخر إن كانت خطة الوزارة التي قدمها الوزير - التي

يفترض أنه قدمها - تنسجم مع ما تم تحقيقه، والأموال التي صرفتها الوزارة تنسجم مع ما تم إنجازه والسقف الزمني المحدد لإنجاز المشاريع، وهل هو السقف الزمني نفسه الذي حدد لها. إذن ليس هنالك فساد، وكل المؤشرات تقول: إن هذه الوزارة ناجحة، لكن إن كانت مخرجات الوزارة لا تنسجم مع حجم المصروفات ولا مع خطة الوزارة ولا مع مستوى التنفيذ ولا مع كفاءة التنفيذ، فبالتأكيد يوجد خلل، ولا يمكن أن نصف هذا الخلل بكلمة أقل من كلمة فساد. لذلك، أخذ على الحكومات العراقية المتعاقبة بأنها حكومات فاسدة، وهذا ليس بقولنا، ولكن قول المؤسسات العالمية والمعايير الدولية التي تخرج بين الحين والآخر تصف واقع الحال في العراق، فالواضح تماماً أنه من خلال ما قلت سابقاً إن هدفنا الآن هو ليس وزيراً بعينه أو حزباً أو كتلة سياسية، هدفنا هو نفس المبدأ الذي قامت عليه فكرة المحاصصة التي تشكلت على أساسه الكابينة الوزارية والتي سبقتها، فالمبدأ الذي قامت عليه هو المحاصصة، وهو يتيح لكل كتلة وحزب سياسي أن يحمي وزيره وإن كان متورطاً بالفساد، أو كان أدائه فيه مشكلة، لذلك لم يستطع البرلمان في كل الدورات أن يستقدم وزيراً ليحاسبه ويقيله ويحيله إلى القضاء، لأن الكتلة التي تقف وراءه دائماً تحول دون ذلك عن طريق صفقات أو ضغط أو علاقات. ولكن إذا جئنا الآن بكابينة وزارية مستقلة ليس فيها من يخضع لكتلة سياسية، فإن البرلمان سيستطيع في أية لحظة أن يأتي بهذا الوزير ويستجوبه ويصوت على إقالته، ولن تظهر هنالك كتلة سياسية تدافع عنه وتقول: هذا الوزير لي، هل هذا هو الحل المثالي في كل الحكومات الديمقراطية في العالم؟ أعتقد أنه ليس الحل المثالي، ولكن في وضع مثل وضع العراق، إما أن نوجد حلولاً خاصة بالعراق فنحل المشكلة العراقية التي هي مشكلة عvisية، أو أن نستمر على هذا المنوال، مما يؤدي إلى تدخل الجماهير في يوم من الأيام، فالיום دخلت الخضراء وخرجت، لأن هنالك من يأمرها ويوجهها ويستطيع السيطرة عليها، ولكن قد يفقد الزعماء السيطرة على الجماهير ونجدها تنسف كل ما تم بناؤه حتى هذه اللحظة، فما الأسهل: أن نضحي بكابينة وزارية وتحقق طلبات الجماهير المحقة؟ أو أن ننسف كامل العملية السياسية، وستكون كل التضحيات التي قدمتها الكتل والأحزاب السياسية وقدمها الجماهير قرباناً وضحية لعملية التغيير؟

**الأستاذ هاشم الكرعاوي:** الدكتور ضياء المحترم، تكرر في متبنياتكم تحقيق مطالب الشعب؟ هل هذا يعني تمثيل كافة الشعب؟ وإذا كانت الكتل الأخرى تمثل ما تبقى من الشعب وهو غير جمهوركم ولديهم مطالب عبر مبادرات كتلهم دون اللجوء إلى التكتيكات

التي تعمل عليها كتلة الأحرار، فما هو موقفكم من تلك المبادرات؟ أم تكتفون في مشروعكم بتحقيق مطالب جمهوركم ومن يقف معه؟ المسألة الأخرى أن الكتل كلها أو أغلبها تعتقد أن الظرف المغلق الذي أعدته اللجنة المشكّلة من سماحة السيد الصدر هو بشكل أو بآخر يمثّل وزراء من لون معين، وبالتالي، من يتم انتخابه من لجنة التيار ليكون وزيراً يكون مديناً للتيار بهذه الخطوة، وهذا أيضاً محاصصة، ولكن بشكل آخر. السؤال لو تقدمت أي كتلة بتشكيل لجنة لاختيار وزراء وبظرف مغلق، وبعنوان مستقل كما فعلت لجنة التيار الصدري، ما هو موقف التيار منها؟ وهل بالإمكان أن تقدم كتلة أخرى في الأيام القادمة مستقلين بظرف مغلق عن طريق لجنة ل يتم التصويت عليها؟ وما هو موقفكم من تعطيل مجلس الوزراء الذي عطل بسبب عدم أداء بعض الوزراء الجدد القسم أمام مجلس النواب غير القادر على الانعقاد بسبب دخول المتظاهرين للخضراء؟ هل هنالك رأي آخر لكتلة الأحرار للتراجع عن الوزراء الذين صوت عليهم في مجلس النواب؟ وإذا كان الجواب بلا، فلماذا لا يتم الحضور لغرض التصويت عليهم وقد تفضلتم أنكم معلقون الحضور، وقد توقفت مصالح الناس؟ وما موقف الوزراء السابقين للكتلة؟ هل هم يعملون الآن ويديرون الوزارة ولكن لا يحضرون، أو انتهت العلاقة بشكل كامل؟

**الأستاذ ضياء الأسدي:** نحن ندرك أننا لا نمثّل كل العراق، ولا يمكن بأي حال من الأحوال أن ندعي أننا نمثل الطيف الكبير من الشعب العراقي. نحن عندما نتحدث عن تمثيلنا عن الجماهير نتحدث عن حاجات الجماهير، ولا نعتقد أن مطلب التعليم على مستوى معين وفق نوعية معينة هو مطلب لابن البصرة فقط، كذلك ابن الرمادي يريد مستوى جيداً من التعليم، وابن الموصل وابن ديالى كذلك. إذن تحول هذا المطلب من مطلب التيار الصدري إلى مطلب جماهيري واسع، حتى جماهير الكتل الأخرى، فمطلب الرعاية الصحية هو مطلب الجميع، فإذا وُجد في مطالب التيار الصدري مطلب مخالف للمطالب الوطنية وهو خلاف المطالب الوطنية، فلك الحق أن تشك أن التيار الصدري لديه مطالب ومصالح خاصة به، ولكن عندما تجد المطالب التي يقدمها التيار الصدري عامة تتعلق بالخدمات والحياة الكريمة، ولا تستطيع أن تقول أن هذه مطالب جمهوركم فقط، هل لنا الحق في أن نعبر عن الآخرين وجمهور الآخرين لم يطلبوا ذلك، الجواب: لا، هو من باب التكليف الشرعي والوطني، ويعتقد السيد مقتدى الصدر وكتلة الأحرار أنها تُعبر عن طيف واسع من الجماهير يريدون تحقيق هذه المطالب، ولذلك، فنحن لا نتردد أن نقول: إننا نعبر عن جماهيرنا على الأقل، وهذه الجماهير عراقية، ولها الحق في أن تطالب، ونحن وظيفتنا بالعمل السياسي هو التعبير

عن حاجات هذه الجماهير، ولكن لا نفرض على الآخرين أن يتبنوا هذه المطالب، ولا أن يكون لهم الحاجات نفسها، ولا أن نصادر أحقيتهم في تمثيل جماهيرهم.

أما بخصوص قائمة الطرف المغلق، أقول بكل صدق وصرامة: إن هذه اللجنة ليست لجنة التيار الصدري، فعندما تشكّلت حَرَصْنَا على الآتي، وبإمكانكم أن تسألوا أعضاء هذه اللجنة، حَرَصْنَا أن يكون أعضاء هذه اللجنة من العلمانيين من غير التيارات الدينية حتى لا يتعاطفوا مع التيار الصدري، وحرصنا أن يكون بعضهم من منتقدي التيار الصدري ومهينين ومستقلين إلى حد كبير، ومنذ أن بدأوا العمل إلى أن انتهوا لم يتصل بهم أحد من الجهة السياسية أبداً، وبإمكانكم أن تسألوهم أيضاً، وعندما خرجت الأسماء قدّموها بظرف وصل إلى رئيس الوزراء، ولم نفتحه ولم نطلع على الأسماء التي رشحوها، فإذن لم تكن اللجنة من التيار الصدري ولا الأسماء التي رشحت أسماء التيار الصدري ولا المعايير التي وضعت معايير التيار الصدري، فلا يمكن أن نقول: إن هذه اللجنة هي لجنة التيار الصدري؛ ومع ذلك، إذا جاء الدكتور حيدر العبادي بأية قائمة أخرى غير هذه القائمة شرط أن يكونوا من المستقلين التكنوقراط، سنصوت جميعاً ككتلة أحرار دون تردد على هذه القائمة، وتبناها كقائمة لنا، لأننا نريد فعلاً أن تكون الكابينة الوزارية كابينة مستقلين غير خاضعين لتأثيرات الكتل والأحزاب السياسية، وليس لنا دور في تسميتها ولا في اقتراحها على رئيس الوزراء.

أما وزراء التيار الصدري المستقلين الآن فهم لا يمارسون مهامهم، لأننا أردنا أن نترك الخيار للدكتور العبادي أن يختار وزراء لهذه الكابينة، وموقفنا من انعقاد الجلسة هو: إذا كانت هنالك أية جلسة يتم فيها التصويت على كابينة مستقلة من الوزراء، سنحضر الجلسة بشرط أن تنعقد بأغلبية، وألا يكون فيها نزاع على النصاب وأن يصوت عليها دفعة واحدة، ليس بمعنى أن يصوت على القائمة بأكملها، لكن على الأقل أن ينجز التصويت على الأسماء المرشحة باليوم نفسه وفي الجلسة نفسها، أما الأسماء الخمسة التي تم التصويت عليها فلن نختلف مع الكتل السياسية إذا أرادت بالقانون طبعاً في أنه يجب أن يكون هنالك رأي قانوني هل التصويت الذي تم قانوني، فنحن نقول أنه قانوني، وهل يمكن التراجع عنه؟ هذا ما يجب أن نسأل به المختصين، هل يمكن أن نحضر جلسة يتم فيها التصويت على إكمال الوزراء المتبقين؟ نعم، سنحضر إذا كان هنالك إكمال لكافة الكابينة الوزارية، إن لم تكن هنالك رغبة لدى الكتل السياسية في عقد جلسة كاملة النصاب، تقدم فيها القائمة بشكلها الكامل ويصوت عليها فلن

نحضر، وهذا دليل على أننا متمسكون بمشروعنا: مشروع التغيير الذي يشمل الكابينة الوزارية.

**الأستاذ محمد الغزي:** د. ضياء الأسدي... تحيات طيبات... أقتبس لكم ما ذكره السيد يان كوبيتش في شهادته أمام مجلس الأمن قُبيل أيام، يقول: (اخترق المتظاهرون من التيار الصدري ومن المجتمع المدني نقاط التفتيش في المنطقة الخضراء واقتحموا مبنى البرلمان. وللأسف، فإن أعمال التخريب والهجمات على بعض أعضاء البرلمان أنهت ممارسة من الاحتجاجات السلمية دامت شهوراً عديدة. لقد انسحب المحتجون من المنطقة الخضراء في اليوم التالي). هل تجدون في ذلك وصفاً لأداء التيار الصدري باعتبار أنك قلت قبل قليل: إنكم احتضنتم المحتجين... أو أنه يتحدث عن مستقبل لا احتجاجات سلمية فيه وفق قراءات يونامي؟

**الأستاذ ضياء الأسدي:** بخصوص بيان السيد يان كوبيتش، هذه لغة وصفية يقول فيها: إن دخول جماهير التيار الصدري وجماهير التيار المدني إلى البرلمان وتداول بعض المتظاهرين على البرلمانين وارتكابهم بعض الخروقات أنهى الاعتصام السلمي.

**السيد يان كوبيتش:** ليس في إطار تقييم أداء التيار الصدري أو المتظاهرين كما هو يصف، ويقول: أنهى فترة من الاعتصامات التي استمرت لمدة طويلة وبشكل سلمي، وأعتقد أن هذا البيان منصف وليس فيه تجاوز على المتظاهرين ولا الحكومة العراقية، وليس لمثله أن يتجاوز أو يخرج عن الأصول، لأن مهمته هنا أن يصف الحال ويقيم، ولا يقدم تقييمه أو يقدم رأيه، وربما إذا أراد أن يقدم لم يعلن عنه، لأنه يجب أن يتحفظ بحياديته مع جميع الأطراف والأحداث.

**الدكتور عمار الشهرستاني:** أشرتكم وكررتكم مرات عدّة أنكم مع المرجعية ومتماشين مع آرائها، وكان في بداية حديثكم أنكم تنتمون إلى مدرسة الشهيدين الصدرين، واليوم تحدثتم عن هاتين المرجعيتين، فهل لكم أن توضحوا لنا لأي مرجعية تشيرون في أحاديثكم وبياناتكم؟ اليوم، الكل يعلم أن المرجعية العليا في النجف الأشرف متمثلة بالإمام السيستاني «حفظه الله»، فهل من الناحية السياسية وقراراتكم السياسية ترجعون إليها أو لديكم تمسك بمرجعية الشهيدين الصدرين؟

**الأستاذ ضياء الأسدي:** جواباً على ما تفضل به الدكتور عمار الشهرستاني، نحن مهتمون جداً بأن يتطابق حراكنا السياسي مع المرجعية الرشيدة في النجف الأشرف، ونحن نعلم أن المرجع الأعلى السيد السيستاني «دام ظله» لديه كثير من المواقف يعبر عنها عن طريق

ممثليه من المشايخ والسادة في صلوات الجمعة في كربلاء والنجف الأشرف في خطبهم في صلاة الجمعة، هنالك تنبيهات وتلميحات يمكن فهم توجهات المرجعية فيما يتعلق بالعملية السياسية من خلالهم وأيضاً من خلال العلاقات الخاصة بين السيد مقتدى الصدر والإخوة القريبين منه في مكتب السيد الشهيد الصدر وبين مكاتب المرجعية الرشيدة، فهذه المواقف تترجم إلى رؤى يقدمها سماحة السيد، فلا يمكن لسماحته أن يقدم على أمر يتعارض مع إرادة ورغبة وتصورات المرجعية، وخصوصاً في العمل السياسي، ونتوقع أن كل ما يفعله سماحة السيد منسجم إلى حد كبير مع ما تريده المرجعية. أما إذا تسألني عن مَنْ أقد ولمن نرجع، فأعتقد أن هذه قضايا شخصية في التيار الصدري، فالآن من قيادات التيار بعض يقلد السيد السيستاني والسيد الحائري «أدام الله ظلهم»، وبعض يقلد مراجع آخرين، فمسألة التقليد شيء والعمل السياسي شيء آخر، وفي الحراك السياسي، الجميع يريدون أن يطمئنوا دائماً أن حراكهم وتوجهاتهم لا تتعارض مع ما تريده المرجعية في النجف الأشرف. ولذلك، أنا قلت إن وصية السيد الشهيد الصدر الثاني كانت واضحة وقطعية لا لبس فيها: «الله، الله في الحوزة، الدين في ذمتكم، المذهب في ذمتكم»، وهذه إشارة إلى الحوزة في كونها مؤسسة وليست شخصيات، وبالتالي، لا نتوقع من أتباع السيدين الصدرين أن يخرجوا عن خط المرجعية والحوزة الشريفة.

**الأستاذ سليم سوزة:** لدي سؤال دكتور ضياء المحترم. أشترتم في كلامكم إلى رباعية الدين والمذهب والمرجعية والوطن، وأرجو أن تكون الإجابة محددة أيضاً. لو أن المرجعية (التي ترجعون إليها طبعاً) أصدرت فتوى لا تنسجم مع الدستور أو لنقل تختلف مع الدولة برمتها (على اعتبار أن الدستور ربما تتحفظون عليه)، هل ستقدمون فتوى مرجعكم على الدولة أو العكس؟ طبعاً هذا سؤال جوهرى يخص كل الأحزاب الإسلامية، وليس فقط التيار الصدري. لكنني أسأله لجنابك المحترم انسجاماً مع موضوعك اليوم.

**الأستاذ ضياء الأسدي:** جواباً على ما تفضل به الأستاذ سليم سوزة، إن المرجعية عندما تعطي فتوى بوصفها ممثلة للدين والمذهب والطائفة، والدستور يتعلّق بأحكام وضعية وضعها مجموعة من الخبراء والفقهاء تصف حوادث ووقائع معينة يحتكم الناس إليها عندما تكون هنالك حاجة للاحتكام، فالفتوى بمثابة الدستور للمواطنين الذين يعيشون في الدولة، وهي أعلى من الدستور بوصفها صادرة عن مرجع فقيه يستخلص مواقفه من النص المقدس الذي يعتبر سلطة على متبعيه كما تحتكم الناس إلى الدستور، وبالتأكيد، إذا سألت أي شخص متدين اليوم هذا السؤال: إذا نص الدستور على شيء ومرجعك على شيء آخر هل ترجع إلى

المرجع أو الدستور؟ الجواب: أنه سيرجع إلى المرجع، لأن المرجع يعد سلطته الدينية أعلى من سلطة الدستور الوضعية، وهذا لا يحتاج إلى توضيح أبداً، ولكن في هذه المرحلة الواضح تماماً أنه حتى المرجعية كانت تدعو دائماً إلى أن يكون هنالك دستور يحتكم إليه لحل المشكلات في إدارة الدولة، ففي جزئيات إدارة الدولة في بعض الجزئيات كثير من المراجع يرفض أن يتدخل ويصدر رأياً فقهياً ويترك الأمور إلى أن تحتسب بشكل قانوني دستوري.

ولذلك، لا نجد حرجاً ولا يجد أتباع المرجعية حرجاً في أن يقدموا احترامهم للدستور وانسجامهم معه، وفي الوقت نفسه، يبقون متمسكين بالفتوى ومرجعيتهم، لأنهم لا يرونها تصادم مع الدستور وإن اصطدمت أو تعارضت، فبالأكيد سيجدون أن من المصلحة البقاء على الفتوى وليس الدستور، والشاهد على ذلك ما يتعلق بالقضايا المدنية والمحاولات الشخصية، فيتم العودة دائماً إلى الفقيه، لأنها قضايا متعلقة بالحرام والحلال، والدستور ليس لديه تصنيف للحلال والحرام، بل لديه ما هو قانوني وغير قانوني.

**الأستاذ هاشم الكرعاوي:** شكراً للدكتور ضياء الأسدي، ولكن فقط للإيضاح، السؤال الأول: هل الإخوة الأعزاء الأحرار يمثلون كافة الشعب؟ استمعت للجواب دكتورنا العزيز، الاختلاف بين الكتل ليس بتحديد المطالب في التعليم أو الرعاية والخدمات، وإنما بآليات تنفيذ تلك المطالب، وهذا هو السؤال: هل تمثلون كافة الشعب ضمن آلياتكم لتنفيذ المطالب المتفق على صحتها؟ وعذراً جداً، وإن شئتم عدم الإجابة، ولكن أحببت توضيح سؤالي.

**الأستاذ ضياء الأسدي:** مرة أخرى جناب الأستاذ هاشم، لا يمكن للأحرار أن يدعون أنهم يمثلون كافة الشعب، ولكن إذا أراد الشعب أن يحملهم هذه المسؤولية فهل سيحملونها أم لا؟ الجواب: بالتأكيد سيحملونها، إن أبناء كتلة الأحرار والتيار الصدري يمثلون الذي يعيش في السليمانية ودهوك وأربيل وفي أقصى مناطق العراق، كما يمثلون الذي يعيش في البصرة، وإذا لم يشأ ابن أربيل أو السليمانية أن يحمل المنتسب إلى كتلة الأحرار مسؤولية تمثيله، فسنحترم هذه الرغبة، ولا يمكن بأي حال من الأحوال لا بالقرار السياسي ولا بطريقة التنفيذ أن ندعي أننا نمثل كل جماهير العراق، وحتى السيد مقتدى الصدر عندما تحدث أمام الجماهير قال: أنا أمثل هذه الجماهير، أما الآليات فإن لكل كتلة سياسية طريقتها في التعامل مع بعض الأمور.

لم تتفق معنا بعض الكتل السياسية في منهج المقاومة المسلحة للاحتلال الأمريكي، ولكن التيار الصدري تبني هذا المنهج بمفرده، وبعض الفصائل تبنت مشروع المقاومة، هل فرضنا

هذا المنهج على كل القوى السياسية الأخرى، وطلبنا منهم أن يحاربوا الأمريكان؟ لقد قلنا: إن تكليفنا وواجبنا الشرعي محاربة الأمريكان.

كذلك، الآن نرى أن تكليفنا أن نقود هذه الجماهير، ونستثمر ضغطهم من أجل تحقيق الإصلاح الذي تطلبه الجماهير.

**الدكتور عمار الشهرستاني:** عفواً أستاذ ضياء، أنا لم أسأل عن التقليد، أنا سؤال كان عن الانتماء والقرار السياسي، التقليد شأن خاص مع مودتي.

**الأستاذ ضياء الأسدي:** جناب الدكتور عمار، إذا كنت تقصد الانتماء العقائدي فنحن ننتمي إلى التيار الصدري، وكما ترى فنحن أتباع السيد الصدر الذين يرجعون إلى السيد محمد محمد صادق الصدر، وإلى أفكار السيد محمد باقر الصدر، هذا هو امتدادنا، أما الولاء فهو غير الانتماء، مثل أن شخصاً ينتمي إلى التيار الصدري ولكن ولاءه إلى مرجعية خارج التيار الصدري، فإذا قالت له المرجعية أن يترك العمل أو يغيّر نهج العمل، فإنه سيفعل ذلك امتثالاً لأوامر المرجعية أو الجهة التي ينتمي إليها.

في نهاية الأمر، فإن كل الذين ينتمون إلى التيار الصدري موالون للمرجعية، لأكثر من سبب، لأنهم يمثلون لوصية وصي بمثابة فتوى، ويوالون المرجعية لأنهم وجدوا أن سلوك المرجعية أبوي وإيجابي ومساعد لاستقرار الوضع في العراق، ولم تسلك الحوزة سلوكاً يضر بمصالح العراقيين، وبالتالي، يكون الولاء لهذه المؤسسة، لكن في القيادة فإن أبناء التيار الصدري وكتلة الأحرار يرجعون إلى قائد هو السيد مقتدى الصدر.

**الدكتور محمد القرشي:** جزيل الشكر جناب الدكتور ضياء على محاضرتكم القيمة.

ورد في حديثكم تشخيص لتباين دور مؤسسات الدولة في العراق عن دورها في الدول الديمقراطية، حيث تعمل في حالة العراق على إبقاء الوعي الجماهيري - عن قصد أو غيره - على حاله، وفي الحالة الثانية، فإن الدول الديمقراطية ترفع من مستوى الجماهير، كما ورد خلال الحديث اعتماد التيار الصدري على الجماهير في صنع السياسات! ألا تجدون في ذلك تناقضاً في الجوهر؟ أي أن الجماهير التي يراوح وعيها عند مستويات منخفضة بسبب سوء عمل المؤسسات العراقية تساهم في صنع التصورات، ويتماشي التيار معها؟ ونحن نعرف أن عمل القوى السياسية في جوهره هو رسم تصورات نحو التنمية اعتماداً على القيمة المضافة التي تقدّمها تلك القوى للمجتمع؟

**ضياء الأسدي:** جناب الدكتور محمد القرشي، إن هذا موضوع مهم جداً، فكيف يمكن أن يحتكم إلى رأي الجماهير، وبالوقت نفسه، هنالك إقرار للدولة وسلطانها وأجهزتها التي

مارست نمطاً من الوعي الزائف على أبنائها؟ في الحقيقة، إن الأمر الذي يستهدف تنمية الوعي بنصر وتخليص الجماهير من الوعي الزائف يجب عليه أن يوظف الجماهير لتخليص أنفسهم كما فعل الماركسيون.

**الأستاذ صائب خدر:** الأستاذ ضياء الأسدي، شكراً لكم وللمركز على هذه المحاضرة القيمة والإيضاحات والشروحات المهمة التي تفضلتم بها.

يجب أن نذكر بأن السيد مقتدى الصدر كان أول من وضع أسماء الأقليات الدينية في الكابينة الوزارية المقترحة، وكان ذلك مبعث اهتمام وارتياح من جانب جمهور الأقليات، واليوم كيف يدعم التيار الصدري ممثله بكتلة الأحرار مع مشاركة الأقليات في العملية السياسية في ظل الاستقطاب الحزبي والاختزال التي تعانيه هذه الأقليات من المكونات الكبيرة.



### 3. الاقتصاد العراقي وانخفاض أسعار النفط

د. فلاح العامري؛ 6 تموز/يوليو 2016



فلاح جاسم العامري (وُلد 1953)، دكتوراه في النقل والتأمين البحري للنفط من جامعة دندي/اسكتلندا - المملكة المتحدة. عمل مستشاراً لشؤون التسويق والاستراتيجيات في وزارة النفط، ومديراً عاماً ورئيساً لمجلس إدارة شركة تسويق النفط (سومو)، ومديراً عاماً لشركة الناقلات العراقية، ومحافظ جمهورية العراق في منظمة الدول المنظمة للنفط، ومديراً عاماً وعضواً في مجلس إدارة لكثير من شركات النقل النفطية.

\*\*\*

في الحقيقة، إن موضوعنا شائك ومعقد، ولكننا سنحاول أن نركز على الأمور المهمة لغرض الفائدة:

#### المحور الأول: تسويق النفط العراقي

شركة التسويق هي المخولة الوحيدة بتسويق النفط العراقي، بموجب القانون وبموجب الدستور، فهي تبنت عدة معايير لغرض طرق وآليات تسويق النفط العراقي بشفافية عالية.

هنالك نوعان من العقود:

الأول: هو العقود السنوية، وهذه تكون مع زبائن من شركات عالمية معروفة، وكل سنة نحاول أن نتقبل شركات إضافية، وتكون هذه العقود تخصصية، تخصص قبل سنة أو قبل شهر أو شهرين من السنة القادمة.

**الثاني:** هو العقود المستحدثة، بعد جولات التراخيص التي تدفع مستحقات هذه الشركات، عن طريق الخام عندما يقدمون مستحقاتهم للشركة الوطنية لنفط الجنوب التي يرتبطون بها، والأخيرة تدقق القوائم وتسلمها للجنة الوزارية، وبدورها، تسلمها بعد التدقيق إلى السيد وزير النفط لكي يصادق عليها، بعدها يتم تحويلها إلى شركة تسويق لغرض برمجة دفع هذه المستحقات، وهو يتكون من نوعين من الأسس المعتمدة في تخصيص كميات النفط العراقي. كما يجب أن تسوق كافة الكميات المتاحة بالأسواق العالمية للنفط الخام تبعاً للأسعار العالمية.

إن إعطاء الأولوية في تخصيص الكميات للشركات المالكة بسعات تصفية كبيرة وتوسيع انتشار النفط العراقي في الأسواق العالمية الرئيسة وإعطاء الأولوية لأسواق التسوية لكونها أكثر نمواً.

#### أما المعايير في التخصيص:

**المعيار الأول:** تكون الشركات النفطية العالمية الرصينة شاملة شركات عالمية نفطية كبرى، والشركات النفطية المتوسطة المستقلة، والحكومية الرصينة والمصنفة عالمياً والمتكاملة. وتبدأ نشاطاتها من الاستطلاع حتى التوزيع، وتمتلك طاقات تصفية، ولديها شبكات توزيع في العديد من الدول.

**المعيار الثاني:** وجود مصافي فقط، يعني الشركات هي التي تقوم بعمل التصفية، وبعد التصفية، إما يتم بيعه إلى الخارج أو يُسَلَّم إلى محطات توزيع المنتجات النفطية.

**المعيار الثالث:** توجد شركات مخولة من مصافياها وبلدانها، يعني أن الحكومة هي التي تخولها رغم أنه في بعض الأحيان هذا ليس نشاطها الرئيس لكن تعتبر ذراعاً للشركات النفطية، وبذلك، تخولها ببيع وشراء النفط العراقي ثم توزيعها على الشركات التي تحتاج لها.

#### آلية تسعير النفط العراقي:

تتبنى شركة تسويق النفط آلية تسعير دقيقة مستندة إلى آليات معتمدة في الأسواق العالمية، ويتألف سعر النفط العراقي من عدة عناصر رئيسة يمكن تلخيصها بـ:

- سعر «نفط الإشارة» أو «نفط المرجعية» الذي تعتمد الشركة لكل سوق، ويشكل النسبة الأكبر من سعر البرميل العراقي ويجاوز حوالي 95% ويتم هذا وفق أسواق وشركات عالمية.

- سعر شركة تسويق النفط الشهري، فكل شهر تصدر شركة تسويق النفط الذي يسمّى (oosp) أو السعر الرسمي لشركات التسويق، ويشكل بقية النسبة المذكورة.

هذه التسعيرة هي المحددة، استناداً إلى المعطيات التي تظهر في الأسواق والبيانات العالمية وفق معدلات متفق عليها محددة مع الشركات العالمية، وتأخذ هذه التسعيرة بنظر الاعتبار قبل شهر أو شهرين من التطورات التي حصلت إضافة إلى التطورات خلال الأسبوع الأول من التسعيرة.

#### بنود العقد:

ويوجد بها تكاليف النقل وفق معادلة خاصة مفروضة على شاحنات النقل إلى أوروبا وأمريكا، بينما لا تتحمل أي تكلفة لنفط المنتج إلى الشرق الأقصى، ويوجد في العقد أيضاً نسبة API الحقيقي بالعقد API34 درجة الكثافة (بصرة خفيف) بينما (بصرة ثقيل) تقريباً مثبتة API26 أما كركوك مثبتة API36 ولا يوجد فرق كبير في الشحنات.

#### العوامل المؤثرة في أسعار النفط العالمية:

هنالك مجموعة من العوامل تحدد أسعار النفط الخام وتختلف هذه العوامل في تحديد أسعار النفط الخام حسب العامل في فترة زمنية محددة.

العنصران المهمان في أسعار النفط العالمي هما العرض والطلب، والكمية المعروضة والكمية المطلوبة والتي تحددها أسواق النفط العالمية التي تشير إلى هذه الكميات. أما العناصر الرئيسية التي تؤثر على الطلب والعرض، فمنها النمو الاقتصادي والجهة السياسية وسعر الصرف وخزين النفط الخام والمنتجات النفطية والبيئية، مثل الكوارث والقرارات والاتفاقيات، إضافة إلى المنظمات الدولية، مثل أوبك وقراراتها.

#### الأسباب التي تؤدي إلى انهيار أسعار النفط:

الأزمة المالية العالمية التي تحدث وارتباك الأسواق العالمية (أسواق النفط أو الأسواق المالية أو البورصات)، كما هو موجود في أمريكا والهند مثلاً.

كذلك انخفاض النمو الاقتصادي العالمي بشكل كبير، مثلاً في أمريكا أو الصين أو الهند عند حدوث انخفاض في أسعار النفط، ومنظمة أوبك لم تتدخل، فهذا يزيد من انخفاض أسعار النفط، وإذا استمر المعروض بالزيادة رغم وجود وفرة من النفط واستمر العرض يجاوز الطلب يسبب انهياراً في الأسعار كما حدث 2014 وإلى الوقت الحالي.

وبخصوص ارتفاع التخزين، هنالك نوعان منها، وهما:

- التخزين التجاري

- التخزين الاستراتيجي

فإن التخزين التجاري عندما يرتفع، فإن كل الخزانات في العالم تمتلئ، وهذه كلها تؤدي إلى زيادة وعدم توازن بين العرض والطلب، وحتى نعيد التوازن نحتاج إلى فترة طويلة من الوقت.

### الأسباب التي تؤدي إلى ارتفاع أسعار النفط هي:

ارتفاع نمو الاقتصاد العالمي وهي مؤشرات خاصة في الهند وأمريكا والصين، فضلاً عن الأسباب ذات الطابع السياسي مثل النزاعات أو الحروب كما حصل في نقص الإمدادات قبل 2014 ونقصد بها إمدادات ليبيا.

### تأثير أسعار النفط على الاقتصاد العراقي:

إن تراجع العوائد النفطية انعكست سلباً على الحكومات التي تعتمد على العوائد النفطية وخاصة دول أوبك، مما جعلها تبحث عن عوائد أخرى لغرض التمويل، وأن هذه الظروف قد زعزعت الاستقرار في هذه البلدان من الناحية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وأكثر دولة أُر فيها انخفاض الأسعار هي فنزويلا، وهي الآن على حافة الانهيار.

انخفاض أسعار النفط بشكل حاد وخاصة في تشرين 2014 أثرت على الاقتصاد العراقي، وأصبحت القضية الرئيسة للحكومة والمواطنين ومصدر قلقهم، لأن معظم القطاعات الاقتصادية العراقية ضعيفة وتعتمد على العوائد النفطية، ففي الموازنة المالية السابقة وخاصة في 2010 إلى 2014. اعتمدت الحكومة السابقة على أسعار نفط عالية متوقعة أن أسعار النفط سوف تستمر أكثر من مائة.

لم تبين الحكومة أسعار نفط معتدلة، فكان من المفترض أن يكون سعر برميل النفط (50 دولاراً) حيث لم تأخذ بنظر الاعتبار انخفاض النفط، وعندما انخفضت أسعار النفط واجه البلد صعوبة في التمويل، حيث أن أسعار النفط الآن تشكل حوالي ثلث الأسعار التي نحتاجها. إن دمج موضوعين أو أكثر مثل آليات تسويق وأسعار النفط العراقي ومقترحاته يحتاج لأكثر من محاضرة.

### المحور الثاني: مقترحات لتطوير الاقتصاد العراقي

إن الاقتصاد العراقي في هذا الجانب، يعتمد بشكل رئيس على إيرادات بيع النفط لتحريك أنشطة الدولة المختلفة، وينجم عن ذلك مجموعة كبيرة من المشكلات والتحديات، حيث أن اعتماد الميزان التجاري للعراق على إيرادات النفط أثر سلباً على السلع الإنتاجية الأخرى نتيجة لضعف قدرتها التنافسية، حيث أصبحت التنمية تمر بطريق ملتوٍ ومعرضٍ للمخاطر،

إذ تتأثر بالعوامل السياسية والمالية والاجتماعية. إضافة إلى ذلك، فإن العراق يمر بفترة استثنائية مصيرية ضد الإرهاب، وتهدد نسيج العراق ووحدته.

وأصبح هدف القضاء على المنظمات الإرهابية وطردها من العراق هو من أولويات الحكومة، وهذا يحتاج إلى توفير موارد مالية قوية لتحقيق هذا الهدف، لذلك أصبح من الضروري جداً القيام بتكثيف الجهود للقيام بالإصلاح الاقتصادي، فضلاً عن ضرورة إيجاد حلول جذرية وتحديد الأولويات وإعادة هيكلة القطاعات الاقتصادية بشكل صحيح لتحقيق إيرادات إضافية للدولة من جهة، وزيادة نسبة مساهمة القطاعات غير النفطية في الدخل القومي وفق آلية وخطة خمسية أو عشرية، والنهوض بالكثير من الأنشطة المهملة، إضافة لاتخاذ إجراءات وتشريعات يؤدي تنفيذها إلى زيادة كبيرة في الإيرادات المالية.

في الحقيقة، هنالك حلول كثيرة لإنعاش وإصلاح الاقتصاد وإيجاد حلول جذرية على الأمد المتوسط والبعيد، ولكن هذه كلها ترتبط بالوضع الأمني والسياسي في الوقت نفسه، وهذا لا يعني أنه في حالة عدم توفر وضع أمني مستقر يكون الملف الاقتصادي على العكس، فأنا أعتقد أن الملف الاقتصادي إذا ما تم تفعيله بشكل كبير والاهتمام به اهتماماً استثنائياً ربما يساهم في التأثير إيجابياً على بقية الملفات، وخاصة لدينا الملف الذي يجب ألا ننساه.

من ضمن المقترحات التي تطرح موضوع تعزيز «الاقتصاد الحر» وبنائه، وأهم موضوع في تقديري الذي يجب تنفيذه بشكل دقيق وصحيح هو الخصخصة، وكما يعرف الجميع أن كثيراً من المؤسسات خاسرة، وقسم منها ربما يحقق بعض التوازن في إيراداتها، وعليه، يجب علينا أن نركز على موضوع خصخصة هذه الشركات وبشكل تدريجي، ونشارك في القطاع الخاص بشكل فعال مع امتيازات كبيرة تُعطى للقطاع الخاص، كل شركة ومؤسسة بحسب ظروفها. وربما أن البعض منها مختلط، أي أن نسبة الحكومة 50% والقطاع الخاص 50% وقسم منها الحكومة 40% والخاص 60%، وآخر الخاص 90% والحكومة 10%. وقسم منها تعطى بثمان زهيد.

كذلك، يجب الاهتمام بموضوع التشغيل والتدريس المهني والتقني من خلال الإكثار من المدارس المهنية وتقليص الجامعات التي تساهم في خلق بطالة للخريجين وتسبب مشكلات نفسية واجتماعية لعدم وجود عمل لهم بعد التخرج، وإجبار المؤسسات الحكومية التي تحتوي على بطالة مقنعة أو متضخمة بالموظفين على حل هذه المشكلة، ويتم إضافة بعض الخريجين إلى هذه المؤسسات رغم عدم الحاجة لهم.

إضافة إلى الإجراءات التشريعية أو الإدارية من أجل محاربة الفساد والعمل على إيجاد آليات لاجتثاث جذور الفساد وليس تقليصه.

أيضاً ضرورة إعطاء صلاحيات أوسع إلى المحافظات لإدارة ملفاتها وخاصة الملف الاقتصادي وتقليص نسبة إشراف الوزارات عليها، وفي الوقت نفسه، التركيز على إعطاء صلاحيات للمحافظ على حساب مجلس المحافظة، لأننا في الفترة الأخيرة لاحظنا أن مجالس المحافظات كان لها تأثير سلبي في عمل المحافظ وإشاعة الفساد.

أيضاً، فإن منظمات المجتمع المدني الموجودة بالمئات ليس لها أي دور فعال، وربما الفعال منها قليل جداً، والحقيقة أن الدول بدلاً من أن تعيد بناءها وتنظيمها أصبحت المنظمات تابعة للأحزاب، وبذلك انعدمت فاعليتها، وأصبحت مؤسسات ميتة وبذلك تخدم مصالح عدد قليل من الموجودين.

هنالك نقطتان يجب التركيز عليهما:

**النقطة الأولى:** وضع خطة استراتيجية متوسطة وطويلة الأمد في كيفية تحويل الاقتصاد العراقي من اقتصاد ريعي إلى اقتصاد متنوع، والعمل على تقليص دور إيرادات النفط في بنية الاقتصاد العراقي والموازنة، لما لها من تأثير على القطاعات الأخرى، وخاصة القطاع الصناعي والسياحة والزراعة.

**النقطة الثانية:** العمل على إيجاد هيئة مستقلة في إدارة الملف الاقتصادي العراقي، ويجب أن ترتبط هذه الهيئة بمجلس الوزراء كما هو معروف في دول الخليج، وواجبها إدارة الأنشطة الاقتصادية والمشاريع الاستثمارية ومتابعة كافة الشؤون المالية والاقتصادية، وتكون حلقة وصل بين مجلس الوزراء والهيئات المستقلة، ويجب أن يكون كادرها من الخبراء والمختصين في الوزارات والقطاع الخاص المحلي والأجنبي والجهات المختصة في المحافظات، ويكون عملها مختلفاً عن اللجنة الاقتصادية التابعة لمجلس الوزراء وعن هيئة المستشارين، هذه الهيئة تكون أوسع بصلاحياتها وواجباتها، تتمثل في إدارة الاقتصاد العراقي والاستراتيجيات ومتابعة تنفيذ الإجراءات الحكومية والقوانين والتشريعات.

في نهاية المحاضرة، أتمنى أن أكون قد وفقت في التطرق للآليات والمقترحات والمعوقات التي وردت فيها وحقيقة دمج موضوعين أو ثلاثة، وآليات التسويق وأسعار النفط العالمي والاقتصاد العراقي والمقترحات، وأعتقد أنه يحتاج إلى وقت أكثر مما طرح في هذه المحاضرة الصوتية، وأن أجيّب عن بعض الأسئلة التي ستطرح من جانبكم أيضاً.

## المدخلات

**الأستاذ نهاد الشريفي:** ما مدى صحة كون وزارة النفط في بعض الأحيان توقف بعض وحدات التصفية في بعض المصافي، لغرض زيادة كميات التصدير على حساب التصفية؟ وهناك مؤشرات تدل على صحة مثل هذه الأخبار في أن هنالك أوقات ارتفع فيها معدل التصدير وبعدها انخفض؟ الرجاء بيان صحة مثل هذه الأخبار من عدمها.

**الدكتور فلاح العامري:** في الحقيقة، هنالك في بعض الأحيان صيانة ببعض المصافي، فيتوقف المصفاى لمدة شهر على الأقل، وإذا توقفت كل وحداته أو جزء منها، فإن الكميات ستذهب إلى التصدير، فهي عمليات مبرمجة، ولكن سياسة وزارة النفط أعطت أولوية للداخل للتصفية، وخاصة أن هنالك احتياجات للمصافي وهي غير كافية، وعليه، فإن الأولوية قد أعطيت للمصافي، ومع ذلك، لا بد من القيام بعملية الصيانة.

**الأستاذ أثيل النجيفي:** هل تقوم «سومو» بإعلان كميات التصدير والأسعار شهرياً - سنوياً؟ وعلى أي طريق يتم هذا الإعلان؟ وما الجهات التي تقوم بالتدقيق؟ وما الجهة المسؤولة عن وجود اختلاف بين كميات الإنتاج وكميات التسويق؟ وأي العدادات تعتمد لديكم؟ هل هي في الموائى أو على الخطوط الناقلة أو عند الحقول؟

**الدكتور فلاح العامري:** الكميات تخصص سنوياً، فنتسلم الطلبات، وتدرس وتحلل في الشهر الحادي عشر من كل سنة، وهذه الطلبات تأتي عن طريقين: طريق الزبائن الاعتياديين، وأحياناً تأتي طلبات جديدة، ويجب أن تكون شركات مؤهلة وفق المعايير المذكورة. وبذلك، يتم تحديد الكميات والأسعار مثل ما تم توضيحه، فالسعر يتم تحديده لكل بضاعة شهرياً، وبكل سوق له آلية معينة.

وبالنسبة إلى الإعلانات والدعوات المباشرة، فنحن بعيديون عنها، لأنه يوجد لدينا كثير من الزبائن، حيث تصل عدد الشركات إلى 48 شركة، وهي كافية للكمية المحددة للتصدير، ويوجد تدقيق للكميات المسوقة والمنتجة، وتكون هنالك مطابقة شهرية بين الشركات المعنية، ويوجد عدادات في الحقول وعدادات في الموائى، ولا يوجد فروقات كبيرة بين الاثنين.

**الأستاذ عبد الحكيم خسرو:** وفق أي قانون وأي دستور تقوم «سومو» بأعمالها؟ القصد أن عمل «سومو» ووزارة النفط يستند إلى قوانين ودستور قبل 2003؟

**الدكتور فلاح العامري:** كانت شركة تسويق النفط هي المخولة ببيع وتسويق النفط بعد سقوط النظام، ولم نر أي قانون يلغي هذه المهمة، وأعتقد أن النظام داخل الوزارة هو أن شركة التسويق العراقية هي المخولة بتسويق النفط العراقي، ولا يوجد أي قانون بخلاف ذلك. **الأستاذ أثيل النجيفي:** شكراً لك أستاذ فلاح. سؤالي كان يتعلّق بشفافية عمل الشركة، هل تعلن الشركة لاحقاً كميات تصديرها وأسعارها لتتمكن جهات الرقابة من متابعة دقة عمل الشركة؟ وكذلك الكميات، هل هنالك جهة رقابة خارجية أو فقط هم التابعون للوزارة؟

**الدكتور فلاح العامري:** الكميات التي تصدر توثق من الموائ، وتوثق من الهيئة المالية وهيئة الشحن، نعم باعتقادي واعتقاد الكثير، نحن ضمن الشفافية الدولية والمتعلقة بالصناعات الاستخراجية، ولحد الآن، تمت المصادقة من جانب شركات الرقابة الدولية على أربعة تقارير: 2010 - 2011 - 2014.

وبالنسبة لإيرادات النفط العراقي، نحن لدينا قسمان بالتسويق، قسم المحاسبة التي تقوم بها العمليات الإدارية العادية، وقسم الهيئة المالية والتي تقوم بتصدير النفط، وكل الإحصاءات والسجلات وقسم اعتمادات الخام وقسم الاعتمادات النفطية وهذه الكميات التي تسوّق في كل شحنة توثق في سجلات الهيئة المالية وتحت إشراف ديوان الرقابة، وديوان الرقابة نفسه يقوم بتأجير شركة دولية لتدقيق كل سجلات وعمليات التصدير والكميات سنوياً، ولم تظهر لحد الآن اختلافات كبيرة وخطيرة، وإنما تظهر أرقام متقاربة بين أرقامنا وأرقام شركات التصدير، وهي ناتجة عن الكسور، أي أنها مطابقة 100% للموجودة بالتسويق، والعملية مطابقة بالمبالغ بين البنك المركزي، الذي هو الوسيط بين الشركات العالمية، وفي الوقت نفسه، يكون وسيطاً بيننا وبين الDFIL، فما يظهر في البنك المركزي ويدققه هو عملية مضبوطة 100%.

**الأستاذ عز الدين الحكيم:** ما حقيقة تصدير الغاز العراقي؟ ولماذا لم يتم إلى الآن استغلاله؟ ولماذا تهدر الثروة بالإحراق؟ وفي أي عالم (متمدن) تحرق الثروات؟

**الدكتور فلاح العامري:** قبل ستة أشهر كنا نستورد الغاز المسمى (LPG) المستخدم للطهي في كثير من الأحيان، ولكن قبل سنتين تم إنشاء شركة جديدة هي غاز البصرة وهي ملكية 51% من غاز الجنوب و49% متبقية لشركة شيل ونسبتها 44% وشركة مسيوبوشي 5% فمند عشرينيات أو ثلاثينيات القرن الماضي لا يوجد من يهتم بالغاز، فهو يحترق من 2010، وبذلك، بدأت وزارة النفط تهتم بهذا الموضوع، وبدأت هذه الشركة تنتج وتبيع المكثفات والغاز الطبيعي LPG. وهو يذهب إلى الكهرباء، وأيضاً قمنا بتصدير LPG كأول بضاعة، ومن المفترض في 2020 أن يصبح الغاز المحترق بمقدار صفر.

**الأستاذ أثيل النجيفي:** إذا كان من الممكن أن أسأل سؤالاً ثانياً: ما صحة الأخبار المتداولة بوجود تعاقد مع ناقلين عراقيين لفترة طويلة خارج سياقات التعاقدات الحكومية؟

**الدكتور فلاح العامري:** فيما يتعلق بالناقلين الدوليين لفترة طويلة، أعتقد أن شركة تسويق النفط لا تتعامل مع ناقلين دوليين، وإنما تتعاقد مع شركات عالمية رصينة يوجد لديها مصافي، وبلدها يؤهلها لتصدير النفط من الموانئ العراقية، إما من ميناء جيهان أو ميناء البصرة، أو خور العمية والمنصات. وأنا أعتقد أن ما صدر قبل أربع سنوات هو كميات قليلة لمدة سنتين مع الجانب الأردني، وليس نحن من نجلب الناقل، وإنما نحن نسلم خصومات الجانب الأردني، وكان بوقتها 18 دولاراً، وبموجب اتفاقية بين الدولتين.

**الأستاذ عبد الحكيم خسرو:** ما زال العراق يدير الملف وفقاً لقوانين النظام السابق؟

**الدكتور فلاح العامري:** شركة التسويق يجري تحويلها، وخاصة المادة 11 التي تقول: إن النفط العراقي ملك للشعب العراقي، وعليه، فإن الحكومة الفدرالية ووزارة النفط هما اللتان تقومان بتصدير النفط العراقي، وهذا يعني أن شركة التسويق العراقية هي المخولة فقط بتصدير النفط الخام، وأي شركة أخرى غير مخولة بذلك.

**الأستاذ عز الدين الحكيم:** هل نسبة 49 بالمائة لشركة شل نسبة معقولة أو فيها هدر للثروة العراقية؟

**الدكتور فلاح العامري:** فيما يتعلق بنسبة 49% يمكن أن يتم الاستفسار عنه من جانب دائرة العقود والتراخيص في الوزارة حسب اختصاصها، ونسبة غاز الجنوب 51% وشل 44% ومتسيوبيشي 5%.

**الأستاذ كريم الشمري:** هل تم حل مشكلة مخازن الإنتاج للشركات المنتجة لجولة التراخيص؟

**الدكتور فلاح العامري:** ما هو المقصود من مشكلة مخازن الإنتاج؟ نحن نستلم النفط في موانئ التصدير من شركات النفط مثل نفط الجنوب أو نفط الشمال.

**الأستاذ أثيل النجيفي:** أنا أستطيع أن أتابع الكميات الفعلية لتصدير النفط العراقي والأسعار من خلال المواقع الدولية المعنية بالنفط. ولكنني لا أجد موقفاً محلياً يعني بنشر هذه التفاصيل.

**الدكتور فلاح العامري:** يتم نشر كميات التصدير شهرياً في الموقع الإلكتروني للوزارة وشركة التسويق.



## 4. وزارة العدل... المهام والتحديات

د. حيدر الزاملي؛ 6 تموز/يوليو 2016



حيدر ناطق جاسم الزاملي (وُلد 1975)، وزير العدل العراقي الأسبق، مرشح عن حزب الفضيلة الإسلامي. حاصل على شهادة الدكتوراه في علوم الحاسبات من جامعة بترا الماليزية عام 2011، شارك في بداية تشكيل حزب الفضيلة الإسلامي في واسط بتنظيم عمل الحزب وكوادره.

\*\*\*

### - المحاضرة:

يمكن أن تواجه وزارة العدل العراقية العديد من التحديات التي تعيق عملها، خاصة المهام المتعلقة بدائرة الإصلاح العراقية، مثل المهام الجسيمة والمشاركة بقضية الأمور المالية والأمنية والاجتماعية، وأيضاً القضايا النفسية التي أزمّت الشارع العراقي في الوقت الحالي، كأحكام الإعدام والاحتفاظ بالإرهابيين الموجودين الآن في السجون.

بالإضافة إلى ذلك، يمكن التطرق إلى قضايا مهمة وخاصة في الدوائر العدلية، مثل (دائرة التسجيل العقاري، الكتاب العدول، دائرة التنفيذ العدلي، مجلس شورى الدولة). وأعتقد حالياً أن أهم قضية تتعلق بدائرة الإصلاح العراقية هي الاحتفاظ بالسجناء وخاصة ممن حُكِموا بالإعدام.

لقد قدمنا سابقاً في بيان ظهر للوزارة أن وزارة العدل هي وزارة تنفيذية، وخاصة دائرة الإصلاح العراقية، حيث تقوم بتنفيذ القضاء حصراً، سواء أكان بالحبس أو بإطلاق السراح أو تنفيذ أحكام الإعدام، وهذا القرار خاضع للسلطة القضائية، بعد أن يتم المصادقة عليه من جانب المحكمة الأولية، ثم يذهب «إلزامياً» إلى التمييز وخاصة قضايا الإعدام، وبعد ذلك يصادق عليها، وتذهب إلى رئيس الجمهورية لتوقيع المرسوم الجمهوري. وخلال هذه الفترة، بإمكان محامي المتهم أو المدان حالياً إعادة المحاكمة، وهذا ينظر فيه الادعاء العام، حتى إذا صدر في أثناء هذه الفترة المرسوم الجمهوري بحكم الإعدام، فيأتي تريت أو إيقاف التنفيذ من جانب المدعي العام بأن هذا الشخص قد طلب إعادة المحاكمة، ومن الممكن أن يقبل الطلب أو يرفض، ويتم الإعلان لاحقاً عن ذلك.

وبعد أن يكون القضاة في مجلس القضاء الأعلى قد نظروا بقضية هذا المدان ينظرون بها مرة أخرى، وبعد المصادقة يحق لهذا الشخص أن يقدم إعادة المحاكمة مرة ثانية وثالثة، وفي بعض الأحيان، عندما نسأل عن سبب تأخر حكم الإعدام وخاصة البارزين في الإرهاب، يأتي الجواب إلينا من محكمة التمييز بأنه تم إعادة المحاكمة لـ (12) مرة.

والقانون عندنا وهو قانون أصول المحكمة الجزائية لا يمنع من أنه بعد إعادة المحاكمة هذه لـ (12) مرة أيضاً يمكن إعادتها إلى المدعي العام بطلب إعادة المحاكمة، وإذا كانت هنالك فناعة لدى المدعي العام يقبل طلب إعادة وتعاد المحاكمة. مما يؤخر الحكم، ويبقى هذا الشخص محتجزاً.

والآن لدينا في وزارة العدل عدد كبير من هذه الحالات، ورئاسة الجمهورية قالت: إنه تم توقيع عدد من أحكام الإعدام ومراسيمه، ولكنها لم تنفذ، وفعلاً نحن نفذنا في عام 2016 (45) حكم إعدام بتوقيع الرئيس فؤاد معصوم، ولكن يوجد بحدود (35) حكماً لحد الآن متأخرة، بسبب إعادة المحاكمات وعدم اكتمال الأوراق وملفات هؤلاء الأشخاص.

ومن أسباب تأخير الإعدام أيضاً، أن يكون الشخص حاصلاً على المرسوم الجمهوري بالإعدام وموافقة الادعاء العام، ولكنه عندما يصل إلى مفصلة التنفيذ توجد هيئة تسمى هيئة التنفيذ، تتكون من ممثل لوزارة العدل وقاضٍ ومدعٍ عام وممثل لوزارة الداخلية ووزارة الصحة متمثلة بدائرة الطب العدلي، وفي حال أن هيئة التنفيذ هذه لم تقتنع بكون هذه الأوراق كاملة، سواء أكانت الأوراق الثبوتية أو الأوراق التحقيقية، تمتنع عن توقيع محضر التنفيذ، فيتم إعادته للسجن، وينزل، حتى وإن كان على منصة الإعدام.

وحول هذه المعرقات الكثيرة، طلبنا تسهيل هذه الإجراءات أو إحالتها بشكل مبسط إلى

وزارة العدل لإعادة تأهيلها أو تسريع الإجراءات، حيث إن قسماً منها يتعلق بالمادة (270) أصول المحاكمات الجزائية الخاصة بإعادة المحاكمات، حيث طلبنا إعادة المحاكمة لـ(7) حالات، ولكن لمرة واحدة من هذه السبع حالات (كتغيير أقوال وشهادة جديدة) فنطلب من الادعاء العام أن يقبلها لمرة واحدة ويعيدها، وليس لـ(7) أو (10) مرات إعادة.

بل في مرة أُعلمنا عن شخص أنه قد طلب إعادة المحكمة (12) مرة، وتمت الاستجابة لطلبه، وهذه المشكلة واردة، ولدينا أكثر من عرقلة موجودة في تنفيذ حكم الإعدام وكلها ضمن القانون، ونحن لم نتهم أحداً بالتقصير سواء رئيس الجمهورية أو الادعاء العام أو حتى وزارة العدل ووزارة الصحة، وإنما هذه الأمور كلها مجتمعة تؤدي إلى تأخير تنفيذ عقوبة الإعدام وإثقال كاهل وزارة العدل بتحمل مصاريف وتكاليف حماية وإيجاد مكان لهؤلاء الأشخاص.

إن عدد هؤلاء الأشخاص كبير جداً يقرب إلى (3000) شخص محكومين بالإعدام، والرقم المضبوط (2898) شخصاً محكوماً بالإعدام، قسم منهم تم تصديق تمييزهم والقسم الآخر لم يصادق عليه، والذين تمت مصادقة أحكام تمييزهم ينتظرون المرسوم الجمهوري، وحالياً نحن لا نعلم بملفاتهم وأضابيرهم، لأنها ليست من اختصاص وزارة العدل، حيث أن اختصاصها هو استلام المرسوم الجمهوري بعد أن تتم مصادقته.

توجد عراقيل وإجراءات طويلة بين أن يتم مصادقة حكم الإعدام وبين أن يصل إلى رئيس الجمهورية حتى يوقع عليه، ونتمنى أن تكون هذه الإجراءات مختصرة بإجراءات سريعة، لأن الشعب العراقي يتمنى أن يرى القصاص العادل ينزل بهؤلاء الأشخاص الذين انتهكوا حرمة الدم العراقي، وإن وزارة العدل تتعهد بأنه إذا كان حكم الإعدام قد وصل إلى الوزارة مع المرسوم الجمهوري وكافة الإجراءات مكتملة، فإن تنفيذه لن يتأخر أسبوعاً واحداً، وقد نفذنا في واقع الحال الكثير، إلا إذا كان في سجن بعيد عن مركز تنفيذ عقوبة الإعدام، وذلك لأنه توجد مقصلتان لحكم الإعدام في الكاظمية والناصرية.

وحالياً أيضاً، لدينا معاناة النقل بالنسبة للنزلاء، سواء أكان للمحكومين وجلبهم من أماكن بعيدة إلى أماكن التنفيذ أو التنقل بين المحاكم، فأحياناً لدينا شخص مودع في المركز بدائرة الإصلاح العراقي في بغداد وهو مطلوب في إحدى المحافظات.

إن نقل المحكومين لا يتم بالنقل البري بين المحافظات، ويجب أن يكون النقل بالنسبة للمحافظات الجنوبية من المركز إلى المركز يتم عن طريق الطائرات.

ولدينا موافقات سابقاً بطائرة واحدة، وحالياً وافق رئيس الوزراء على أن تكون هنالك

طائرتان في الأسبوع الواحد، ولكن هذا العدد لا يكفي، لأن الطائرة الواحدة تستوعب (100 - 110) أشخاص في الانتقال الواحد، وحالياً عندنا حركة التنقلات الخاصة بدائرة الإصلاح العراقية كبيرة، فالمفازز حالياً التي نناقش بها النزلاء هي مفازز قليلة، وبسبب الوضع المالي والذي تعاني منه الوزارة عموماً ودائرة الإصلاح العراقية خصوصاً، لا توجد مبالغ لصياغة هذه المفازز أو لشراء مفازز جديدة، وآليات المفازز الموجودة حالياً ثقيلة وصيانتها صعبة، حتى الإطارات التي تستخدمها هي إطارات خاصة، حيث من المفروض وجود قوات ترافق هذه المفازز، وعدد حراس الإصلاح غير كافين، وذلك لأن دائرة الإصلاح لم تستلم تعيينات جديدة إضافة إلى كوادرها، إلا في عام 2012 حيث أضيفت لها (1000) درجة وظيفية، ولحد الآن، هي تعمل بالعدد نفسه الموجود، وإن المهام التي عليها قد زادت أضعافاً مضاعفة، سواء في دائرة الإصلاح العراقية أو في الدوائر الأخرى التي هي تابعة للوزارة (دائرة العقاري - التنفيذ - العدل) كلها تعمل بكوادرها القديمة، ولم يتم تعويضها إلا على حركة الملاك، وفي العام 2016 لم يتعين أي شخص، ولدينا استقالات وتقاعد.

هذه مجمل التحديات التي تواجه وزارة العدل، سواء أكانت في تنفيذ قضايا الأحكام أو قضية الخدمات أو فتح دوائر جديدة لتقديم هذه الخدمات، هذه كلها معرقله بسبب الوضع الاقتصادي والوضع الأمني. وطبعاً لن تتوقف بسبب هذا الوضع، ويجب إيجاد حلول بديلة، فأتجهت وزارة العدل إلى قضية وجوب توفير الخدمات التي نصت عليها المادة 25 من موازنة 2016، أي تقدم خدمة مقابل مبلغ رمزي للدائرة، وبذلك توفر متطلبات الدائرة، كأجور الكهرباء ووقود المولدات وأجور البنايات، لأن أغلب بنايات وزارة العدل مؤجرة، وهذه من أهم التحديات.

## المدخلات

**الدكتور ضرغام كيكو:** لماذا لا تطبق الوزارة نظام الأرشفة الإلكترونية في دوائر التسجيل العقاري؟ وهل معالي الوزير مع استقلال مجلس شوري الدولة عن وزارة العدل استناداً للدستور؟

**الدكتور حيدر الزاملي:** إن وزارة العدل من الوزارات السبّاقة بقضية الحكومة الإلكترونية، ومنذ أن كنتُ مستشاراً في وزارة العدل، وفي العام 2012 بدأنا بهذا المشروع: «مشروع مكننة الدوائر العدلية» بشكل عام، ومن أهمها دائرة التسجيل العقاري، حيث وضعنا ذلك في ميزانية العدل، ولحد الآن لم نستلم أي مبلغ لهذا المشروع، وتوقف منذ عام 2013، وتم إقراره ووضعه في الميزانية هو ودائرة الإصلاح العراقية ودائرة القاصرين. وبالنسبة لدائرة التسجيل العقاري، لم يتم تنفيذه بسبب عدم تمويل الأحوال بالمبالغ على الموازنة الاستثمارية، ولحد الآن هو متوقف، ولكن المشروع متكامل ومخطط له.

إن دائرة رعاية القاصرين دائرة مهمة وفيها حسابات القاصرين، وإن المبلغ المخصص لها مبلغ بسيط، فبدأنا بهذه الدائرة المهمة، والآن قد اكتمل هذا المشروع، وتم افتتاح مشروع مكننة الحسابات لدوائر القاصرين في بغداد، وسوف يتم ربط المحافظات بهذا النظام، أما دائرة الإصلاح العراقية، فهي تدار بمكننة إلكترونية. وبالنسبة لقضية النزلاء، وكذلك ملفات الموظفين وقضية تشابه الأسماء وتكرارها، قد تم القضاء عليها، والمعلومات التي نريد أن نحصل عليها عن النزلاء نحصل عليها بوقت قصير جداً.

أما قضية استقلال مجلس شوري الدولة عن العدل، فإنه جزء من وزارة العدل، وتوجد في الدستور هيكلية لوزارة العدل، وحالياً يوجد طرح باستقلال مجلس شوري الدولة، ولكنه لم يُقر، والسبب أنه حين يستقل سيحتاج إلى كوادرات وكيانات، والحكومة العراقية باتجاه التقشف وتقليص الهياكل الإدارية ودمج بعض المديرية داخل الوزارة بأن تكون مديرية واحدة. ومثلما نرى، فقد أصبح لدينا دمج لوزارات بأن تكون وزارة واحدة، وهذا الموضوع يشترك فيه مجلس شوري الدولة.

**الأستاذ سامي العسكري:** لقد تم إعدام (5) من المدنيين، هل هؤلاء من الإرهابيين الدواعش أو القاعدة أو غيرهم؟

**الدكتور حيدر الزامللي:** بالنسبة لأسماء المنفّذ بهم أحكام الإعدام نحن لا نبليخ فيهم الإعلام. فقط يبليخ عوائلهم بشكل رسمي لاستلام الجثة من الطب العدلي، ونحن غير مسؤولين بتسليم أسمائهم للعلن. حتى العدد، لا نشير بأن اليوم يتم إعدام هذا العدد. وتماشياً مع حالة الشارع الملهب، فعند حصول انفجار وحدث إرهاب فإن المواطنين يطالبون بإعدام جميع الموجودين بالسجون، ومما لا شك فيه أنه ليس كل الموجودين الذين هم من ضمن المادة الرابعة من قانون الإرهاب محكومين بالإعدام، بل يوجد منهم محكومين ب6، 7، 10 سنوات، وهم ضمن قانون مكافحة الإرهاب.

وبالنظر لما يراه الشارع اليوم من عدم صدقه، وبعد كل عملية تفجير، يطلب بتنفيذ حكم الإعدام حتى مع المتواطئين، وذلك لأن البعض غير محكومين بالإعدام كما أشرت. ومن ضمن أسباب تأخير الإعدام، أن يكون الشخص حاصلاً على المرسوم الجمهوري بالإعدام، وكذلك موافقة الادعاء العام، ولكن عند وصوله إلى منصة الإعدام، توجد هيئة تسمى هيئة التنفيذ تتكون من ممثل وزارة العدل وقاضٍ ومدعٍ عام وممثل وزارة الداخلية وممثل لوزارة الصحة (دائرة الطب العدلي).

وإذا كانت هيئة التنفيذ لم تتأكد من استكمال أوراقه، فهي تمنع من التنفيذ، حتى إذا كان على منصة الإعدام، ويرجع إلى السجن، وقد طالبنا بتسهيل هذه الإجراءات وإحالتها إلى وزارة العدل لإعادة تأهيل وتسريع الإجراءات ضمن متعلق المادة 270 من قانون أصول المحاكمات الجزائية، وتكون إعادة المحاكمة لسبع حالات مثلاً، كأن تظهر أدلة جديدة أو ظهور شهادة جديدة تطلب من الادعاء، فيقبلها مرة واحدة وليس لأكثر من مرة.

**الأستاذ شيروان الوائلي:** طُرحَت أمور مهمه حول إجراءات الإعدام بعد المصادقة من جانب رئيس الجمهورية، وهي تتبع إجراءات التنفيذ حسب القانون النافذ، ولكنك بينت اليوم في بيان وزارة العدل أن هنالك 3000 محكوم بالإرهاب، ولم يصادق عليها من جانب رئيس الجمهورية، علماً أن جميع المدانين لحد الآن هم 750 بجنايات خطرة وإرهاب.

ثم، لماذا لا تعدل إجراءات التنفيذ بأحكام الإعدام بإجراء تشريعي؟  
**الدكتور حيدر الزامللي:** بالنسبة لهذا العدد 3000، قلت: إنه بالمضبوط 2898 محكوماً بالإعدام، ولم أقل بالإرهاب أو قضايا جنائية مدنية. وبالنسبة لوزارة العدل، فإن المحكوم بالإعدام [لقضايا] إرهاب أو جنائية فهو خطير.

وتوجد مراحل أو مراتب بالخطورة بالنسبة للمحكومين بالإعدام، وهذا يقع على تصنيف وزارة العدل بدائرة الإصلاح العراقية الخاصة بالإرهاب، وقسم آخر للقضايا المدنية، وبالأخير جميعهم مسجلون على أنهم خطرون.

فيكون هذا العدد الذي ذكرته محكومين بالإعدام، ولكن قسماً منهم تقع مسؤولياتهم على الجهة القضائية في أنهم لم يكملوا القضايا التمييزية. والقسم الآخر مسؤوليتهم على الادعاء العام في أن يقبل إعادة المحاكمات، والقسم الآخر عرض أو لم يعرض على السيد رئيس الجمهورية لتوقيع مرسوم جمهوري خاص بهم، ولم أقل إن جميع هذا العدد معروضون على السيد رئيس الجمهورية لتوقيع إعدامهم، وهو يمتنع من توقيعها.

**الشيخ زمان الحسنوي:** هل الذين تم إعدامهم من الإرهابيين أم محكومين بتهم جنائية؟  
**الدكتور حيدر الزاملي:** إن وزارة العدل لا تميز بين كون هذا الشخص من تنظيم داعش أو من المحكوم عليهم بقضية قتل مدنية أو من الإرهابيين، وهي مجبرة أن تنفذ الحكم عند اكتمال شروطه، ولا يمكن أن تستعجل إعدام هذا الشخص لأنه من مجرمي سبايكر أو من داعش، وهي لا تتجاوز القوانين.

**الأستاذ مصطفى الطريحي:** تعرّض العراق كبلد إلى أكبر جريمة وحشية في تاريخ الإنسانية، حيث خلفت الآلاف من الشهداء والأرامل والأيتام... وهي جرائم إبادة واقعية بكل الأبعاد، لماذا لا تقوم وزارة العدل المحترمة بتدويل هذه الجرائم في المحافل الدولية، وتثبيتها في لائحة جرائم الإبادة الجماعية؟

**الدكتور حيدر الزاملي:** ما طرحته صحيح، فالعمليات الإجرامية والمآسي التي تحملها شعبنا كبيرة، ولدينا حالياً تمثيلان أصبحا في وزارة العدل، وعليه متابعة حقوق الإنسان مع المجتمعات الدولية، وتم إيكاله إلى وزارة العدل بعد إلغاء وزارة حقوق الإنسان.  
ولقد حضرنا سابقاً في مجلس حقوق الإنسان في الأمم المتحدة، وقدمنا طروحات العراق، وطالبنا بالنظر بقضايا الموجودين لدينا في سجون العراق والناس الأبرياء الذين وقعت عليهم الجرائم، وإن شاء الله نحن ماضون بإيجاد موازنة بين حقوق الإنسان وبين الأشخاص الموجودين ضمن سيطرة دائرة الإصلاح العراقية.

**الأستاذ كريم الأنصاري:** ما هي طبيعة العلاقة بين وزارة العدل ومجلس القضاء الأعلى؟ هل هنالك تراتبية بينهما؟ وهل هنالك تأثير وتأثر، ولا سيّما أنّ الوزارة تمثل الحكومة، والمجلس كيان مستقل؟

**الدكتور حيدر الزاملي:** إن مجلس القضاء وُلد من رحم العدل، ولكن بعض الأشخاص يريدون إرجاع المحاكم العراقية إلى وزارة العدل.

فهذه سلطة قضائية، ووزارة لا تؤثر عليها بشيء من الأشياء. ولكن وزارة العدل خاضعة لقرارات مجلس القضاء في أحكام الإعدام أو الحبس أو السجن أو إطلاق سراح الأشخاص،

فالوزارة خاضعة لأحكام مجلس القضاء الأعلى، وحالياً، كل مفاصل القضاء مشتركة بإعطائنا التشريعات أو القرارات التي ننفذها نحن سواء القضاء أو التمييز، وحتى جهاز الادعاء العام. الأستاذ أمير الكناني: هل ترى من المصلحة معالي الوزير إصدار بيانات تخص تنفيذ عقوبة الإعدام في وقت تعرض البلد إلى تفجيرات؟ على اعتبار أن ذلك من طبيعة عمل المؤسسات وواجبها؟ وإذا كانت هنالك مشكلة يمكن حلها بالتواصل واللقاءات، ما هو موقفكم من ذلك؟ الدكتور حيدر الزاملي: إن قضية الإعلان الذي أصبح لدينا، وكأنه تثبتت بأن وزارة العدل قائمة بواجبها، ولا تتوانى في تنفيذ أحكام الإعدام سواء أكان بالإرهابيين أو المدنيين، وهي لا تخضع لأوامر أحد إلا لأوامر القضاء أو الادعاء أو للمرسوم الجمهوري، فإذا كانت لدينا هذه الأوامر مكتملة فلا بد من تنفيذها.

الأستاذ فرهاد علاء الدين: في بيان الوزارة، كتبتم ما يلي: (وفي هذا الأمر نود أن نبين أن الزخم الحاصل في سجون وزارة العدل، وخاصة بسبب كثرة المحكومين بالإعدام والذين اكتمل حكمهم من جانب القضاء العراقي، ولم تصدر بحقهم مراسيم جمهورية هم بقرابة 3000 محكوم بالإضافة إلى الأحكام الجديدة التي تصدر حالياً). أليس هذا مختلفاً مع ما تفضلتم به قبل قليل، حيث العدد 3 آلاف ليسوا بانتظار إصدار المراسيم، وإنما هم في المحاكم والادعاء العام؟ لماذا أشرتم فقط لرئاسة الجمهورية، ولم تذكروا المحاكم والادعاء العام ووزارة العدل؟

الدكتور حيدر الزاملي: لقد ذكرنا أنه لم ترد لوزارة العدل مراسيم لهؤلاء (3000) وقد وضحت لكم الرقم بالمضبوط (2898) بأنه لم ترد مراسيم حكم الإعدام فيهم، وهذه تحتاج إلى مراحل، لأن إجراءاتها طويلة. ووصولها إلى رئيس الجمهورية لتوقيع مرسوم الإعدام، يمر بعدة مراحل حتى يصل إلى رئيس الجمهورية.

وكما أوضح السيد شوان، فقد صدر بحدود (100) مرسوم من السيد رئيس الجمهورية، وبعد أن استلمنا المراسيم، وصل إلينا إيقاف تنفيذ هذه المراسيم، ولم نستطع التنفيذ من هذه المراسيم إلا (45) مرسوماً في العام 2016.

الدكتور صلاح عبد الرزاق: جناب الوزير السيد الزاملي، هل في نيتكم استخدام الأرشفة الإلكترونية لمعاملات الكُتاب العدول وسجلات التسجيل العقاري، بشكل يمنع تلفها أو التلاعب فيها؟

الدكتور حيدر الزاملي: إن شاء الله، ستكون وزارة العدل الوزارة الأولى التي تدخل العالم الإلكتروني، ولكن عرقلتنا بسبب ضعف التمويل المالي لوزارة العدل، فالموازنة التشغيلية

لا يصرف منها حالياً، والموازنة الاستثمارية لا يصرف منها نهائياً، فتوجهنا بعد التداولات إلى إعداد موازنة عمل وإيجاد حل آخر، فتم وضع المادة (15) في قانون الموازنة لعام 2016 لإعطاء الوزارات، إمكانية الاستثمار باتجاه تحسين الخدمات ليأتي المستثمر ويستوفي أجوراً بسيطة من المواطنين الذين يستفيدون من تلك الخدمات، وإن شاء الله، ستكون من أول المشاريع مكننة التسجيل العقاري وكتاب العدول والتنفيذ.

**الأستاذ أمير الكناي:** القانون لا يمنع من تنفيذ عقوبة الإعدام في مكان الحادث، فلماذا لا تتخذون هذا الإجراء؟

**الدكتور حيدر الزاملي:** لقد سألت القضاة في مجلس القضاء الأعلى، وقالوا بأنه يجب أن تتم الموافقة على ذلك من جانبهم.

وأضافوا بأن القانون لا يمنع من عقوبة الإعدام في مكان الحادث، ولكن إذا كان بالإمكان أن ينفذ هناك، ولكن نتيجة الوضع الأمني المربك حالياً قد يكون مكان الحادث فيه خطورة ومصاعب أمنية، وذلك الأمر في الواقع هو الذي أخرنا من إجراء عقوبة الإعدام في مكان الحادث.

**الأستاذ مصطفى الطريحي:** ما هو المانع من إعلان وزارة العدل حول ماهيات حالات الإعدام؟ ما هو المانع من إعلان الوزارة لعنوان كل حالة إعدام؟ إن الإعدام الفلاني لمجرمين إرهابيين، أو إن الإعدام الكذائي لمجرمين بجنايات؟

**الدكتور حيدر الزاملي:** يوجد منع لوزارة العدل من الحكومة السابقة بإعطاء التفاصيل، إلا إلى الجهات المختصة والتي هي مستشارية الأمن الوطني ورئاسة الوزراء، حتى الجهات الأمنية إذا احتاجت إلى بعض المعلومات، فإنها يجب عليها أن تأخذها من مستشارية الأمن الوطني ورئاسة الوزراء.

**الدكتور زيد الزيدي:** للعدل وجهان، إنصاف الضحية، والقصاص من الجاني، وبسبب هذه التعقيدات القانونية التي شُرعت في قانون أصول المحاكمات الجزائية قبل أكثر من أربعين عاماً، وباتت لا تتناسب وحجم الخطر الذي يواجهه العراق، هل قُدم مشروع لتعديله؟ وأين وصل به الحال؟

وبعد إلغاء وزارة حقوق الإنسان، أحيل ملف التقارير التعاهدية وملف نظام الإجراءات الخاصة بالأمم المتحدة إلى وزارة العدل، وهو ملف ذو تأثير وأهمية خاصة، فهو يمثل مكانة وسمعة العراق في المجتمع الدولي والأمم المتحدة، ما هي إجراءات الوزارة في إدارة هذه الملفات؟

**الدكتور حيدر الزاملي:** إن إنصاف الضحية ليس اختصاصنا بل من اختصاص القضاء، والمحاكم هي التي تتصف الضحية باعتبار القصاص أو التعويض، وإن وزارة العدل مهمتها تنفيذ حكم القضاء سواء أكان بالإعدام أو الحبس أو إطلاق السراح، فنحن لا نعترض على ذلك، إنما نحن جهة تنفيذية، ووزارة العدل حالياً ليس لها الاعتراض أو الممانعة.

وأما قضية تمثيل وزارة العدل لملف حقوق الإنسان، فهو خارج العراق وليس في الداخل، وهناك ثلاثة أقسام تم نقلها لوزارة العدل وإحاقها بالدائرة القانونية، وحالياً توجد لجنة تسمى (لجنة حقوق الإنسان) يرأسها الوزير، وأعضاؤها هم وكيل وزارة حقوق الإنسان السابق الأستاذ حسين الزهيري ومدير الدائرة القانونية ومدراء الأقسام المختصة بذلك.

**السيد زيد الطالقاني:** الشيخ جعفر الإبراهيمي يسأل ويقول: سؤالي يتضمن فقرتين:

1 - إلى أي مستوى يصل الإرهاب في حصد الأرواح كي تتمكن الدولة من إعلان حالة الطوارئ بخصوص المنفذين والمخططين للعمليات الإرهابية؟

2 - ألا ينبغي إطلاع الشعب على جنسيات المحكومين إذا كان هنالك حرج في ذكر الأسماء، عسى أن الدول المجاورة تعرف حجم مساهمتها في قتل العراقيين؟

**الدكتور حيدر الزاملي:** سبق أن طلبنا هذا الموضوع من المجلس الوطني وكان الرد أننا حالياً في حالة حرب ولا نحتاج إلى حالة الطوارئ، وإن إعلانها له عدة إجراءات أخرى، نظراً لأن البلد في حالة استعداد وتهيب دائم للتصدي لهجمات الإرهاب، وفي تصوري أنه في حالة الطوارئ، يحل مجلس النواب وتفرض أحكام عرفية، وهذا ما لا نحتاجه حالياً.

أما بخصوص إطلاع الشعب على جنسية المحكومين، فالإحصائيات يمكن أن تُعلن بأن لدينا نزلاء سعوديين بعدد (كذا) وكويتيين، وأردنيين، ولكن بالنسبة للتفاصيل فهذا لا يمكن. وقبل أكثر من شهر، نفذ حكم الإعدام بالمدانين السعوديين، وأعلن ذلك بوسائل الإعلام، وأبلغت السفارة، وتم استلامهم من جانب دائرة الطب العدلي.

**الأستاذ أحمد أسد:** ما تفسيركم حول رهن العقارات للذين يرهنون لمصلحة المصارف بمبلغ محدد، وهذه مشكلة كبيرة وإجحاف بحق أصحاب هذه العقارات، حيث يقدر العقار بمبلغ مليار دينار مهما كانت قيمته التقديرية بالسوق، علماً أن هذا الأمر يقلص من واردات الدولة، وسؤال السيد كريم الشمري لم يجب عليه السيد الوزير.

**الدكتور حيدر الزاملي:** لقد تم الكشف عن العديد من التلاعبات، وإن موضوع العقارات والرهونات الموجودة عليها استنزفت كثيراً من أموال الدولة وخاصة أموال القروض الخاصة بالمصرف الصناعي والتجاري والزراعي.

وحالياً، تم وضع ضوابط لهذه الإجراءات، حيث كان التقدير للعقارات سابقاً يتم من جانب مخمن المصرف فقط، وعادة ما يكون أهلياً ويخضع لحالة السوق.

أما الآن، فقد طلبنا من الأمانة العامة لمجلس الوزراء أن يكون التخمين بالضوابط الموجودة في دائرة التسجيل العقاري، وتم إقرار هذا الطرح، ولكن بالنسبة إلى قضايا (الأرض الجرداء) فيتم إعطاء 10% أكثر من القيمة التخمينية الموجودة في ضوابط التسجيل العقاري، وبالنسبة للسكنية 20% إذا كان يوجد بيت سكني، وأما القضايا الصناعية التجارية، فيتم إضافة 30% بالإضافة إلى تخمين دائرة التسجيل العقاري، وعلى ضوء ذلك، يتم التقييم للعقار ويمنح القرض، هذا هو الإجراء الجديد.

**الدكتور ضرغام كيكو:** أنا أطلب من معالي الوزير افتتاح التسجيل العقاري في ناحية الحيدرية في محافظة النجف، وكذلك يا حبذا أن يتم استكمال بناية التسجيل العقاري في مدينة الكوفة.

**الدكتور حيدر الزاملي:** نحن لا نمانع بذلك، وكما قلت سابقاً أن الخدمات حالياً تقدم إلى عدد كبير من المواطنين أكثر من التقييم التخميني الذي تقدمه الدوائر سابقاً، في حين كانت الدوائر تقدم الخدمة لـ (500) ألف مواطن، وحالياً حصل في هذه المناطق توسع سكاني إلى (مليون ومليون ونصف)، ونحن مع التوسعة وشرط الدوائر، وإن ما يحددنا فقط هو الموارد المالية.



## 5. وزارة الداخلية: التحديات والإصلاح

الأستاذ محمد الغبان؛ 19 تموز/يوليو 2016



د. محمد سالم عبد الحسين عبد الرحيم الغبان (وُلد 1961)، سياسي عراقي، شغل منصب وزير الداخلية للفترة من (تشرين الأول/أكتوبر 2014) إلى (8 تموز/يوليو 2016). حاصل على الدكتوراه في العلوم السياسية من جامعة طهران.

\*\*\*

في البدء، لا بد أن نشير إلى أن مهمة وزارة الداخلية تُعد من المهام الحساسة، وعليها مسؤولية جسيمة، لأنها مسؤولة عن حفظ الأمن والنظام العام، وتتميز عن باقي الوزارات بأنها تتعامل مع المواطن والأرواح والممتلكات، وعلى احتكاك مع ذلك كله وفي كل يوم ومكان، وأعتقد أن هذه المسؤولية هي الأكثر عبثاً والأخطر مسؤولية مقارنة ببقية الوزارات، فضلاً عن مساحة عملها الواسعة والبياديين ونواحي العمل المختلفة، سواء مع المواطن أو في مكافحة الجرائم والمهام التي أنيطت بها كمواجهة الإرهاب، حيث أصبح للوزارة مهمة قتالية.

وأوضح أن التعامل مع هذا المنصب - من موقع المسؤولية التي يحملها - هو عبارة عن أداء واجب ووظيفة وطنية وشرعية ومهنية، بعيداً عن الهوس الانتخابي والمطامع السياسية،

باعتبار أننا تحملنا مسؤولية تعاملنا مع دماء الناس وممتلكاتهم، وثم بذل الجهود المتواصلة لإنهاض قدرات وإمكانات الوزارة وتوظيف مقومات العمل وفرص النجاح.

ومنذ بدء استلام المهمة في الوزارة، عكفنا لمدة أكثر من شهر أو شهرين لكي تكون لنا إحاطة بوضع الوزارة ورؤية إدارتها والنهوض بواقعها، لما فيها من مصلحة البلد لإنجاز المهمة، وبالتالي، تم تشخيص التحديات والمعوقات التي تعيق عملنا بالشكل الصحيح، وحرصنا على أن يكون هنالك إنجاز حقيقي على الأرض، لأن لدينا تركة كبيرة وتراكمات، لا نريد أن ندخل في تفاصيلها الآن، وكما قلت، فأنا لا أريد أن أستهدف جهة، وسأتكلم بكل صراحة. ومن أهم هذه التحديات والمعوقات هي:

### المحور الأول: الوضع الداخلي للوزارة

ويشمل هذا المحور ثلاثة جوانب، هي:

1 - **الترهل الموجود في الوزارة:** وللحديث عنه على سبيل المثال، نتطرق إلى الرتب، فهناك ترهل في الرتب العليا، اللواء والعميد والفريق، إذ وجدنا فيها ترهلاً غير مسبوق. وسنتحدث عن كل مديريات الوزارة وقياداتها، حيث عملنا تنسيقاً مع ملاكاتها، فوجدنا أنها لا تحتاج إلى أكثر من (60) ضابطاً يحمل رتبة لواء، والذي يعادل درجة مدير عام له ما للمدير العام من مخصصات ومالية والكثير من الامتيازات، وبصراحة، وجدنا أن هنالك 232 ضابط برتبة لواء وحاجة الوزارة هي (60) فقط.

2 - **الترهل أيضاً في التشكيلات والأقسام وفي الهيكل الإداري،** فوجدنا أن هنالك تخمة فيها، حيث إنه تم استحداث تشكيلات، من أجل أن تتوفر فرص ومناصب ومواقع لهذه الرتب التي هي أساساً لم تُعطَ على أسس علمية ومهنية واحترافية، وهنالك ترهل في الإعداد، فوزارة الداخلية قبل السقوط كان عددها لا يتجاوز الـ(55) ألف ضابط ومنتسب، في حين وصل العدد بعد ذلك إلى (600) ألف.

3 - **جانب آخر من المعوقات،** يتعلّق بموضوع ضعف المهنية والولاء للمؤسسة، وهنالك مظاهر لهذه الحالة، وكما يعلم الجميع، أنه بعد أن حلت الوزارة بعد السقوط ورجوعها مرة ثانية لم يجر استقطاب الضباط على أساس المهنية، وإنما كانت هنالك دعوة عامة حيث التحق العديد من ضباط الجيش للوزارة. ولم ترعَ مسألة المهنية والولاء للمؤسسة. وبالتالي، يعتبر الضابط موقعه ومكانه للامتياز، وأنا هنا أتحدّث عن العموميات، وهذا لا يعني أن كل الضباط تنطبق عليهم هذه الصفة، وأن المنتسب يأتي من أجل الوظيفة (الراتب). والكثير

من هذا الترهل والاستقطاب للوزارة جاء على خلفيات حزبية وسياسية وانتخابية، مما أدى إلى ضعف المهنية. وبالتالي، فإن الكثير اليوم، وبكل صراحة، ولاءاتهم موزعة بحسب الجهات السياسية والمناطقية والقومية، والذي أثر سلباً على أعمال الوزارة وسيرها بالشكل الصحيح. وهناك كثيرٌ من المعوقات، حتى أن التخصيصات المالية كانت غير متوفرة. ومنذ عام 2014، لم تكن هنالك موازنة. وإن موازنة 2015 كانت بسيطة جداً، حيث استفدنا منها بتعزيز القدرات التسليحية، وإذا أردنا التحدّث عن الموازنة للعام 2016، فإن التخصيصات للوزارة - رغم قلتها وإلى الآن - لم يتم تحويل أي مبلغ منها إلى وزارة الداخلية، وهذه المعوقات تقف أمام من يريد أن يصلح وينهض بالأجهزة الاستخبارية وتوفير التقنيات وإكمال المشاريع المعطلة.

### المحور الثاني: الوضع خارج الوزارة أي خارج إمكانياتها

أما بالنسبة للمعوقات الخارجية، التي هي خارج قدرات وإمكانيات الوزارة، فهي أوضاع من خارج الوزارة وتؤثر على أدائها وتعتبر تحدياً ومعوقاً للوزارة.

وتشمل التحديات الخارجية تجميدها من الصلاحيات القانونية، فإن طبيعة عمل وزارة الداخلية وفي كل البلدان أن يكون لديها صلاحيات ما يتعلّق بالأمن الداخلي، ولكن هذه الصلاحيات جُردت منا، ومنحت لقيادات العمليات سواء في بغداد أو المحافظات، وكذلك لبعض الأجهزة الأمنية التي استحدثت بعد التغيير.

والأمر الآخر يتعلّق بالأجهزة الأمنية وتقاطعها، فعندنا أكثر من (9) أجهزة استخبارية اليوم إضافة إلى الحشد الشعبي وأمنه واستخباراته التي أضيفت مؤخراً، وبالتالي، أصبح العدد (10) أجهزة، وكل جهاز من هذه الأجهزة يعمل على حدة وبمفرده، ولا يوجد تنسيق إلا بالشكل المحدود ومن خلال علاقات بعض الضباط.

ومن التحديات أيضاً التي تلقي بظلالها، هي تدخل الأحزاب والصراعات السياسية، وأصبح اليوم أي شخص يريد أن يقوم بمهامه يواجه صراعاً سياسياً ومزايدات وتدخلات في إجراءاته، حتى وإن كان هذا الإجراء وفق أسس مهنية وعلمية 100%.

فلا بد أن يكون هنالك إشراك للقوى السياسية والكيانات في أن تقف وتساند وزارة الداخلية، وأن تعالج الخلل الذي يعيق عملها.

والتحدي الآخر ضعف الدولة وهبتها، مقابل سلطة العشائر والمجموعات المسلحة وإيرادات السياسيين وتدخلاتهم والتشريعات التي تدعم المؤسسة الأمنية ووزارة الداخلية، فلا تزال كثير

من التشريعات لم تُشرع، سواء في قانون الوزارة أو في التشريعات التي لها علاقة بالعمل الاستخباري والمهام الأخرى، فهذه أيضاً تؤدي إلى نوع من الإعاقة في عمل الوزارة. إن هذه التحديات والظروف التي يمر بها البلد ومعركته مع داعش وقوات وزارة الداخلية منخرطة في قتاله تستنزف كثيراً من إمكانيات الوزارة. إضافة لذلك، فالأزمة المالية الخانقة ضمن سجل التحديات التي ذكرتها، وإننا تحملنا مسؤولية ما يقارب العام والثمانية أشهر منذ تسلمنا المنصب، حيث بذلنا جهوداً كبيرة من أجل ألا نستسلم إلى هذا الواقع، ولم نكتفِ بإدارة الوزارة، بل تحتم علينا أن نقوم بمسؤوليتنا وواجبنا في إصلاح الواقع الموجود في الوزارة قدر ما نستطيع ونتمكن بما أتيج لنا من إمكانيات وصلاحيات. وبعد تشخيص المعوقات والتحديات، وضعنا رؤية لإصلاح الوزارة والاستنهاض بالإمكانيات بمقومات النجاح وحددنا الخطة بعدة مسارات، هي:

**المسار الأول:** الإصلاح الداخلي للوزارة، وتمثّلت أولويات الإصلاح الإداري بجملة من الإصلاحات ومعالجة الترهل الذي تحدثنا عنه مسبقاً، وتضمّن أيضاً مراجعة الهياكل التنظيمية (الوظيفية، الملاكات، سياقات العمل) معالجة شاملة للوضع الإداري والتنظيمي للوزارة.

**المسار الثاني:** تعزيز المهنية والعمل المؤسساتي كعلاج للخلل المهني والولاء للمؤسسة والدولة، وقد وضعنا ضمن خطتنا استراتيجية وألوية في تعزيز المهنية والعمل المؤسساتي.

**المسار الثالث:** مكافحة الفساد، فكما تعلمون أنه مستشر في كل مفاصل الدولة، بل حتى في المجتمع. ولكن وزارة الداخلية، باعتبار أنها في تماس مع المواطن، تبرز هذه الحالات وتعطي صورة سيئة لوزارة الداخلية ومديرياتها، وبالتالي، فهي تعتبر أولوية، وكذلك فإنه لا يمكن لرجل الأمن أن يوفر أمناً للمواطن إذا كان رجل الشرطة فاسداً.

### خطة إصلاح:

لقد شملت خطة الإصلاح أيضاً الملف الأمني بشكل عام سواء في الوزارة أو ما يتعلق بالملف مع الأجهزة الأخرى، وتضمّن هذا أربعة محاور، وهي:

- 1 - نقل مسؤولية ملف الأمن الداخلي في المدن إلى وزارة الداخلية.
- 2 - خروج قيادات العمليات والجيش إلى خارج المدن، وتفرغها إلى مهامها القتالية والتعبوية للتخلص من عسكرة المجتمع وإحلال الحالة المدنية في داخل المدن.
- 3 - إعادة بناء الاستخبارات بشكل جذري وبنوي، لأن هنالك مشكلة أساسية في هذا الموضوع وفي كل الجوانب.

4 - تنفيذ الخطة الأمنية التي قدمت في 28 تشرين الثاني/نوفمبر 2014 بعد شهر من تسلمنا المنصب، حيث عقد مؤتمر موسّع بحضور رئيس الوزراء وكبار القادة الأمنيين لوزارتي الداخلية والدفاع، وتمت مراجعة الخطط السابقة التي أُعدت في الفترات السابقة، فوصلنا إلى خطة شاملة ومتكاملة لملف الأمن الداخلي، وقدمنا هذه الخطة التي تقوم على أساس رؤية ومنظور جديدين. وإن إدارة الملف يجب أن تكون على أساس أمني وشرطة، وليس عسكرياً وثكنات وكتل كونكريتية مقسمةً أوصال المدينة، وإنما تقوم على أساس عمل أمن مناطقي، أي تقسم المناطق إلى قواطع أمنية، ويكون عليها أمر قاطع وليس لواءً وفوجاً وسرية بالطريقة العسكرية المتبعة حالياً.

### المحور الثالث في الإصلاحات:

ويتعلق ببناء القوة القتالية الاتحادية، حيث إنه منذ تسلمي المنصب، كانت المعركة موجودة مع داعش، وكانت الاتحادية ثلاث فرق غير متكاملة في بغداد، ونسبة تكاملها قليلة، وهي عبارة عن نقاط ومفارز سيطرة وليس قوة قتالية.

وإن الفرقة الثالثة في نينوى قد تهيكلت بعد الانهيار الأمني الذي حصل في عام 2014 والفرقة الخامسة في صلاح الدين تهيكلت تقريباً.

فوضعنا خطة للإصلاح في أن نبني قوة قتالية، باعتبار أن جيشنا يحتاج إلى مدة طويلة لإعادة بناء نفسه وتأهيله. وبالتالي، زادت مهام وزارة الداخلية القتالية بأن تكون إلى جانب القوات المسلحة وإلى جانب الحشد الشعبي.

وفي رؤيتنا، حتى بعد الانتصار على داعش، ستكون هذه القوة محافظة على وحدة العراق وتساعد الشرطة المحلية.

### المحور الرابع في الإصلاحات:

هو موضوع الدوائر الخدمية التي تقدم الخدمات للمواطنين، مثل (المرور والجنسية والجوازات والدفاع المدني ومراكز الشرطة)، باعتبار أنها على تماس مع المواطن، فمن خلال مراجعتنا لتلك الدوائر، وجدنا أن هنالك خللٌ كبيرٌ، فعملنا على أن تكون إصلاحاتنا في تحسين أداء تلك الدوائر، وأن يكون هنالك رضا للمواطن عليها، لأننا إذا أردنا أن نكسب الأمن، يجب أولاً أن نكسب رضا المواطن وأن تكون له ثقة بتلك الدوائر.

خلال فترة ما قبل الاستقالة وما يقارب العام ونصف العام كان هنالك إنجاز لهذه المحاور

الأربعة لأسباب كبيرة، سواء في موضوع الإصلاح الإداري أو الملف الأمني أو بناء القوة القتالية أو تحسين أداء الدوائر الخدمية.

بالنسبة إلى موضوع القوة الاتحادية، أقول لمن لديه معلومات قليلة عنها: إن الشرطة الاتحادية عبارة عن قوات حفظ للأمن في الداخل، وليست قوات داخلية لا تمتلك أي تجهيز ولا خزين استراتيجي في الوزارة، ولقد كانت هنالك خطة للتجهيز والتسليح، ولكنها غير مبنية على أساس التهديدات والمهام التي يجب أن تقوم بها الشرطة الاتحادية في معظم المعارك من جرف الصخر إلى آخر العمليات، وهي تحرير الفلوجة، حيث كان الدور الأساس للشرطة الاتحادية بالاشتراك في عمليات التحرير، فاكسبت خلال تلك العمليات مهارات وقدرات قتالية، أدت إلى أن يكون حسم المعركة من خلال اشتراك القوات الاتحادية، وخاصة في تحرير الفلوجة، حيث أسند إليها أهم وأخطر محور لحسم الفلوجة.

وفي موضوع تحسين الخدمات الإدارية والخدمية، فإن من أبرز الإنجازات التي تحققت هو موضوع البطاقة الوطنية الموحدة، حيث كان مخططاً لها منذ عام 1982، ولكنه لم يرَ النور إلا بعد أن تم إعطاؤها الأولوية بهذا المشروع، حيث شكلت لجنة عليا برئاستي، وكنا نجتمع أسبوعياً، وناقش المعوقات ومسارات النجاح لهذا المشروع، والتي تتلخص بخمسة مسارات، هي:

1 - التشريع.

2 - الهيكلية والملاكات والوصف الوظيفي.

3 - الموارد البشرية التي تدير هذا المشروع.

4 - البنى التحتية واللوجستية ومتطلباتها ومستلزمات المشروع.

5 - المنظومة والاتصالات التي تشغل هذا المشروع.

وللأسف، فإن هنالك انعداماً للرؤية في إدارة هذا الموضوع، وبشكل مقلوب، حيث تم التعاقد مع الشركة الألمانية، وعملت المنظومة دون أن يبدؤوا بالتشريع القانوني الذي هو الدعامة للبدء في هذا المشروع، ولم يُعمل في الهيكلية والملاكات البشرية بشكل صحيح، حيث كان هنالك إرباكٌ أدى إلى هذه المعوقات وعدم البدء بهذا المشروع.

من جانبنا، قمنا بمتابعة هذه المسارات، ووضعنا لها رؤية، وخاصة فيما يتعلق بالبنى التحتية والأماكن، حيث إن دوائر الأحوال المدنية في العراق هي (354) دائرة، وإن (90%) من هذه الدوائر غير مملوكة أو غير مخصصة لوزارة الداخلية. وبالتالي، لا يمكن الصرف

عليها وتهيئتها وتجهيزها وفق متطلبات المنظومة، فوضعنا خطتين: الأولى، دائمية من أجل استملاك وتخصيص هذه الأماكن وتحويلها وتجهيزها وفق المتطلبات.

وخطة بديلة، بالبحث عن أماكن بديلة مؤقتة من أجل أن يفتتح المشروع في الأماكن الموجودة وبأقل الإمكانيات الذاتية المتاحة للوزارة، ووضعنا مدّة لهذه الخطة إلى نهاية العام 2016 على أن نفتح (80) موقعاً، والمتأخرة هي بسبب أن بعضها في أماكن ساخنة وكذلك إقليم كردستان. أما الآن، فقد تم فتح (15) مكتباً في بغداد، و(5) مكاتب مفتوحة في مدينة الصدر والكاظمية والأعظمية، وإن كل تلك المواقع فتحت في مواقع بديلة وبجهود مضيئة.

وأيضاً على المسارات الأخرى في الموارد البشرية، فلم تكن هنالك رؤية واضحة لإدارة هذا المشروع من حيث المؤهلات وكيفية إدارة هذه الموارد وتوزيعها ضمن الوصف الوظيفي، فوضعنا خطة ضمن الهيكله والملاكات، وبدأنا نستقطب عناصر كفوءة ومؤهلة من خريجي الكليات (حصراً)، كما كان سابقاً يراعى هذا الموضوع، (500) ضابط من الدورة الأخيرة تم تخصيصهم للبطاقة الوطنية، وكذلك، شمل التعيين العنصر النسوي والشبابي من خريجي الكليات، وجميعهم دخلوا في دورات، أي ما يقارب (2500) خريج سوف يعمل في هذا المشروع، بالإضافة إلى بعض المؤهلين من الطواقم والكوادر الموجودة في بعض الدوائر سينضمون إلى هذا المشروع الوطني.

وللمشروع فوائد عديدة، منها الجانب الخدمي، حيث سيتخلص المواطن من الروتين ومن صحة الصدور والتزوير والتشابه في الأسماء والخط غير الواضح، وغيرها من الأمور الروتينية الأخرى، وإن البطاقة الوطنية موجودة ضمن منظومة متطورة، فعندما يراجع المواطن، ويبدأ بتسجيل البيانات وتغيير بعض الوقائع، لن يتأخر أكثر من (20) دقيقة.

وكذلك الجانب الأمني، فإن هذه البطاقة تحتوي على المواصفات الأمنية، حيث وجد - ومن خلال الاطلاع على بعض الدول المجاورة - أنها قد وضعت (7) مواصفات أمنية، بينما نحن وضعنا (9) مواصفات مما يصعب تزويرها.

وبالنسبة إلى الدوائر التي تحتاج إلى بعض المعلومات الإضافية التي لم تظهر في البطاقة، فقد وزعنا أجهزة قارئة على بعض الدوائر، مثل دائرة التسجيل العقاري وكاتب العدل والمحاكم لتستطيع أن تطلع على بعض المعلومات التي تحتاجها.

وفيما يخص الجوازات، فكما يعلم الجميع أن هنالك تأخير في الإنجاز، وذلك لوجود خلل حيث كان هنالك عقد مع شركة (أومنكس) منذ عام 2009. وعلى مرور سبع سنوات، لم يجر أي تحديث للبرمجيات الموجودة التي تشغل هذه المنظومة. وبالتالي، فإن هنالك تلكؤ

كبير، وسبب آخر هو تأخير المستحقات اللازمة، فمنذ أن استلمنا الوزارة، حصلنا على بعض التخصيصات لتجديد العقد للدعم الفني لهذه المنظومة، وفي الحقيقة، فإن الخلل لم يكن في المنظومة فقط، فهناك مشكلات تتعلق بسوء التنظيم والإجراءات الروتينية والعاملين المتصدّين في المنظومة، فبعضهم فاسدون من الأشخاص غير المؤهلين.

لقد عملنا على كل هذه الأمور. وبالتالي، أصبح زمن إنجاز الجواز من أشهر إلى يوم أو أسبوع حسب معاملة الشخص إذا لم يكن فيها أي نقص أو إشكال. وهناك نقلة نوعية أيضاً في الجوازات بحيث أصبح العمل على (شفتين) بوجبتين، من أجل أن ينجز الجواز للمواطن. ووصل عدد الجوازات التي تصدر شهرياً بحدود (11) ألف جواز، ومن الفترة 2004 إلى الآن، صدر (12) مليون جواز. وهذا عمل كبير بحد ذاته.

أما الإصلاح الإداري، فقد شمل كثيراً من الإجراءات فيما يخص معالجة الترهل الإداري، فقد تم تشكيل لجان لمراجعة الهياكل والوصف الوظيفي والملاكات وعلى مدى عام تقريباً، عملت خلالها اللجنة العليا، وهناك نتائج لهذه اللجنة كان في طور المصادقة والمتابعة لموضوع القانون المعد في مجلس النواب.

وبالنسبة للموارد البشرية، فهناك كثير من العمل، حيث كان العمل في طريقة التعيين على الاستقطاب التي فيها كثير من الروتين، وتم العمل على تفعيل الجانب الإلكتروني بقضية التعيينات.

وعملنا أيضاً على مراجعة موضوع آلية إسناد المناصب، حيث كانت هذه القضية تتم بشكل ارتجالي وبناءً على العلاقات الحزبية، ناهيك عن الفساد، فعملنا إلى وضع آلية من خلال سياقات عمل وإجراءات عدّة، تنتهي بعرض ما ينجم عن تقييم وإجراءات من وحدات الضباط أو مديرياتهم إلى لجان عدّة، لجنة عليا بالنسبة للضباط العمداء فما فوق، وبالنسبة إلى العقيد فما دون لجنة برئاسة الوكيل الإداري وممثلي الدوائر المعنية وغيرها، ومن خلال هذه اللجان يتم التقييم، وتأخذ هذه اللجان بنظر الاعتبار كل الأمور والمعايير المعنية والنزاهة والكفاءة وغيرها مما يدخل في موضوع إسناد المناصب والتدوير الوظيفي وأي إجراء آخر يتخذ بحق الضباط.

وإجراءات كثيرة تتعلق بنظام الإجازات، حيث لم يكن نظاماً واضحاً، فعملنا بالنسبة للوحدات القتالية بنظام البديل، وبذلك قضينا على نسبة كبيرة من الفضائيين والابتزاز من الأمراء وبعض الضباط، وكذلك بالنسبة للمديريات الأخرى، كل مديرية حسب اختصاصها وعملها الوظيفي، فصار تحديد منح الإجازات وفق أسس علمية صحيحة بعيدة عن أي تدخل.

وعملنا على تحسين صورة وزارة الداخلية والمديريات من خلال نشر ثقافة جديدة هي خدمة المواطن، ولم نسمح بأي تجاوز على المواطنين.

وبالنسبة إلى مكافحة الإجرام، فإن عملها منع وقوع الجريمة وملاحقة المجرمين، وهذه المديرية كانت بؤرة للفساد والابتزاز بسبب بعض الضباط الفاسدين والإدارة الفاشلة، فعملنا على إعادة شاملة وجذرية وبنوية لإصلاح هذه المديرية، وكان الأثر بالغاً في انخفاض معدّل الجريمة والسطو المسلّح والخطف سواء في بغداد أو المحافظات الأخرى.

وأخيراً نتحدّث عن مكافحة الفساد، وهو المحور الأساسي في الإصلاح... حيث بدأنا أولاً بإصلاح الأجهزة الرقابية التي تعالج وتراقب الفساد المتمثلة بالشؤون الداخلية والأمن ومكتب المفتش العام.

هذه الأجهزة كان فيها خلل كبير، فبدل أن تحارب الفساد، إذا هي مبتلية به، فتحوّلت هذه الأجهزة إلى أجهزة أمنية رقابية، وسيف مسلّط على رقاب الضباط والمنتسبين سواء في إسناد المناصب والتنقلات أو أي موضوع آخر، وكان هنالك تدخل منها في أمور لا تعنيها، وتحوّلت بعضها إلى أجهزة استخباراتية تقوم بمداهمات واعتقالات، فقمنا بإعادة بنائها جذرياً حيث استغرقت سنة في إصلاحها وبنائها بناءً شاملاً.

## المدخلات

الدكتور صلاح عبد الرزاق: لو تعرّض منتسب أو ضابط لظلم بنقل أو غيره، فلمن يقدّم شكواه؟ وإذا رفض ضابطه المسؤول رفع الشكوى وقدمها للوكيل، فستحاسبونه بتجاوز سلسلة المراجع.

لقد تمت إحالة أكثر من 250 ضابط شرطة إلى إدارة الضباط، وفيهم شباب برّتب ملازم ونقيب، فهل تقليص هؤلاء صحيح؟ وأعرف منهم من هو بلا عقوبة ولا مجلس تحقيقي ولديه تشكرات، لكنه شمله النقل بلا مبرر فهل تقبل بذلك؟

### الأستاذ محمد الغبان:

بالنسبة إلى إحالة الضباط إلى الإمرة، فهناك قسم شبيه للإمرة سُمي بقسم شؤون الضباط في الوكالة الإدارية، وهو شؤون المحاربين الموجود في وزارة الدفاع، وبالتالي، لدينا حالات تدوير وظيفي، وقد يكون على البعض مؤشرات أمنية ومؤشرات نزاهة وضعف بالأداء، وليس من الضروري أن كل من يحال إلى هذا القسم فعليه مجلس تحقيقي، وبعضهم برتب عالية، وآخرون صغيرة، فيكتب لنا بأن هذا الشخص لا يصلح للاستخبارات، فينقل إلى هذا القسم، إلى أن يوجد له مكان آخر، كما قمنا بإقامة دورة تأهيلية لهم تناسب المكان الذي ينتسب له من جديد.

الشرط الثاني من سؤال الأستاذ صلاح: حول «أين يتظلم؟» أقول: أن هنالك عدة أماكن يستطيع أن يتظلم بها.

وهناك لجنة إدارية خاصة في الوكالة يستطيع أن يقدّم بها الضابط والمنتسب، وتدرس هذه اللجنة الحالة، حيث إن الكثير قدموا تظلماً، وهنالك أيضاً قسم الشكاوى المرتبط بمكتب الوزير مباشرة، وهو مفتوح في الدوام الرسمي لأي شخص منتسب، فباستطاعته أن يقدّم الشكوى، ويصل مباشرة إلى السيد الوزير.

وأيضاً من خلال صفحة الفيس بوك يستطيع عرض الشكوى، ويحدد له موعد، ويرفع الظلم عنه في حال تم التأكد من ذلك.

الدكتور نجم الغزي: معالي الوزير، هنالك مشكلات في الجوازات والجنسية وزخم لم تحل

مشكلته في العراق والمواطن يذل إذلالاً، وخاصة في دوائر المرور، ولم يكلف أي وزير نفسه جهد الوقوف على حل لهذه المشكلات، فهذه الدوائر أضعفت الشعور الوطني بقدر إذلالها للمواطن، فما هي برأيك هذه المشكلة؟ ولماذا تستمر الوزارات المتعاقبة بعدم الاهتمام بالمواطن الذي يذهب وكأنه يستجدي من سلطة كأنها غريبة عنه؟

**الأستاذ محمد الغبان:** إن مشكلات الجوازات والجنسية والمرور لا تُنكر، فأود أن أبين أنه خلال الفترة الماضية (السنة والنصف)، لا يمكن تغيير كل التراكمات والمعوقات، فكما قلت: إن هنالك مشكلات بنوية في الداخلية ودوائرها وأجهزتها.

وإذا أردنا أن نقضي على كل المعوقات، فلا بد أن تنتقل إلى العمل الإلكتروني، حتى نتخلص من كل الروتين القاتل.

وحتى البطاقة الوطنية التي عملنا عليها، هنالك معوقات مع وزارات أخرى تعيق عملنا، مثل «بيان الولادة» الذي ما زال يأتي في البريد وصحة الصدور أيضاً، وسيتم إدخالها في البطاقة الوطنية، بينما يفترض في الدوائر الأخرى بالتزامن مع عمل الوزارة أيضاً، فتعمل على النظام الإلكتروني وتبسط الإجراءات.

**الأستاذ جمال الأسدي:** الأستاذ محمد الغبان العزيز، الحق يُقال، إن إدارتكم لوزارة الداخلية أوقفت الكثير من الفساد، وخاصة في الدوائر التي تمس المواطن وخاصة الجوازات والأحوال المدنية والجنسية، لكن هنالك تباطؤ في البطاقة الوطنية الموحدة، والتي وإن كانت تجمع معلومات، لكنها تفتقد إلى مستوى الهويات الوطنية في الدول المجاورة.

**الأستاذ محمد الغبان:** إن مواصفات البطاقة الوطنية لا تقل بل تزيد في المواصفات، فأنا على اطلاع في بعض الدول كمصر والسودان وإيران، وللعلم، إن المشروع دَرَسَ كل دول الجوار، وأخذ بنظر الاعتبار المواصفات (الفنية والأمنية)، وحول بقاء العمل فيها، فأنا كما ذكرت لكم هنالك معوقات كثيرة، وذلك لأن دوائرها غير مؤهلة لإدارة هذه المنظومة؛ مثال على ذلك مدينة الصدر، فتلك الدائرة يراجعها ما يقارب (3) ملايين مواطن، ولم نقف مكتوفي الأيدي، بل عملنا على الخطة (ب) وإيجاد البديل ومكان آخر، وهو مجمع سوق الثلاثاء التابع لوزارة التجارة، ومن خلال الجهود الشخصية التي بذلت مع الوزير، واستئجار مجمع سوق الثلاثاء لتكون فيه (4) دوائر، وهي:

1 - مدينة الصدر 2 - بغداد الجديدة 3 - الرصافة 4 - الكرادة

يراجعها يومياً ما يقارب (5000) مواطن. وتم تجهيز المجمع على أن يكون مجمعاً حضارياً مكيفاً فيه وسائل الراحة للمواطن للمراجعة إليه بكل سلاسة وانسيابية.

**الدكتور عبد الأمير الأسدي:** سعادة الوزير المحترم، ألا تعتقد بأن الترهل بالرتب الكبيرة أسهمت الأحزاب ببعضه عبر العمل بما يُسمى بالدمج؟

**الأستاذ محمد الغبان:** بالنسبة للترهل حول الضباط، وأنه هل هنالك تدخل من جانب الأحزاب، فقد كان الوضع ارتجالياً ومجاملات والتوصيات من الأحزاب، وكثيراً ما تعرضت إلى ضغوطات حول البعض بأن فلاناً يجب ترفيعه، وهكذا...

وكنت لا أتجاوب مع هذه الأمور، وشكلت هذه ظروفاً نفسية وأحياناً عداوات وزعل من جانب الإخوان (سياسيين - نواب - شيوخ عشائريين). لقد كانت معاييرنا في الترقية ثابتة، لها علاقة بالمهنية والاستحقاق. وأنا أجزم أنه لم يتم ترقية أي شخص خارج هذه الضوابط. أما فيما يخص موضوع الدمج، فأود أن أبين لكم أن عدد الضباط الدمج لا يتجاوز (5%) والرتب العليا جداً محدودون بعدد الأصابع وهم من جميع الفصائل).

**الإعلامي أحمد الصالح:** ما هي أهم ثلاثة أسباب دفعتك للاستقالة مع معارضة الغالبية لقرارك من كتلتك السياسية وربما المقربون منك؟

**الأستاذ محمد الغبان:** أسباب الاستقالة هي أنني خرجت بمؤتمر صحفي ولمدة ساعة شاركت فيه العديد من القنوات، إلا أنه وللأسف قناة العراقية، وبضغوطات، لم تبث هذا المؤتمر، واكتفت فقط باستقالة الوزير بعد أحداث تفجير الكرادة الأليم، وهذا إجحاف بحقي، فأنا عندما قدمت استقالتي، فليس تهرباً ولا عن إحساس بالفشل. نعم، فشلي كان بعدم إصلاح الملف الأمني، حيث حاولت كثيراً أن أصلحه وبتقديم رؤية وخطة جديدة، ولكنني لم أوفق في ذلك.

لقد كانت استقالتي مشروطة، إما بإصلاح الأمن ومنظومته وإعطاء الوزارة صلاحيات وتحملها المسؤولية الحقيقية، لكي تحاسب عند التقصير سواء من الوزير أو القادة أو الوكلاء. فإذا كنا مجردين من الصلاحية، فلماذا نبقى في هذا المنصب؟ فلا خير في منصب على حساب دماء الأبرياء.

**الدكتور عبد الحكيم خسرو:** السيد الوزير، لديك قراءة جيّدة لوضع الوزارة والتحديات، أتصور أن نقطة الانطلاق تكون في مستويات التهديدات الأمنية، وبالتالي، تقسيم تشكيلات وزارة الداخلية وفقاً لهذه المستويات للحيلولة دون التداخل بين عمل المؤسسات الأمنية.

1 - الأمن المدني المتعلق بالجرائم الاعتيادية، وتتدخل فيها الشرطة في إقليم كردستان.

2 - الأمن السكاني المتعلق بالأمن الجماعي، وخاصة الإقامة والسكن والتنقل... تتعامل

معها قوات الأسايش في الإقليم.

3 - الإرهاب والقضايا المتعلقة بها، وتتعامل معها مؤسسة مكافحة الإرهاب في إقليم كردستان... طبعاً بعد قيام مؤسستي الشرطة والأسايش بمهامها على أكمل وجه... حتى أن المؤسسة الوحيدة في الإقليم التي بقيت مسلكية 100 % هي مؤسسة الشرطة... أما المؤسسات الأخرى، ومنها الأسايش ومكافحة الإرهاب، فإنها تكون وفق مبدأ الكفاءة في الأداء... لذا، فإنه لا يوجد تداخل بين هذه المؤسسات نهائياً، وهذا ما يميّز الوضع الأمني في الإقليم مقارنة بالمناطق الأخرى من العراق... أتصور أنه ليس من المعيب الاستفادة من تجربة ناجحة في العراق، وهي تجربة إقليم كردستان في الأمن.

**الأستاذ محمد الغبان:** الواجبات والمسؤوليات على من يجمع المعلومات (الاستخبارات والأمن الوطني والشؤون الداخلية).

كما أوضحت، إن الشؤون الداخلية ليست لها أية علاقة بذلك، فهي مسؤولة عن المنسوبين إلى الوزارات الضباط أو المنتسبين عن عملهم وأدائهم الوظيفي ومنع الاختراقات الأمنية، سواء (الدائرة - الاتصالات - المعلومات الأشخاص)، وليس لها علاقة بالمعلومات الاستخبارية. هنالك تعدد أجهزة، والكل يمارس العمل نفسه والمهنة نفسها، وهنا الخطأ، حتى في استخبارات الدفاع التي عملها استخبارات تعبوية في الجبهات والوحدات القتالية، فهي تعمل وتعتقل وتقوم بمهام الأمن والاستخبارات، وللأسف، لا توجد غرفة عمليات تنسيق استخباري حقيقي بين هذه الأجهزة، فالأمن الوطني أيضاً جهاز مستقل مرتبط برئاسة الوزراء، ويعمل كل ما تعمله وزارة الداخلية، وهكذا بالنسبة لقيادة العمليات.

**الأستاذ محمد الكربولي:** في فترة توليك الوزارة، تم صدور قوائم كثيرة بأسماء الضباط الأصليين من خريجي كلية الشرطة، ولم نلاحظ أية قائمة بأسماء ضباط الدمج أصحاب المناصب العليا في الوزارة، رغم أنهم ليسوا من خريجي كلية شرطة فقط، بل لديهم خدمة جهادية؛ من المعني بالجهد الاستخباري والمعلوماتي؟ مديرية استخبارات الداخلية أم وزارة الأمن الوطني؟ وما هو دور مديرية الشؤون الداخلية؟ ولماذا التعدد في مصادر الجهد المعلوماتي، دون وجود غرفة تحليل والتعامل مع المعلومات...؟

**الأستاذ محمد الغبان:** الواجبات والمسؤوليات على من يجمع المعلومات (الاستخبارات، الأمن الوطني، الشؤون الداخلية).

كما أوضحت، إن الشؤون الداخلية ليست لها أية علاقة بذلك، فهي مسؤولة عن المنسوبين إلى الوزارات الضباط أو المنتسبين عن عملهم وأدائهم الوظيفي، ومنع الاختراقات الأمنية سواء (الدائرة - الاتصالات - المعلومات - الأشخاص)، وليست لها علاقة بالمعلومات الاستخبارية.

الأستاذ فرات التميمي: كان هنالك تلاعب في أرشيف الوزارة من جانب ضباط سحبوا قيود جنائية بحق ضباط من أجل ترقيتهم، والبعض حصل على رتب خلاف ضوابط الترقية، هل تم فتح هذا الملف؟

والمسألة الأخرى، تفردكم بفرض قيادات لشرطة المحافظات خاضعة لولاءات حزبية، خلافاً لقانون مجالس المحافظات رقم 21 وتعديلاته، الذي هو اختصاص لمجلس المحافظة، مثلاً محافظة ديالى؟

و لماذا لم يتم ربط منظومة الجوازات والجنسية مع منظومة مديرية المرور العامة لإجراء تنسيق معها لمعرفة أسماء الإرهابيين وتسجيل المركبات بأسمائهم؟

الأستاذ محمد الغبان: نعم، كان هنالك تلاعب كبير. ولقد أحلنا الأشخاص المقصرين من ضباط ومنتسبين إلى المحاكم، وهنالك إجراءات ومتابعة بحقهم، وإن الأرشيف يحتاج إلى عمل إلكتروني لكي نتخلص من التلاعب، وأيضاً هنالك تلكؤ في تنفيذ العقد الذي كانت الوزارة متعاقدة مع شركة أوراكل، وعلى أية حال، فالمتصدون لهذا الموضوع إن شاء الله يكونون من الثقات، وأن تكون هنالك متابعة من جانب الإخوة في الوزارة.

بالنسبة إلى التفرد في تعيين قادة الشرطة، وكما ضربت مثلاً، فيأتي أن قانون مجالس المحافظات يرشح الضابط من جانب مجلس المحافظة، والقانون لم يُعدل إلى الآن، وهو أن يرشح ثلاثة ضباط والوزير يصادق أو يقرر الضابط المرشح.

وأود أن أبين لكم وكما يعرف الجميع، أليس من يرشح من مجالس المحافظات يكون متفقاً عليه من جانب الأحزاب، ويتم التقاسم على المناصب في المحافظات؟ بينما نحن في الوزارة وقفنا ضد ذلك، ووضعنا معايير، والقرار لم يتخذ بمفردي، وإنما يعرض على الأجهزة والدوائر المعنية الرقابية أو الإدارية والأرشيف وخط الخدمة، ثم يأتي إلى اللجنة لإسناد المناصب والتي فيها السادة الوكلاء والمفتش العام، وتناقش كل الأمور المتعلقة به.

كما أضيف للأستاذ فرات حول ما طرحه من مثال ديالى، فأقول: إن انشغالي في الوزارة وتواصلتي مع الكتل السياسية عرفت منه أن الرؤية عندهم غير واضحة وغامضة، وللأسف، الكثير ينطلق من منطلقات إما شخصية أو قضايا مآرب سياسية. وإن اللواء الركن هو من الضباط الكفوئين المهنيين في الاتحادية شرطة الرد السريع، وبالصدفة، كان من محافظة ديالى، والمرشحون الذين رشحهم المجلس كلهم قُيِّموا تقييماً شاملاً.

وأما موضوع ربط المعلومات، فإن الوزارة لديها رؤية، وعندما استلمت الوزارة وجدت أنها تعاقدت مع الشركة لموضوع البطاقة الوطنية وأن هذا نفسه فيه إشكالات تحتاج إلى

روابط ونوافذ مهمة وإعطاءه إلى الدوائر المهمة، ولكن لم يتم العمل على هذا، ولا يوجد أي ربط.

فما بالك بالربط مع المرور، والمفروض حتى المرور يكون لديها ذلك، والانتخابات تأخذ بياناتها منا، فلماذا ذهبنا بعمل لمفوضية الانتخابات بـ(200) مليون دولار، وهو العمل نفسه الذي يمكن عمله في الوزارة، وربما أوسع.

**الأستاذ شروان الوائلي:** نتفق معكم بترهل الوزارة بنسبة أكثر من اللازم بعد التغيير، ولكن هنالك مهمة أضيفت إلى الداخلية بعد التغيير، وهي مهمة قتالية متمثلة بالشرطة الاتحادية، وأفواج الرد السريع. سؤال، لماذا لم يتم ترشيد وضع الشرطة المحلية والساندة والتي يصل الترهل فيها نسبة عالية جداً حيث تشير التقارير أن أقل المحافظات موجودها عشرون ألفاً؟ وهنالك تفريط في هذا الجهد في المحافظات وتسرب خارج المنظومة.

المسألة الأخرى، استُحدثت ضمن قانون الوزارة دائرة تفتيش مهمّة هي دائرة التفتيش الإداري، وتختلف مهمتها عن دائرة المفتش العام، حيث تختص بتقييم ومراقبة الأداء الإداري والفني والعملياتي لوحدات الشرطة، ولكن هذه الدائرة المهمة لم تُفعل، علماً أن هنالك مئات الرتب الكبيرة التي ذكرت هي دون ملاكات، ودون عمل فكان من الممكن أن ينفذوا المهمة، ولو كانت عملية تترسب الشارع العراقي بالأسلحة المتوسطة والثقيلة تحت أنظار الوزارة.

**الأستاذ محمد الغبان:** بالنسبة إلى عدم ترشيد الشرطة المحلية، وأن هنالك أعداد متزايدة، فأتمنى لو تسمع ما يقوله الإخوة في مجالس المحافظات من أن هنالك نقص في ملاكاتنا، ولدينا حذف موضوع المتقاعدين سابقاً، والذي استشهد وجرح لا يوجد لهم تعويض، وبالأساس، لم تكن هنالك دراسة للملاكات.

الآن نحن نعمل على الهيكلية والملاكات، ونرى كل محافظة ما هو المفروض من ملاكات فيها حسب الاختصاصات كسياسة وسياسات عمل.

**أولاً:** تم منح النقل من الاتحادية إلى المحلية.

**ثانياً:** بعض الدوائر تم غلق النقل إليها بالكامل مثل (الدفاع المدني - المرور). وضمن هذه السياسة، أصبح الترشيح بهذا الاتجاه، ومع ذلك، عندما تكتمل الهيكلية والملاكات، ستكون هنالك مراجعة.

موضوع دائرة التفتيش المهني والإداري، فهي دائرة تختلف مهامها عن مهام ووظائف المفتش العام، وهي دائرة مهمة، وأتفق معك بأنه لم يتم تفعيل هذا الموضوع، وهنالك مراجعة لهذه المديرية، وأسباب تتعلق بالمتصدين.

الأستاذ حيدر المُلا: في مداخلة سابقة لي في المركز، اعترض بعض الإخوة الأعزاء على كلامي، واعتبر وزارة الداخلية تدار فعلياً من جانب شقيقكم. ولذلك، أرجو أن أسمع من جنابكم توضيح مفصل عن دور شقيقكم في وزارة الداخلية؟ هذا إن وجد! وكذلك توضيح بعض الادعاءات عن هيمنة [منظمة] بدر على وزارة الداخلية بعهدكم؟

الأستاذ محمد الغبان: هنالك ثقافة لدى المجتمع، هي أنه إذا جاء أخو الوزير أو ابنه يتهمون بأنه جاء للاستغلال، وأنا هنا أود أن أوضح للجميع: إن أي مسؤول يحتاج إلى أشخاص ثقات، وصادفت الأمور أن هذا الشخص ولسنوات منسجم معي، وبالتالي، فأنا لم أعطه منصباً رفيعاً ولا مهماً، وليست لديه أي سلطة أو قرار كما يشاع، وإن هذا كله تسقيط واتهامات، علماً أنه ساعدني في عملي في كشف بعض المعلومات والحقائق وتوفير المعلومات الخافية. الأستاذ محمد شوان: نحن على دراية عن أسباب استقالة سيادتكم كما أشرت إليه في آخر مؤتمر صحفي.

1 - سيادتكم تحدثت عن ترهل من حيث عدد المنتسبين، وماذا عن ترهل دوائر ومديريات زائدة؟ أي ترهل في الهيكلية الإدارية. هل بالإمكان أن نعرف عدد الفضائيين؟  
2 - حسب ما لدينا من معلومات بسيطة، هنالك أعداد كبيرة من ضباط الجيش داخل مؤسسات تابعة لوزارة الداخلية، وكما هو معلوم، فإن تعبئة الضباط العسكريين تختلف عن ضباط الشرطة. وبالتالي، فهذا أمر أثار بشكل سلبي على أداء الداخلية.  
3 - هل كان هنالك تقاطع وتضارب بين وزارة الداخلية وجهاز الأمن وباقي المؤسسات الاستخبارية الأخرى؟

4 - ماذا عن وجود سيارات السونار متروكة في مخازن الداخلية؟

الأستاذ محمد الغبان: نعم، هذا الترهل ليس ترهلاً في الأعداد والرتب، فكما ذكرت، هنالك ترهل في الدوائر، مثلاً شعبة جُعلت مديرية، ومن خلال مراجعتنا للجنة العليا والهيكل التنظيمية والإدارية في كل مفاصل الوزارة فهنالك إعادة نظر في بعض الدوائر لتقليصها. بالنسبة إلى عدد الفضائيين بالمعنى الحقيقي، فقد نزل بنسبة كبيرة، فكما قلت: إجازاتهم والتعب والمهام الكثيرة مما يؤدي إلى دفع رشاوى كثيرة، وبعد أن طبق نظام البديل، قُلَّت نسبة التجاوز، وإذا كانت الآن موجودة، فهي مجاملة من بعض الضباط والقيادات والمديريات، فيتم تسريب بعض الأشخاص كحماية لنائب عضو مجلس محافظة أو شيخ عشيرة أو عالم دين.

وموضوع أجهزة السونار... للأسف، إن هذا الملف يُسيّس بأسوأ استغلال، وهو استهداف واضح وشخصي، وأنا في الحقيقة أرسلت ملفاً يوجد على الإنترنت في موقع شركة راب سكان لمعدات الفحص.

وأجد هذه الأجهزة والمعدات التي استوردتها وزارة الداخلية موجودة على شريط الفيديو. بالنسبة لعجلات الراب سكان، هي أجهزة لفحص مركبات الحمل والبضائع، وليست لكشف المتفجرات.

في نهاية العام 2014، أتت إلينا أول وجبة من عجلات الراب سكان في حينها، وكان الأستاذ عدنان الأسدي، وطلب أن تكون هنالك احتفالية لاستلامها، والسفارة البريطانية موجودة حينها. وبعد أن اطلعت من خلال التقرير الذي وصلني بأن هنالك خطر إشعاع عالٍ في هذه العجلة، فأصبح لدي حذر وحساسية وألاً توجد هناك مشكلة، فطلبت من الأستاذ عدنان الأسدي إلغاء الاحتفالية الآن، وأن نذهب لإجراء اختبار ميداني وعملي لهذه العجلات، وبالفعل، تم الاختبار، وأدخلنا عجلات فيها أسلحة ومتفجرات أخفيت فيها، فوجدنا فيها مشكلة لا أريد أن أتحدث فيها، وتم كشف (17) إشكالاً فنياً في هذه المنظومة، ليس في التصنيع ولا الشركة، وإنما في المواصفات الوظيفية والمتطلبات.

وإن فيها إشعاعاً يؤثر على الإنسان، لأنّ الوزارة كانت غافلة عنها، لأنها لعجلات البضائع وليس الركاب، وإن هذا الملف أُحيل إلى النزاهة.

ونظراً للإشعاع العالي بهذه العجلات، فلا بد أن تكون هنالك سيطرات نموذجية ذات انفتاح وانسيابية وبأبعاد لا يمر منها الإنسان، والسيطرات الموجودة في مداخل بغداد والمحافظات غير مؤهلة.

وبالتالي، لا يمكن تشغيل هذه العجلات لأمرين:

أولاً: موضوع توفير البنى التحتية ومتطلبات الانفتاح.

ثانياً: الفحص والقبول النهائي إذا لم تدخل إلى المخازن بشكل رسمي لا يمكن تشغيل أي واحدة من هذه العجلات.

وهذا الفحص انتهى في نهاية عام 2015 شهر 12، والبعض يقول: لماذا هنالك تأخير، حيث مرت (7) أشهر؟ نقول: إن السبب في ذلك التأخير هو لقلّة التخصيصات (المتطلبات) لكي نبني السيطرات من جديد، والتي تحتاج إلى أموال كثيرة، حيث لا تقل كلفة كلّ سيطرة عن (20) مليار دينار لكي نوجه بتلك السيطرات المتطورة، وهنالك ملف كامل بالمستلزمات.

بالتالي، اضطررنا في الشهر الرابع أن نشكّل لجنة عليا أيضاً لنضع خطة بديلة، فإلى متى  
نباقي هذه العجلات دون عمل بالرغم من الإشكالات الموجودة فيها؟

**الشيخ صباح الساعدي:** حول وزارة الداخلية، هل علّم جنابكم بهذه المشكلات بعد  
عامين على استيزاركم؟ وعندها قدمتم استقالتكم، أليست هي نفسها التي مرت على أشخاص  
سابقين مثل السيد جواد البولاني، وكذلك السيد سعدون الدليمي وقبلهما السيد بيان جبر  
الزبيدي، وخصوصاً فيما يتعلق بالصلاحيات والتدخلات من رئيس الحكومة؟ وهل جنابكم  
الكريم ناقشتم ذلك مباشرة في مجلس الوزراء وطرحتم إشكالاتكم على رئيس الحكومة  
المحترم؟ لماذا لم تصارحوا الشعب قبل استقالتكم على مدى عامين في الوزارة؟ وماذا حققتم  
من برنامجكم الوزاري الذي صوّت عليه مجلس النواب خلال عامين كاملين؟

**الأستاذ محمد الغبان:** كما قلت لك سماحة الشيخ صباح الساعدي، إنني قد تحدثت في  
المؤتمر الصحفي ووضحت ذلك، وكذلك على قناة العراقية، وكما ذكرت أنه في 2014/11/28  
عقد مؤتمر أمني موسّع حضره رئيس الوزراء، وقدمنا الرؤيا والخطة وبيّنا الإشكالات التي مرت  
على الوزراء السابقين، وبالتالي، فإن كل هذه الأمور تم متابعتها بلجان.

إن الأمن الوطني بأمر ديواني من السيد رئيس الوزراء أيضاً شكل لدراسة نقل ملف  
المسؤولية وحل هذه الإشكالات وإصلاح الملف الأمني، ووصلنا إلى قرارات واضحة، والكل  
أذعن من الدفاع والداخلية والعمليات المشتركة، لأنه لا بد من حل لهذه الإشكالات في نقل  
مسؤولية الأمن الداخلي، وحدد بتاريخ 2015/12/15 أن نبدأ بنقل المسؤولية بالكامل إلى  
وزارة الداخلية وفق جدولة زمنية، ولكن لم تكن هنالك موافقة من جانب مجلس الوزراء.

## 6 - الإعلام العراقي: الرؤية والتحديات

- د. فاضل البدراني؛ 19 تشرين الثاني/نوفمبر 2017
- الأستاذ مجاهد أبو الهيل
- الأستاذ مشرق عباس



فاضل محمد حسين البدراني: أستاذ الإعلام بالجامعة العراقية، ألف عشرة كتب آخرها (الإعلام الرقمي في عصر التدفق الإخباري)، وكذلك كتاب (التربية الإعلامية وصناعة فك تشفير الإعلام)، نشر ثلاثين بحثاً إعلامياً في مجلات دولية، وشغل منصب العميد في كلية الإعلام بالجامعة العراقية، يدرّس مواد الفنون الصحفية والإعلام الرقمي، وكذلك علم النفس الإعلامي، عمل خبيراً إعلامياً في العديد من مراكز الأبحاث الإعلامية الدولية وفي مجلات أبحاث إعلامية، رئيس تحرير جريدة الخبر الصادرة عن كلية الإعلام في جامعة بغداد.

\*\*\*

## أولاً: المحاضرة الأولى

### د. فاضل البدراني

نواجه اليوم في الإعلام العراقي تحديات، وأماننا الكثير من الآمال والطموحات التي ينبغي أن تتحقق في ظل الانتصارات التي تحققت على تنظيم داعش بعد فترة من المواجهات العسكرية، ولكن علينا حصر العديد من الرؤى والتحديات ضمن دراسة أكاديمية ومنهجية تجمع ما بين الجوانب المهنية والنظرية والفلسفية. وفيما يتعلق بالتحديات فإنه بلا شك أماننا تحديات كثيرة فيما يتعلق بالإعلام الحكومي والمستقل، وإذا ما تحدثنا عن الإعلام الحكومي في الإدارة فهناك تحديات في تقاليد المهنة في المؤسسات الصحفية الحكومية والمستقلة التي أصبحت جزءاً من خطاب الأحزاب وأصحاب رؤوس الأموال، فضلاً عن دخول جماعات غير محترفة في البيئة الإعلامية إلى هذه المهنة الصحفية الإنسانية؛ فتسببت لنا بكثير من الإشكالات التي ربما استهدفت النبع الصافي للنسيج الاجتماعي.

وعلى نطاق الإعلام الحكومي فمن الصعوبة أن نمزج ما بين المهنية والبيروقراطية المتبعة في إدارة المؤسسات الإعلامية؛ لأنها تفقدها موضوع رسم الاستراتيجية في تطوير الأداء الإعلامي.

وهناك سلبات أيضاً ينبغي ذكرها، وهي أن سياسة الإعلام يجب أن تكون مستقلة، حتى الإعلام الحكومي لا بد أن تكون له حرية متكاملة، وأن تكون للإدارة الإعلامية الاستقلالية التامة، وكذلك تعطى لها حرية رسم الاستراتيجية، وأنا أعتقد بأن هذا غير متوفر في الإعلام الحكومي، حتى أن هنالك بعضاً من إدارات شبكة الإعلام العراقي التي أعلنت معاناتها من موضوع الترهّل الوظيفي وإعطاء تقديرات إدارية غير رسمية تفقد المؤسسة نكهتها الإعلامية في تقديم ما يسمّى بالإعلام الخدمي والترفيهي والسياحي والاقتصادي، وربما أصبح الجانب الأمني والسياسي هو الأصل، وهذا بالتأكيد غير صحيح؛ لأنه ليس كل العائلة تريد أن تتابع السياسة والجانب الأمني.

إن نسبة 57% إلى 80% من العاملين في شبكة الإعلام العراقي هم إداريون، وبحدود 20% إلى 25% فنيون، والعدد حالياً يزيد عن خمسة آلاف موظف، وأعتقد أن كفاية العمل في هذه المؤسسات بحدود ألف ومائتين إلى ألف وثلاثمائة موظف، وكذلك توجد معاناة في جميع المؤسسات من الإعلاميين غير الحرفيين.

وهناك العديد من القضايا التي تواجه الإعلام العراقي، منها قضايا أمنية واقتصادية وسياسية، ونعني بالقضايا الأمنية التحديات التي غابت أرواح أكثر من أربعمئة وثلاثين صحفياً تقريباً، إذ قُتِل عدد كبير بسبب قول كلمة الحق في الإعلام؛ فخرسنا هذا الكفاءات.

وهناك أصوات تدعي أنها إعلامية، ولكنها ليست بإعلامية، ولا تتحلّى بحرفية الإعلامي ولا بأصول المهنة الصحفية؛ فأثرت على أداء وعلاقة هذه المؤسسة مع السلطات الحكومية، وقد أغلقت هذه المؤسسات، وتم تسريح العديد أو المئات من الصحفيين الذين فقدوا أعمالهم ومهنتهم بالرغم من أنها كانت مؤسسات لديها مشاهدة كبيرة ومقروئية ومتابعة واستماع من جانب الجمهور العراقي.

هنالك متغيران في عنوان موضوعنا «الإعلام العراقي الرؤية والتحديات»، فالرؤية والتحديات هما المتغير الأول فيها؛ أقول نحن بحاجة لخطاب إعلامي تنويري هادف وهادئ وناضح يكون جزءاً من حل المشكلات التي تواجه العراق في الداخل والخارج، فعندما ترسم استراتيجية إعلامية هدفها تقديم صورة مشرقة عن العراق في المحافل الدولية فتكون بمثابة منبر لهذه المؤسسة الإعلامية، وهذا الصوت الإعلامي أقوى من النشاط الدبلوماسي عندما يكون الأمر يتعلق بالدفاع عن سمعة العراق.

إن صناعة النخب لدى أفراد المجتمع وممارسة عملية إطلاع الشباب العراقي نحو التوجهات العلمية والمعرفية والإعلام الهادف فهذا هو الإعلام الخدمي الذي يحقق المصلحة

الوطنية، ويدافع عن حماية الأجيال والطفولة، ولكننا اليوم نواجه إعلاماً عراقياً ليس كله يتسم أداؤه بالعشوائية والضبابية، وربما أكثر ما يهتم به هو صناعة الصورة القيادية بصناعة الشخصية البرلمانية أو الحكومية أو الحزبية عبر البرامج الحوارية.

كذلك فالبرامج التلفزيونية - للأسف - جعلت الأسرة العراقية تصبح وتمسي على أخبار وتقارير وشخصيات مكررة، وهناك برامج ودورات برامجية للفضائيات وهناك المواقع الإخبارية التي ينبغي عليها أن تنتبه إلى موضوع كيفية تحويل هذا المجتمع العراقي من حالة إلى حالة، ويجب علينا أن نعمل على تحويل الأنظار وتخفيف الضغط على عقلية الأسرة العراقية وعلى عقلية الإنسان العراقي وتحويله من أجواء بيئة الحرب إلى بيئة التنمية والبناء والنماء والمعرفة.

وأعتقد أنه في كثير من الحالات تحوّل الإعلام إلى مجرد تهريج بأن أصبح جزءاً من العقبات؛ لأنه ينبش الصفحات السوداء لتاريخ العراق للأسف فيكون الإعلام العراقي في كثير من جوانب عمله وأدائه معتمداً على النسخة الإعلامية الغربية التي لا تريد للعراق الاستقرار؛ فهي تنبش في جوانب وزوايا مظلمة فنش الإعلام العراقي فيها أيضاً، وكان المفروض بالإعلام العراقي أن يتحرّك على الجوانب المشرقة؛ لأنّ كل الأمم لديها تاريخ مشرق وتاريخ سلمي بما فيها العراق.

ولا بد من وجود مرجعية إعلامية، أي المخ الإعلامي؛ لأن هذه المرجعية تعزز قدرة الدولة وإعلامها الوطني في التعاطي الإيجابي مع المستجدات والدفاع عن سمعة الدولة، وهناك مؤسسات عديدة عندما تتعلّق القضية بالجوانب الوطنية لسمعة هذا البلد فلن يكون هناك عمليات تجاوز وكشف وتعرية لهذه المواقف؛ لأنها تسيء إلى سمعة البلد وتشرذم النسيج المجتمعي فيه.

ويجب تحويل أدوات القياس والتقويم الإعلامي من أدوات جغرافية إلى أدوات منهجية؛ فالإعلام الوطني حاجة ضرورية لصناعة القيادات والرموز الوطنية ومساندتها للتصدي للفوضى الإعلامية التي تمارسها جهات شبه إعلامية أو جهات عبثية لا تمت بصلة للإعلام.

ويجب أيضاً إصدار التشريعات الإعلامية، وهذه التشريعات تضمن حقوق الصحفي في العمل وحقوقه التقاعدية وردع وتوجيه الجهات التي تستهدف الكلمة الحرة التي ينطق بها الصحفيون وتستهدف حياتهم، وقد حدث الكثير من عمليات استهداف للصحفيين وتكميم أفواههم من جانب جماعات وجهات سواء أكانت شخصيات مستقلة أو حكومية أو حزبية أو جهات عبثية داخل البلد.

إن الإعلام إذا سجلنا عليه مثلاً شيئاً عبر 15 سنة فهناك جوانب مشرقة لا يمكن نكرانها، بل نعزز بها، وهذه تتمثل بصفحات للإعلام الحكومي أو المستقل، وأؤكد أنه لا يوجد إعلام مستقل قطعاً، أي لا توجد مؤسسة إعلامية سواء أكانت جريدة أو موقعاً أو فضائية أو إذاعة مستقلة، خاصة بعد انتشار الأحزاب بالمدة الأخيرة.

ولتشخيص السبب أقول: إنها صفحة مشرقة كما ذكرت بعملية تفسير الأخبار؛ فالإعلام العراقي كان يقظاً وحرفياً، وقد مارس أداءً إعلامياً وخدمياً رائعاً عندما نقل بالصور والوثائق صورة الإرهاب، وكذلك نقل حقيقة معاناة أبناء وسكان هذه المناطق المنكوبة التي وقعت تحت سطوة داعش، وقد أجريت المقابلات مع أبناء هذه المناطق من المدنيين، وتم تسليط الضوء على آرائهم ومواقفهم المعادية من تنظيم داعش.

فالإعلام العراقي وبلا شك نجح في تغيير هذه الصورة النمطية التي أخذت من جانب بعض الجهات البعيدة عن المشهد والمضلة بأن مناطق وجود تنظيم داعش هي مناطق الإرهاب بجميع سكانها، بينما قدّم الإعلام العراقي صورة حقيقية، وأتمنى على كل من يتابع هذه المقابلات أن ينظر شكل المرأة والرجل وهما يتذرمان بهذه الصورة السينمائية باللغة والجسد ويعبران فيها عن كراهية مطلقة لتنظيم داعش؛ فظهر من خلال وسائل الإعلام أن هذه المناطق أصبحت ضحية للإرهاب وليست حواضن له.

إن الإعلام رسم صورة جميلة للجندي العراقي وقدمها للرأي العام في الداخل والخارج، فهذا هو الجندي العراقي يحمل المرأة العجوز ويحمل الطفل، وهذا هو القائد العسكري في الميدان بين المواطنين ويطمئنهم ويقدم لهم المواد الغذائية والمواد الإغاثية، ويربت على كتف الرجل الكبير والطفل والمرأة العجوز، وكذلك عملية إسعاف المريض التي غيرت الصورة المعاكسة؛ فوجود الإعلام الحربي والإعلام العراقي في الميدان غيرت تماماً من الصورة التي كانت سائدة سابقاً للجندي العراقي في نظر بعض أفراد المجتمع العراقي.

الجامعات منذ بدايتها 2014 حتى اليوم كل البحوث والمؤتمرات والندوات ركزت على علاقة الإعلام بتنظيم داعش ودور الإعلام في كشف جرائم تنظيم داعش، واليوم يجب أن تتغير الصورة وأن تكون: ما هي صورة الإعلام العراقي بعد تنظيم داعش؟ أي نتحول إلى صورة الإعلام العراقي في صنع التعايش السلمي للمجتمع العراقي أو صورة الإعلام العراقي في عملية البناء الفكري وبناء النفس والعقل.

أدعو كل أصحاب الفكر والشخصيات السياسية أن تتظافر جهودها مع الإعلام؛ لأنّ الإعلام الذي يظهر فيه المسؤول لربما يخطئ كثيراً، ولربما يسيء إلى سمعة البلد ويسيء لصورة

المطلوب أو المأمول منه أن يقدمه في موضوع الجوانب الخدمية أو الوطنية أو العلمية والأداء السياسي الذي يجب أن يكون عليه في أنه برنامج يخدم المجتمع العراقي. وأعتقد أن عليهم جميعاً بناء خطاب جديد، وليس هذا الخطاب المفروض، فيجب أن نغيّر خطابنا بطي صفحة داعش، وأن تكون نسبة الأخبار عن الجوانب الأمنية لا تزيد عن 25% بينما 75% من المواد الإخبارية والقصص، والأداء الإعلامي الذي يتمثل بالصورة الصحفية التلفزيونية يتمثل في موضوع المقابلات الحوارية التي تركز على المدن وخراب داعش؛ لأنّ داعش ترك مناطق مدمرة بالكامل.

اليوم الشباب أصبحوا كلّهم صحفيين، ونحن نمسي الصحفي المواطن أو الصحفي الشعبي؛ فشبكات التواصل الاجتماعي التي يسهر عليها الشباب على مدى ساعات طويلة ولربما الليل كله أو نصف النهار على الحكومة العراقية تشغيل هذه الطاقات الشبابية في مشروعات محدودة وبسيطة أو التفكير بمشروعات مهمة عملاقة لامتناس هذه البطالة وخريجي الجامعات من الشباب؛ إذ إن تنظيم داعش تمكّن من خلال نافذة الفيس بوك أن يسهر على مدى ساعات طويلة يدغدغ مشاعر الشباب ويطرح لهم أفكاراً ويغويهم ويستعطفهم في موضوع جوانب مادية بواجهات إنسانية.

إن نسبة المشاهدة والتعرض للفضائيات والصحف والمواقع الإخبارية الرسمية لا تشكل إلا 5% من خلال الإحصائيات التي تم رصدها بالنسبة للشباب، وتنظيم داعش فكر خطير خلفه جهات دولية ودول متقدمة، ولا نستبعد - لا سامح الله - إذا ما تركت الحكومة العراقية الشباب يعيشون بصدقة مستمرة ودائمة مع الإعلام الاجتماعي والبطالة المفتحة فستكون هنالك صفحة جديدة لتنظيم آخر يكون نسخة أخرى من تنظيم داعش، وتكون أكثر تطوّراً فتكون عائلة مطوّرة عن داعش.

## المدخلات

**الأستاذ حمد الله الركابي:** هل استطاع هذا الكم الهائل من الإعلام العراقي أن يسوق التجربة العراقية الجديدة بصورة حقيقية ويدافع عنها كخيار ديمقراطي ودستوري؟ أم أنه انشغل في الدفاع الحزبي والطائفي والقومي؟ وما هي الطريقة الأمثل لنهوض بالإعلام العراقي؟

**الدكتور فاضل البدراني:** إن الإعلام العراقي تعددت ألوانه، وكان يتسم بالإعلام المسيس، وهذه الحالة مقلقة، وهي أن يكون إعلاماً يتمحور في إطار طائفي وديني وعرقي وقومي ومناطقي، وأعتقد أنه كانت هناك كبوات للإعلام العراقي بدليل أن السنوات الماضية العجاف التي أدخلت داعش إلى العراق كان الإعلام السياسي واحداً من أسبابها، ولكن السنوات الثلاث الماضية وحدت الإعلام العراقي، ونجح إلى حد ما في تغيير هذه الصورة التي كان يعتمد عليها.

**الأستاذ أحمد علي:** تأكيد جنابكم على أهمية حماية العاملات والعاملين بالصحافة. أود أن أطرح سؤالين لجنابكم، الأول: ما هي الدروس التي يمكن استقاؤها من التغطية الإعلامية لاستفتاء كردستان؟ وكيف ستؤثر على التغطية المستقبلية للانتخابات؟ وما هي مخاطر أو فوائد انتشار الجيوش الإلكترونية على الإعلام العراقي؟

**الدكتور فاضل البدراني:** انساق الإعلام العراقي خلف الاستفتاء وأعطاه حجماً أكثر مما يستحق، بل مارس دوراً مسيئاً في كثير من المحطات؛ فقد لاحظت محطات فضائية كبيرة كان لها دور في تأزيم العلاقة بين الحكومة والإقليم بالرغم من أن الاستفتاء لم يحط بالشرعية الدولية، بل حتى من الدول الصديقة للإقليم، ولكننا رأينا الإعلام العراقي أعطاه أهمية وجعله جزءاً من سياسة الرفض، وأن إحدى الفضائيات قالت: الجار السابع للعراق، فما معنى ذلك؟ بالنسبة إلى مخاطر الجيوش الإلكترونية، فقد أصبح كل شخص لديه مال يستغني به عن وسائل الإعلام التقليدية من الفضائيات والصحف والمواقع، وأصبحت هذه الجيوش الإعلامية على شكل كروبات، وهي موجودة لدى الكثير من السياسيين وكثير من الشخصيات المتنفذة مالياً في ممارسة عمليات التسقيط، وهذه واحدة من السبل أو الجوانب السلبية التي يمكن

أن تضعف الشخصيات الوطنية في البلد، فأى منجز لمواطن أو مؤسسة يمكن أن تستهدف من جانب هذه الجيوش فتضعفها وتشوه سمعتها.

ولكن من الحالات الوطنية للشعب العراقي عامة أنه لا يقبل انفصال الإقليم، فكانت الأصوات التي ظهرت على قناة العراقية مثلاً قبل الاستفتاء بيوم رافضة له، وذكرت بأننا أعطيناها أكثر مما يستوجب الأمر، وكان المفروض أن تكون نسبة التغطية الإعلامية لهذا الحدث 15% وليس أكثر، حتى لا نلفت انتباه الرأي العام الدولي، وبالنتيجة أريد أن أقول: توجد مؤسسات مخبرانية دولية لها تأثير على مؤسسات إعلامية مارست هذا الضخ الإعلامي حتى أقنعت قيادة الإقليم بأن الإقليم سيكون دولة.

**الأستاذ عمر الشاهر:** أود أن أسأل عن تقييمك للجهد الأكاديمي في مجال الإعلام العراقي، هل تدرس المؤسسة الأكاديمية المجال الإعلامي العراقي وتبني مناهجها على أساس هذه الحالة؟ فنحن نلاحظ تخرج آلاف الطلبة من كليات الإعلام العراقي، ولكن معظمهم لا يتقن شيئاً من أصول الإعلام، كيف يمكن أن تعلق على هذا؟

**الدكتور فاضل البدراني:** بالتأكيد نحن في الجامعات مع المؤسسات الإعلامية نتحمل جزءاً من المسؤولية؛ أولاً: لأن المنشأة الإعلامية والبنى التحتية في كليات الإعلام غير مؤهلة من حيث الاستوديو المتكامل ومن حيث توفير إمكانيات الجريدة وتوفير إمكانيات الموقع الإخباري؛ فعملية التدريس تعتمد بنسبة 75% على الدراسة النظرية و25% على ما هو متاح من إمكانيات محدودة جداً.

وأيضاً لدينا جهود في تعزيز العلاقات مع المؤسسات الإعلامية بإرسالهم إلى المؤسسات الإعلامية ومشاهدة طبيعة العمل وأداء الزملاء الصحفيين في المؤسسات، وهناك بعض الدورات التي تقام في المؤسسات الإعلامية يمكن أن يستفيد منها دارس كلية الإعلام أيضاً، وبالطرف الآخر فإن المؤسسات الإعلامية أخذت تفكر باستقطاب الصحفيين على أساس العلاقة والقرابة، وترى اليوم أكثر ما يوجد في المؤسسات الإعلامية من خريجي الإعداديات أو المتوسطات وخريجي الكليات العلمية حتى من كلية الطب؛ لأنه ببساطة نحن نسمي مهنة الصحفيين بالمهنة الطارئة التي تتعدد فيها الألوان.

**الأستاذ عمر الشاهر:** لكن بالمقابل دكتور نتحدث عن جهود وتخصيصات كبيرة وعن أساتذة يتقاضون رواتب بالغة شهرياً، وعندما يأتي خريج الإعلام من المؤسسة الإعلامية ويريد أن ينافس في إطار الاحتراف فإنه لا يفقه شيئاً بخصوص الإعلام، ولا يعرف أن يكتب الخبر، وهو يتحدث عن أصول الخبر وشروطه، وإذا طلبت منه أن يكتب شيئاً عن الإعلام أو الصحافة

فإنك تتفاجأ بمستواه، فالمسألة لا تتعلق فقط بالإمكانيات وإنما تتعلق بالفلسفة، فما هو دور المؤسسة الأكاديمية في تصحيح كل مسار الاختلال الذي تحدثت عنه خلال المحاضرة، وهذا هو سؤالنا الأساسي: نحن نحتاج إلى مراجعة لدور المؤسسة الأكاديمية في الجسد الصحفي العراقي أو الجسد الإعلامي.

**الدكتور فاضل البدراني:** اللوم موجود على المؤسسات الأكاديمية، ولكن مع ذلك فالكثير من المؤسسات بدأت تستقطب خريجي كليات الإعلام، ونجدهم الآن مذيعين ومراسلين وصحفيين ومقدمي برامج وحواريين، ونجدهم في الصحف وفي المواقع الإخبارية، فكثير من الخريجين يوجدون في المؤسسات ولكن مخرجاتنا من حيث العدد لا يمكن للمؤسسات الموجودة أن تستوعبها.

و لكن ليس كل خريج يكون صحفياً؛ فهناك بعض الوظائف يمكن أن تستقطب الخريجين؛ فنحن في كلية الإعلام في الجامعة العراقية عندما يتخرج الطالب من المرحلة الأولى وينتقل إلى الثانية يستطيع أن يكتب خبيراً متكاملًا، ولكنه يحتاج إلى مؤسسة تستقطبه، والمشكلة هي عدم وجود مؤسسات تستقطب هذه الأعداد الهائلة من الخريجين مما يقتضي إيجاد فلسفة جديدة تكون مليئة لطموحات ومهام ومتطلبات الواقع الإعلامي الجديد، ونحن دائماً نبحث عن المزيد من التقدم، ولكن المناهج الموجودة الآن في كليات الإعلام هي مناهج نظرية لمناهج أكاديميات متقدمة وبإشراف اليونسكو.

**د. طالب محمد كريم:** تكلم السيد المحاضر عن الرؤية الإعلامية بإيجاز، وأقول بصراحة علمية: لم أر أي رؤية بالمعنى الفكري لها، ومن ثم على من تقع مسؤولية صناعة الخطاب أو الرؤية الإعلامية؟ وما هي آليتها لتحويل الخطاب إلى سلطة للعمل على نقل النصوص عن طريق وسائل الإعلام المتنوعة التي لم يشر لها السيد المحاضر (التلفاز، الإعلانات المطبوعة، الإذاعة، التواصل الاجتماعي، الإنترنت، الصحف الورقية، المجلات، المدونات، الأفلام، السينما في الوصول إلى الناس وغرس المواد في أدمغتهم واستخدامها للحصول على استجابات معينة، وهذا ما يطلق عليه نظرية جبل الاستجابة؟ وهل يمتلك المختص بالشأن الإعلامي إحصاءات للفئات العمرية؟ وكم من الساعات التي يقضونها مع وسائل الإعلام، إذ استخدم عبارة التعميم المطلق حينما ذكر أن كل الشباب...؟) وكم من هذه الفئات تتأثر بوسائل الإعلام؟

بمعنى آخر، هل الكلام يعتمد على إحصاءات وبيانات استقرائية أو مجرد تخمينات؟

**الدكتور فاضل البدراني:** فيما يتعلق بالرؤية، نحن شخصنا كل وسائل الإعلام، وتحدثنا عن التلفاز مراراً وعن الجريدة ودورها وعن الموقع الإخباري وعن صفحات الإعلام الاجتماعي

بما فيها التواصل الاجتماعي الفيس بوك باعتبار أن العراقيين من أكثر المستخدمين لفيس بوك بخلاف بلدان المنطقة وخاصة دول الخليج العربي التي تعتمد على تويتر، يعني أن موضوع النظرية التي يمكن أن تستخدم هنا هي نظرية الاستخدامات والإشباع المتحققة منها، وهذه النظرية هي التي يمكن أن تغرس وسائل الإعلام عن طريقها كثيراً من المفاهيم والأفكار، ويمكن أن تحول أفكار المتابعين أو الذين يتعرضون للمضامين الإعلامية إن كانت تلافزية أو صحفية أو إلكترونية أو رقمية أو إذاعية.

فإن هذه الألوان الصحفية من خلال تطبيق نظرية الاستخدامات والإشباع المتحققة غرست أفكاراً خطيرة جداً في السنوات الماضية، وقد أنتجت خطاباً طائفيًا لدى العديد من الشباب، حتى من بعض الذين ظهروا عبر وسائل الإعلام.

وأعتقد أنه من خلال الإحصاءات والدراسات التي تشير إلى نسبة هذا الاحتقان الطائفي نعرف أنه بدأ يأفل بالسنوات الأخيرة ويقلّ تياره، ولكنها موجودة لحد الآن، وهذا بتأثير وسائل الإعلام الذي مارس عملية الضخ الفكري والتأثير النفسي على الشباب وما فوقهم، وهنالك من الخريجين وقعوا ضحايا، وليس الإعلام العراقي وحده الذي مارس هذه العملية بل الإعلام الغربي أيضاً.

إن الإعلام العراقي أصبح في كثير من الحالات تابعاً للإعلام الغربي، فالصفحات المظلمة قد مرت في التاريخ العراقي، وكل دولة لها تاريخ وفيه كبوات، ولكن للأسف فإن هذا الإعلام العراقي، ولا أقول كلّ، ولكن كثير من وسائل الإعلام فيما يتعلق بمتابعة الشباب، ولا أقول كل الشباب العراقي فبعضهم بدأ يتناغم مع تنظيم داعش من أبناء المناطق التي دخل عليها داعش؛ فإذا لم يكن هنالك فرصة عمل فسوف تستقطبهم بالتأكيد بواجهات إنسانية، فنسبة كبيرة من الصفحات تدخل عليهم جهات إرهابية بواجهات إنسانية، لكن هذا لا يشمل كل الشباب، ولكن نسبة كبيرة منهم.

**الأستاذ عمر الشاهر:** أشرت إلى قضية الإعلام والمسؤولية الاجتماعية التي يجب عليه أن يضطلع بها في المنافسة الإعلامية، فقضية المسؤولية الاجتماعية تتراجع أهميتها في أولويات المؤسسة الإعلامية، ونحن نتحدث عن منافسة في إعلام رأس مالي ربحي، عن إعلام لا شأن له بالأخلاقيات والملفات والقضايا والمعلومات؛ فقد شاهدنا كيف قام الإعلام الأمريكي بفتح ملف سجن أبي غريب في لحظة دقيقة جداً بالنسبة للولايات المتحدة؛ فخلق حرجاً كبيراً بالمؤسسة الرسمية.

وهنالك جدل مستمر بشأن المسؤولية الاجتماعية، فهل على الإعلام أن يتحوّل إلى مدرسة تربي الناس؟ وهل عليه أن يقوم بدوره بنقل المعلومات الدقيقة للمتلقى بناء على

حاجتهم وحاجة المتلقين لمعرفة هذه المعلومات، فقد بقينا ساعات ننتظر توضيحاً رسمياً يتعلّق في الزلزال الأخير الذي ضرب العراق، وبقية المعلومات تأتي من مصادر غير رسمية، والإعلام الرسمي للأسف تأخّر كثيراً حتى يقول للناس شيئاً يطمئن الجميع، ففضية المسؤولية الأخلاقية لا أعرف كيف يمكن أن تنسجم مع فكرة الإعلام الرأسمالي أو الربحي؛ فهو قائم على المنافسة، والإعلام العابر لفكرة الوطنية ومصالح الدول لا أظن أن له هوية، والمؤسسات الإعلامية العابرة للقناة والتقاليد واللغات كيف يمكن أن تستوعب كل هذه المتناقضات حتى نحقق شكلاً مقبولاً من الإعلام؟

**الدكتور فاضل البدراني:** عندما نتحدّث عن المسؤولية الاجتماعية لوسائل الإعلام فهذا يعني أن تكون المؤسسة جزءاً من المجتمع، وتكون المؤسسة هي اللسان المعبر والهوية المعبرة عنه وعن آرائه وحاجاته، وعندما تتوفر هذه المسؤولية الاجتماعية فهذا يعني أن المؤسسة الإعلامية أكثر ما يهتمها هو المجتمع وأكثر ما يكون خصمها هو السلطة عندما تجحف بحق المواطن والمجتمع، وعندما تجد هنالك بعض المشاريع التي توقفت فيكون للإعلام دور في تشخيص الخلل وفي تبصير الجهات الحكومية، سواء أكانت رسمية أو السلطة التشريعية؛ فالمسؤولية الاجتماعية هي شعار جميل ترفعه كل المؤسسات، ولكن عملية تطبيق هذا الشعار لا تشكّل إلا نسبة ضئيلة جداً منها لاعتبارات عديدة، وفي مقدمتها الصحفي نفسه؛ فهو دائماً يفكر بالشهرة، وخاصة الشباب، ولا يفكر بالمجتمع، وإذا ما اقتنص معلومةً فهو يريد أن يظهر اسمه عليها أو أن يظهر بطلاً في شاشات التلفاز، وأعتقد أن الزلزال الذي حصل قبل أيام في بغداد لاحظت من خلاله أداء كثير من المراسلين الصحفيين في الفضائيات وقد كانوا مرتبكين ولم يفكروا بالمسؤولية الاجتماعية، ولم يعطوا توضيحات هادئة للزلزال، وظهر البعض مرتبكاً والآخر ضخم المعلومات.

فتطبيق نظرية المسؤولية الاجتماعية في بلدان العالم الثالث محدود جداً، أما ما يتعلق ببلدان العالم المتقدّم فأعتقد أن هذه النظرية تعمل بقوة، وسقفها عال جداً من حيث التنفيذ؛ لأن الشخصية الغربية شخصية طبيعية عملية أكثر منها هوائية وعاطفية.

وفيما يخص سجن أبي غريب لو تلاحظ الصحافة الأمريكية منذ عام 1972 عندما كشفت فضيحة «ووتر غيت» على الرئيس الأمريكي آنذاك، وتمت إقالته في عام 1974، وبقية الصحافة بأمجاد هذا اللون الصحفي الذي أُطلق عليه بالصحافة الاستقصائية، وهو أرقى درجات الصحافة من حيث تطبيق المسؤولية الاجتماعية، ثم ظهرت أيضاً في فيتنام وكذلك في العراق في عام 2005.

وحتى في بلدان العالم المتقدم فهذا لا يشفع للصحافة في أنها مارست دور المسؤولية الاجتماعية بشكل صريح، صحيح أن سقف المسؤولية الاجتماعية عالٍ هناك، ولكن عندما تتعلق القضية بسمعة البلد وبتحديات وحرب تخوضها هذه الدولة مثل أمريكا أو بريطانيا أو فرنسا، فعملية تكميم وتلوين الخطاب الإعلامي وتطويعه لمصلحة الدولة ليس صحيحاً دائماً، لكن فيما يتعلق بمصلحة الشعب والمواطن، فالصحافة الغربية يكون لها دور كبير، على عكس ما نحن عليه في بلدان المنطقة وخاصة العربية وتحديداً العراق؛ لأنه نموذج خاص في موضوع الأداء الإعلامي؛ فهو نموذج أكثر ما سادت فيه الفوضى الإعلامية.

**الأستاذ عمر الشاهر:** السؤال الأساسي الذي طرحته على مستوى بناء الصحفي العراقي، ماذا فعلت المؤسسة الأكاديمية؟ ولا أعرف إن كان هذا السؤال يمكن أن ينسحب على المؤسسة الرسمية بكل تجلياتها، فإذا سألت الصحفيين العراقيين المهمين أو الذين اكتسبوا الخبرة: كيف تدرّبتم؟ فسوف يتكلمون عن تجارب ليس لها علاقة بالعراق؛ فمعظمهم يذهب إلى لبنان أو عمان وتلقى تجارب صحفية أو سمع معلومات على مستوى البناء الشخصي بالصحفي العراقي؛ فإنه لا يعرف حدود القانون أو حدوده هو أو مسؤولياته، ولا يعرف الفرق بين مسؤوليته الشخصية هو ومسؤولية المؤسسة، وأنا في تقديري لا يمكن إلا أن تعود القضية إلى الأماكن التي تخرج الصحفيون منها، واليوم في العراق منذ عام 2003 عندنا مواقع أكاديمية معروفة؛ لذلك فنحن نحتاج إلى إعادة النظر بالفلسفة التي تنتج صحفيين حسب حاجة السوق إليهم في اختصاصات الثقافة القانونية والوعي القانوني للصحفي، كل هذه الأمور أظن أنها غير منظورة في اعتبارات المؤسسة الأكاديمية.

**الدكتور فاضل البدراني:** إن موضوع بناء الشخصية الصحفية هو بناء خاص، ولكن هذه الشخصية الإعلامية لا تختلف عن الشخصية العراقية في مجالات الحياة الأخرى، ونحن بحاجة إلى مزيد من الوعي والتطور الفكري، وهذه مسألة تنسحب على ما ذكرته في ضعف التشريعات القانونية والثقافة الحرفية والاحترافية الصحفية التي من المفترض أن يتحلّى بها الإعلامي.

ثم ليس كل الصحفيين درسوا مفاهيم وثقافة الإعلام والتربية الإعلامية والإعلام الرقمي والتشريعات القانونية الإعلامية حتى تكون لديهم مثل هذه السلوكيات الإعلامية بحيث تشعر وتستشعر بأهمية المسؤولية الإعلامية المجتمعية.

إن الصحفيين الذين تخرجوا من كليات وأقسام الإعلام لديهم مثل هذا الحس الصحفي والهوية الصحفية المجتمعية، هذه الهوية التي تضع مصلحة المواطن في المقدمة، أنا لا أريد أن أذفع، ولكن من خلال تجربتي وأنا صحفي وأكاديمي وأتعايش مع الصحفيين

الذين تخرجوا من كليتنا وأقسامنا، أنا أعتقد أن السلطات الحكومية وطبيعة الأداء السياسي والمنظور السياسي الذي نعيش في كنفه منذ سنين طويلة هذا ترك إرهابات سلبية وخلق خللاً في الشخصية العراقية.

وهذا لا يتعلق بقصور الفلسفة الإعلامية بقدر ما يتعلق بموضوع بناء الشخصية عبر أجيال؛ لأنه لو قارنا الشخصية العراقية الإعلامية العراقية مع الشخصية اللبنانية سنرى هناك ديناميكية ووعياً أكثر من الشخصية العراقية الإعلامية.

ومن هنا أقول: إن المؤسسات الإعلامية التي تأخذ بنظر الاعتبار حاجة السوق الإعلامية والمجتمع العراقي لخطاب إعلامي وتوجهات إعلامية جديدة تمثل حركة فكرية للمجتمع العراقي زجت الصحفيين في دورات؛ لأن الأجنب والمؤسسات الصحفية في دول العالم المتقدم يجب كل شهر أن يدخل الصحفي في دورة على الأقل لبناء الشخصية في موضوع فن الأتكتيت والبرتوكول وتحسين النفس وكيفية التعامل، إلى آخره من المفاهيم التي تعزز وتقوي شخصية الإعلامي.

**الأستاذ عبد العوض:** هل من المفيد التشديد على الرقابة القضائية على الإعلام؟ خصوصاً أن هناك محطات وظيفتها التشهير والطعن بالآخرين لأهداف سياسية... وهل للدولة خطة في تحييد مواقع الفيس بوك الداعية للفتنة والطائفية أو أن هذا محال؟

**الدكتور فاضل البدراني:** إن الرقابة القضائية لا بد أن تكون حاضرة ودورها فاعل؛ لأنها هي التي تحمي هذا المجتمع من إرهابات وأداء منحرفين ومن خطاب مسموم خاصة بالعراق في بلد عانى ما عانى وخرج من كبوة، والآن هو يللم جراحه بعد أن انتصر على تنظيم داعش وتحررت مدنه، فنحن في العراق - قبل أي دولة ومجتمع آخر - بحاجة إلى رقابة قانونية، ولكن هذه الرقابة لا نريدها أن تكون رقابة تكميم الأفواه أو تعيد تقاليد الإعلام التقليدي السابق الرقيب على النص سواء المكتوب أو المسموع أو المرئي، نحن نريدها أن تكون ضمن حدود تحمي المجتمع العراقي ولا تحمي المسؤول.

هنالك بعض المحطات الفضائية التي ظهرت على طريقة جريدة «حزبوز» أيام زمان، هذه التي تظهر المسؤول أو المواطن أو الموظف على نحو سيء، وهي معروفة، وواحدة منها فضائية سومر وغيرها من الفضائيات التي تظهر بمستوى هابط، وهي تمارس عملية الإسفاف، وهما الصحافة والإعلام الهابطان، وهذا شبه إعلام؛ لأن لديه أفكار مرعبة ومزعجة ومقرزة تجعل المواطنين غير المحصنين وبعض الأطفال والشباب يقلدون هذا اللون، وأعتقد أننا بدأنا نشاهد أكثر من فضائية بهذا التوجه.

وفيما يتعلّق بدور الدولة وخطتها في تحييد مواقع الفيس بوك الداعية للفتنة الطائفية فإنها يجب أن تنتبه لهذا الموضوع؛ لأن هناك أسماء صريحة واضحة تنعق بأفكار وأصوات طائفية مزعجة وغير مقبولة على صفحات الفيس بوك، فلو كان هناك تفعيل للقضاء العراقي لموضوع قانون يتواءم مع موضوع النشر الإلكتروني لما انتشرت الطائفية عن طريق الفيس بوك، ونحن مازلنا نعيش قانون المطبوعات، ولكن هذا لا يمنع أنه في العام الماضي عندما تقدّم شخص على شخص آخر بدعوى للقضاء العراقي، وتم استدعاؤه بعد أن تم تصوير هذه الصفحة بالاسم والمضمون، وتمت عملية محاكمته.

فنحن بحاجة إلى تفعيل هذا القانون في المحاكم العراقية لكي يكون أسلوباً للردع، ومن ثم على الحكومة العراقية أيضاً أن تظهر المسؤولين الذين يرفضون هذا الخطاب الإعلامي الطائفي؛ لأنه عملية متنامية اليوم؛ فالعالم كلّه يخشى أن يغرق في هذا الفضاء ويكون في موضوع الخطاب الطائفي عبر قنوات الإعلام الاجتماعية.



الأستاذ مجاهد أبو الهيل الجابري: (وُلد 1977)، حاصل على الماجستير في علم الاجتماع. عمل رئيساً لشبكة الإعلام العراقي، وله خبرة في مجال الإعلام والصحافة والشعر والأدب.

\*\*\*

### ثانياً: المحاضرة الثانية

#### الأستاذ مجاهد أبو الهيل في 20 تشرين الثاني/نوفمبر 2017

تُعد هيئة الإعلام والاتصالات من التجارب الأولى، وأما التجربة الثانية فكانت في شبكة الإعلام العراقي، والتجربتان هما في قطاع الإعلام الرسمي لا الحكومي؛ لأنه لا يوجد لدينا إعلام حكومي للدولة، بل هنالك مؤسسة تنظّم هذا القطاع، وهي هيئة الإعلام والاتصالات.

في هيئة الإعلام والاتصالات عنوان حديث: دور المؤسسات الإعلامية الرسمية في العراق في تنظيم الخطاب الإعلامي، وكذلك في البث العام.

إن هيئة الإعلام والاتصالات من المؤسسات المهمة الرائدة في المنطقة التي يقع على عاتقها الدور الحصري والوحيد لتنظيم قطاع الإعلام المرئي والمسموع في العراق، وهي تجربة مهمّة يجب علينا مراجعتها بين فتره وأخرى، وهي تنظّم قطاعي الإعلام والاتصالات من خلال الرؤية الجديدة في العلاقة بين الإعلام والاتصالات، العلاقة التي تحكمها التطورات والتقنية الهائلة التي حصلت في هذا المجال والتي جعلت الإعلام اتصالات، والاتصالات إعلاماً.

إن المشكلة الأولى التي واجهتها الهيئة في أثناء عملنا هي عدم وجود الوعي المتبادل بين المنظم والمنظّم له، بين هيئة الإعلام والاتصالات ووسائل الإعلام المرئية والمسموعة في العملية التنظيمية؛ لأنّ العملية التنظيمية بحاجة إلى إدراك وشعور متبادل بأهمية الطرفين.

لقد كانت الهيئة تتعامل مع وسائل الإعلام بطريقة ربما تكون أقرب إلى المرحلية، وليس إلى حقب وأشخاص، فولدت قطيعة بين هيئة الإعلام والاتصالات ووسائل الإعلام المرئية،

خصوصاً في الأزمات التي مرّت بها البلاد والخطاب الطائفي والصراع السياسي، بحيث لم تتمكّن الهيئة من تنظيمه على وفق معايير البث والإرسال المعتمدة عالمياً ومحلياً والمتكئة على أخلاق المهنة وضوابط ومعايير البث والإرسال.

إن أهم العقبات والمعوقات التي واجهناها أن وسائل الإعلام العراقية أغلبها هي وسائل إعلام تابعة إلى أحزاب وكيانات سياسية، وهي لا تريد أن تعترف بمعايير المهنة وضوابط البث والإرسال ومدونات هيئة الإعلام والاتصالات؛ لذلك حصلت خطابات إعلامية كثيرة وخطيرة فتكت بالأمن المجتمعي والسلم الأهلي في الحقة الفائتة؛ لذلك فإن الهيئة أحكمت قبضتها في فترة ما على هذا الخطاب الإعلامي حينما علقت رخص 10 محطات إعلامية فضائية في العراق، منها ما هو عربي ومنها ما هو محلي، وهذه ولدت صدمة لدى وسائل الإعلام وصدت عن هيئة الإعلام نفسها، ففوجئت بحجم هذا القرار الذي وصفته قناة العربية بأنه مجزرة إعلامية، ولكن هذا القرار ولد رادعاً ذاتياً عند وسائل الإعلام في عدم اعتماد الخطاب الطائفي آنذاك؛ لذلك بدأت مرحلة جديدة من العلاقة التنظيمية بين هيئة الإعلام والاتصالات ووسائل إعلام القطاع الخاص.

إن هذه الهيئة مهمة جداً لو شُرّع لها قانون جديد، وسأتحدث عن قانون الهيئة؛ فقد كان قانونها هو الأوامر التي صدرت عن بريرم آنذاك في الأمر 56 الذي ينظّم عمل الهيئة والأمر 66، وهذان الأمران من أهم الأوامر التي تنظّم قطاع الإعلام في المنطقة وفي العالم، ولكن للأسف الشديد تم اعتماد هذين الأمرين في إصدار تشريعين جديدين: «قانون الشبكة» و«قانون الهيئة»، فقانون الهيئة تم التصويت عليه وقانون الشبكة قانون عالق بين أروقة مجلس النواب العراقي.

هنالك فرصة ما زالت مؤاتية لقانون هيئة الإعلام والاتصالات حتى يخرج مجلس النواب العراقي بتشريع يحمي وسائل الإعلام من هيئة الإعلام والاتصالات، ويحمي هيئة الإعلام والاتصالات من ترمد وسائل الإعلام واتكائها على الحرية المفتوحة التي هبطت على سماء بغداد فجأة دون أن توطّر بأطر مهنية وأخلاقية، أتمنى ألا نستعجل في تشريع هذا القانون وأن يكون حامياً للمشاهد العراقي والمتلقي من وسائل الإعلام، وتكون الهيئة هي الحامي والوسيط بين المشاهد ووسائل الإعلام التي تحمي المشاهد من الخروقات المهنية التي تحصل.

وبما أن القانون ما زال قيد التشريع فنأمل أن يخرج هذا القانون إلى الضوء بطريقة مختلفة عن خروج قانون شبكة الإعلام العراقي.

وبما أنني على رأس الجانب التشريعي في مجلس أمناء شبكة الإعلام العراقي ثم انتقلت إلى الجانب التنفيذي فإنني على اطلاع بأن هناك مشكلات كثيرة جداً، وأصبحت هذه الشبكة من المناطق المتنازع عليها؛ لأنّ هناك تراكمات كثيرة لهذه الشبكة في قانونها وتشريعها وفي أدائها بحجم الإمكانيات التي مُنحت لها، وحجم الإمكانيات التي سلبت منها في عدد كوادرها، وحجم التدخل الوظيفي في خطابها الإعلامي الذي أوقع في كثير من الأخطاء، والحديث عن الشبكة يعني الجميع؛ لأنها من المؤسسات التي حالها حال الكهرباء؛ فهي أيضاً تدخل في كل بيت وتعمل ليل ونهار؛ لذلك أشرت إلى بعض المشكلات والمعوقات التشريعية والإدارية والأداء والخطاب في الماضي والحاضر في هذه الشبكة.

إن الشبكة تعمل بالأمر 66، وهو أمر سلطة الائتلاف، وكانت هناك مسودات كثيرة لقوانين كثيرة تم تشريع آخر قانون لها قبل عامين، وكنت من أكثر الأشخاص الذين تابعوا تشريعه والطعن فيه ثم تعديله؛ لأنه انطلق من أخطاء الماضي، ولم ينطلق من استحقاقات المرحلة والدولة والوطن والمشاهد العراقي والتجربة والتنافس مع وسائل إعلام القطاع الخاص. ثم إن وسائل إعلام الشبكة هي الوحيدة التي تنافس المئات من وسائل الإعلام في العراق والآلاف في الوطن العربي والعالم؛ لذلك فالشبكة ستكون دائماً في دائرة الضوء وفي دائرة الخطر والمنافسة، ولا يمكن لها أن تتفوق ما دام هناك منافس من القطاع الخاص يمتلك حرية هائلة في اختيار كوادره وميزانيته وأجهزته ومعداته، بينما نحن لا نستطيع شراء حاسبة للكرافيك أو مايك للصوت أو فيديو للستوديو دون المرور بسلسلة إجراءات معقدة.

لقد بقي القانون بعد تشريعه لأكثر من سنة وشهور في منطقة الطعن والدوائر القضائية؛ لأنه تم الطعن فيه من أكثر من جهة، وقد كنت من أحد الطاعنين في هذا القانون حيث تم الطعن بـ 23 مادة منه؛ لأنه شُرِع بطريقة مستعجلة وبردة فعل على أخطاء سابقة، وعدم استقرار القانون وبقاؤه قلقاً على طاولات القضاء ومجلس النواب أدى إلى منطقة فراغ تشريعي في الشبكة أدت إلى أخطاء كبيرة بدأنا ندفع ضريبتها وثمرتها الآن.

القانون فيه جنبه مهمة جداً أخرج الشبكة من القطاع العام وجعلها أقرب إلى القطاع الخاص، ولكن هناك مشكلات واجهت هذه الرؤية، وهي أن أجهزة الدولة الرقابية والإدارية والمالية ما زالت بعيدة كل البعد عن إدراك خصوصية الشبكة والعمل الإعلامي والمشكلات التي تعاني منها الشبكة، وسوق الإعلام الذي تنافس به ووسائل الإعلام الخاص.

ربما تواجهني الكثير من الاعتراضات من زملائي وهي: ما هو دور مجلس الأمناء؟ ولماذا يوجد مجلس أمناء بهذا العدد؟

أعتقد أن وجود مجلس أمناء لهذه الشبكة المستقلة إدارياً ومالياً يجب أن يعزز هذا الدور؛ لأن القانون أعطى للمجلس صلاحيات مالية وإدارية في منطقة التشريع، والمجلس سيكون صمام أمان هذه الشبكة ومرجعيتها المالية والإدارية والتشريعية، ولكن للأسف الشديد فإن قانون الشبكة الذي أعطى لمجلس الأمناء هذه التشريعات لم يبلغ التشريعات المتعلقة بها، مثلاً مجلس الأمناء يقر ميزانية الشبكة ونظام خدماتها وسُلم رواتبها، لكن ما زالت وزارة المالية ومكتب المفتش العام والجهات الرقابية والتعليمات الحكومية سارية على الشبكة في الوقت الذي يقوم مجلس الأمناء بكل هذا الدور لكي يحمي كوادر الشبكة من التسرب إلى وسائل الإعلام في القطاع الخاص، فيستكثرون على الشبكة رواتبها ومخصصاتها التي هي قليلة جداً بحيث إن راتب إعلامي في قناة خاصة أكثر من راتب رئيس الشبكة أو عضو في مجلس أمنائها.

ومع عدم إدراك هذه الاستقلالية المالية وبقاء الشبكة معلقة بخيط في وزارة المالية والأمانة العامة لمجلس الوزراء ومكتب المفتش العام وخيط لمجلس الأمناء في هذه الشبكة، كل ذلك ولّد شعوراً خطيراً جداً عند العاملين في الشبكة، أعني الفئة الإعلامية وليس الفئة الساندة، هذا الشعور ولّد عندهم خمولاً وظيفياً في ظل تراجع الجانب الإبداعي، وهذه إحدى الكوارث التي نواجهها في عمل شبكة الإعلام العراقي، وهي أن يتحول الإعلامي إلى موظف يستسلم لشعور استلام راتبه في نهاية الشهر غصباً على رئيس الشبكة ومجلس أمنائها وإدارتها الوسطية، هذا الشعور ولّد عدم إبداع وعدم تناغم مع هذه المؤسسة؛ فانتقل الكثير من زملائنا إلى وسائل الإعلام الخاصة على حساب عمله المهني والوظيفي.

إن وجود المؤسسات الإعلامية بالقطاع الخاص زاحم الشبكة على كوادرها وعلى كفاءاتها، فمنهم من يعمل بطريقة غير معلنة، ومنهم من انتقل أو ترك الشبكة وذهب؛ لأنّ هناك فجوة مالية كبيرة في المستحقات بين الشبكة والقطاع الخاص وإعلامه.

وأعتقد أن أحد أسباب الملاحظات الكثيرة والسهام الكثيرة الموجهة إلى شبكة الإعلام العراقي هو عدم استثمار كادرها الموجود وعدم فهم وإدراك المؤسسات الأخرى - خصوصاً المالية والإدارية بالدولة والتي يتعلق عمل الشبكة معها- لطريقة عملها؛ فهذه إحدى المشكلات الكثيرة التي ولدت هذا الحضور الضعيف والخجول للشبكة وعدم مواكبة التطورات التقنية والإبداعية والفنية الموجودة في الشاشات الأخرى؛ بسبب عدم تحديث الكادر، فهناك كادر كبير في الشبكة؛ فلدينا 600 موظف أو مهندس، أكثرهم انتهت خدمتهم الفعلية؛ وذلك لأن التكنولوجيا والهندسة تغيرت كثيراً، والعاملون الآن فعلاً من الداخلين في الخدمة الحديثة في الدائرة الهندسية هم أقل من 20 مهندساً، ولدينا 600 مهندس أكثرهم من المهندسين

التقليديين مع تطور التكنولوجيا في ظل هذا التطور الكبير السوشال ميديا الذي جعلنا في وادٍ والعالم في وادٍ آخر.

أيضاً هناك الكثير من المعوقات الإدارية والمالية والقانونية والتشريعية تقف أمام الأداء الإعلامي والمهني في الإعلام، والذي جعل الشبكة موضع انتقاد كثير من الزملاء، والحق لهم طبعاً، ولكن هنالك أسباب كثيرة أدت إلى هذه الأخطاء، وهذا التراجع المهني حصل في فترات كثيرة، وربما ما زالت عدوى الأخطاء المهنية سارية تنقلها من جيل إلى آخر، ونحن اليوم ورثنا أخطاء متداولة منذ تأسيس الشبكة ولحد الآن.

ومما جعل الشبكة متأخرة عما يدور في العراق والمنطقة هو أن عمل الشبكة أقرب إلى الوقائع العراقية؛ لأن لها الخبر الفصل، وهي لا تعتمد على السبق الصحفي، فبقينا ننتظر مصداقية الخبر وليس السبق الصحفي، وكذلك مصادر الخبر التي هي أكثر الوزارات والمؤسسات والمكاتب الإعلامية التي تسرب الخبر إلى غيرنا بمجرد أن يبدأ الخبر بالنضوج فيتسرب إلى وسائل إعلام القطاع الخاص.

إن شبكة الإعلام العراقي هي شبكة وظيفية مع الأسف، والعاملون فيها يعملون وفق نظام وظيفي؛ لذلك لا يبقى فيها إلا من لديه خفارة؛ ولذلك فإنني أعتقد بأن هذه كارثة كبيرة، وهي وجود مؤسسة معنية بالإعلام تعمل بشكل وظيفي، وهذا هو أحد أسباب تدهور الشبكة وتخلف أدائها وتراجعها إلى الوراء.

إن الشبكة مستضعفة من أصحاب القرار السياسي والنواب والمسؤولين؛ لأنهم يأمنون خطابها؛ فخطاب الشبكة يدخل في منطقه الابتزاز، ولا يمكن أن يدخل في منطقة الكذب والافتراء والتضليل؛ لذلك لا يخاف منها أحد؛ فهم يتبرعون بالأخبار العاجلة والمعلومات المهمة لوسائل إعلام أخرى، بينما الشبكة بقيت شاشة استعراضية للمسؤول ولكثير من أصحاب القرار.

فالشبكة شاشة مغضوب عليها من بعضهم؛ لأنهم يعاملون الشبكة على وفق أخطاء سابقة حصلت وفق تغييب كان متعمداً للشبكة من جانب بعض الأطراف والوجوه، فالشبكة تعمل كذلك بأمزجة العاملين الذين لديهم شعور وظيفي بأنهم موظفون للدولة؛ فيجب أن يكون ولاؤهم مطلق لها؛ وذلك لأنه يخاف على وظيفته وخاصة الطبقة الأولى بالشبكة، وإن أكثر المسؤولين العاملين في الشبكة يتبرعون بالولاءات دون أن يُطلب منهم ذلك لا من حكومة ولا من برلمان، فبيع الأخبار وتداولها والترويج لهذا وذاك من الأخطاء المهنية الموجودة في شبكة الإعلام العراقي.

كذلك إذا جعلنا القانون يعبر عن نفسه واحترمانه واحترامته الجهات المالية والإدارية في الدولة.

والروتين الموجود والقلق الإداري والمالي في الشبكة جاء من الحكومة أو من الدولة العراقية بسبب المنحة المؤقتة التي تُعطى للشبكة لحين ما تعتمد الشبكة على استثمار موارده وتمويل نفسه من خلال هذه الموارد.

والآن هذا النظام الداخلي ونظام سُلّم الرواتب ونظام الخدمة الذي قَسَمَ الشبكة إلى ثلاث فئات: فئة الجهات الساندة الإدارية والمالية والقانونية والهندسية، والثانية الفئة الإعلامية في الشبكة، والثالثة - التي ربما بعد عشر سنوات أو أكثر ستتجه إلى الفئة الثالثة - وهي فئة كبار المبدعين بالإعلام.

وفي الجوانب الفنية فهذا النظام ذهب من دائرة إلى أخرى، فمن الأمانة العامة إلى مجلس الوزراء إلى وزارة المالية إلى وزارة الشورى ومجلس الدولة حالياً، ورجع اليوم - وقد تعبنا فيه على مدى شهور لإنضاجه - إلى الوراء، وكذلك أعادوا ربط الشبكة بالأجهزة الرقابية والمالية، في الوقت الذي فيها جهاز رقابي ومالي، وهو مجلس أمنائها.

نحن طرحنا مشروع استثمار موارد الشبكة؛ ففيها موارد كثيرة وهي الاستوديوهات، وأكبر مطبعة في الشرق الأوسط وأكبر استوديو موسيقي في الشرق الأوسط، وفيها صحف وSNG وخدمات كثيرة غير مستثمرة وغير مفعلة وغير متاحة للجميع، فإما أن تمنح مجاناً لمساعدة وسائل إعلام القطاع الخاص أو تستثمر على الأقل بأن تُستأجر.

فإذا نجح مشروع استثمار موارد الشبكة وتمويلها من مواردها وعزل الشبكة عن هذه البيروقراطية فإنني أعتقد بأنه سيكون هنالك أفق للنجاح.

وكذلك إذا منحت الشبكة صلاحية إدراج كفاءات جديدة وإيقاف هذا التدفق الوظيفي الهائل عليها؛ لأن الشبكة فيها أكثر من 1000 شخص يقرأ ويكتب، وفيها العشرات بل المئات من الموظفين الذين وظفوا بطرق خاطئة بالمحسوبية والوساطات، وكذلك فيها كثير من العاملين الذين خرجوا عن الخدمة الإبداعية؛ لأن الإعلام منطقة إبداع، خصوصاً في المجالات الفنية والجرافيك والمونتاج وما إلى ذلك، فالشبكة الآن تعاني من ترهل وظيفي كبير جداً، وهو الذي أوقعتها في هذه المشكلة الإبداعية.

والمشكلة الأخرى هي أنه لا يمكن لنا محاسبة المقصرين في هذه الشبكة؛ فكل إعلامي وكل عامل في الشبكة تقف وراءه جوقة من المسؤولين والسادة النواب المحترمين وكثير من الوساطات؛ فلذلك؛ فهو محتمٌ بالعديد من المصدّات التي تمنع المسؤول في الشبكة من

محاسبة المقصر، يعني أنني إذا أردت أن أحاسب مقصراً في عمله فستنهل عليّ موجة من الوساطات والتهديدات أحياناً والبيانات التي تدافع عن حرية التعبير.

إن أحد أسباب بقاء الشبكة في هذه المنطقة من الاشتغال هو موضوع مقدّس لا يمكن المزايدة عليه، وهو موضوع أن الشبكة اتخذت خطاباً تعبويّاً، وما يبرر هذا الخطاب وجود معركة شرسة ومقدسة مهمة ضد داعش تقوم بها القوات الأمنية بكل أصنافها، فيجب أن ندعم هذه المعركة من خلال التعبئة والأنشودة والبرامج والترويج، وهذا الموضوع جعل الشبكة تبقى في منطقة الاشتغال التعبوي، ولم تذهب إلى منطقة الاشتغال الحرفي والمهني، والآن بعد الانتصار الكبير والمفرح والمقدّس يمكن للشبكة أن تنطلق إلى فضاء آخر غير الذي كانت تعمل فيه.

إن الشبكة ستطلق قناة IMN، وهي قناة العراق الدولية التي سوف تخرج عن المحلية، وسيكون خطابها خطاب دولة وتصدير لهذا الخطاب إلى المتلقي والمشهد العربي، وهو الخطاب السياسي والأمني والثقافي والاقتصادي والاجتماعي والتاريخي.

هذه القناة لأجل استعادة الحضارة بواسطة عناصر الدور البرامجي والإخباري الجديد لقناة IMN، وستنطلق هذه القناة إذا بقيت في الإدارة في هذه الشبكة خلال أسابيع إن شاء الله، وسيكون الخطاب المحلي من مهام قناة العراقية، والخطاب الدولي من مهام قناة IMN.

كذلك وكالة الأنباء العراقية مضى لها أقل من السنة ولم تعلن عن نفسها إلى هذه اللحظة، وهي قريبة الانطلاق، وستعتمد على المصادقية وليس على سبق الصحفي ولا الشائعة والتضليل، فهذه الوكالة ستكون مرجعية مهمة، وأتمنى من كل المسؤولين والوزارات والمؤسسات الحكومية الرسمية ومؤسسات الدولة أن تكون الأولوية في منح الخبر لهذه الوكالة لكي يأخذ الخبر مصداقيته، وتكون الوكالة مصدراً للخبر.

وكذلك أسسنا غرفة أخبار مشتركة للشبكة توحد هوية الخطاب الخبري، وتكون فيها قناة IMN الإخبارية ووكالة الأنباء وإذاعة جمهورية العراق وجريدة الصباح، وكل المؤسسات الموجودة في الشبكة ستنطلق أخبارها من غرفة الأخبار المشتركة الموحدة، وتكون هنالك هوية في صناعة الخبر وأولوية في بثه ووقته وعجالاته.

نحن بحاجة إلى إصلاحات كثيرة تبدأ من مزاج العاملين فيها، ونحتاج إلى إصلاح من قانون الشبكة ابتداء من تلقّي الخطاب الإعلامي من الطبقة السياسية، وكذلك أن نؤسس لحالة تصل شبكة الإعلام العراقي بها إلى البث العام وليس شبكة إعلام تابعة لجهة أو لفئة معينة؛ لأن هناك مشكلة كبيرة في الدولة العراقية هي أنها لا تمتلك وسائل إعلام سوى شبكة الإعلام

التي تمول جزءاً من ميزانيتها من المال العام، ومثل هذه الشبكة يجب أن تُعطى الحرية ويُدافع عنها لا أن يشكك بخطابها وأدائها.

إنني متفائل جداً؛ لأنّ في شبكة الإعلام العراقي كوادر ممتازة جداً غير مستثمرة، وهناك إمكانيات للاستثمار، ولكن هناك أسئلة هي: كيف نترك الشبكة تعمل وفق قانونها الخاص؟ وكيف نحميها من القراءات الخاطئة من جانب الجهات الرقابية والمالية والإدارية؟ وكيف نعزل الشبكة عن هذه البيروقراطية الموجودة في نظام الدولة؟

أنا سعيد جداً بوجودي في هذا الحوار، وأشكر مركز الرافدين للحوار، هذا المركز الرائد في جمع وخلق بيئة إعلامية وسياسية ومنطقة آمنة للحوار يشترك فيها الجميع، أتمنى لشبكة الإعلام العراقي ولبرامجها السياسية أن تحذو حذو مركز الرافدين للحوار الذي يوجد فيه أكثر من صوت ومن رأي ومزاج، ونحن نعد أن شبكة إعلام عراقي قادرة على أن تكون كذلك، نعد بأعلام عراقي يخرج من محليته إلى فضاء أوسع فتشمل الفضاء العربي والدولي، هناك وكالة أنباء ستكون باللغة الكردية والتركمانية والإنكليزية، وسيكون هناك خطاب سيصدر إلى الخارج بطريقة مهنية.

## المدخلات

الأستاذ حمد الله الركابي: مدخلتي من شقين:

الأول: نسمع بين الحين والآخر شكاوى عديدة من جانب بعض العاملين في شبكة الإعلام العراقي، فما هي خطواتكم الإصلاحية لتصحيح مسارها؟ ولا سيما أن الكثير من الأصوات ترتفع دائماً، وتطالب بالإصلاح وإبعاد الشبكة عن التجاذبات السياسية والمحسوبة والعلاقات الشخصية.

والثاني: ما هو برنامجكم بعد اختيار بغداد عاصمة للإعلام العربي؟ وهو حدث مهم؛ لأنه يتزامن مع انتصارات العراق على عصابات داعش الإرهابية...

الأستاذ مجاهد أبو الهيل: إن الاعتراضات والشكاوى من جانب العاملين بالشبكة تدخل في مسألة أن أكثر العاملين بالشبكة يعتبرون أن الشبكة مصدر لأرزاقهم، ولا يريدون أي أفق للتطور والإصلاح، حيث إن الإصلاح يبدأ بتوزيع العاملين واستثمارهم من جديد؛ لأن أكثر العاملين استلموا الراتب نهاية الشهر، وهم يعملون بمؤسسات أخرى؛ فهناك ملاحظات جديرة بالاهتمام، هي ملاحظات مهنية يومية أتلقاها وأستمع لها وأستجيب لها، وهناك ملاحظات تدخل في محاولة كبح جماح أي محاولة لإصلاح الشبكة من خلال أي تعليمات إدارية جديدة؛ وقبل أيام أصدرتُ كتاباً أثار جدلاً كبيراً، وهو منحي صلاحية الإجازة الإجبارية، وهذا الكتاب لم يكن بمنتهى الجدية، وإنما كان رسالة للعاملين بالشبكة في أن هناك رغبة من الإدارة ليكونوا كفؤين في عملهم؛ لذلك حصلت ضجة كبيرة من جانب غير الكفؤين تحديداً.

إن برنامجنا لاختيار بغداد عاصمة للإعلام العربي مخصوص بهيئة الإعلام والاتصالات، ونحن إذا منحنا دوراً بهذا البرنامج فسنقوم به وستكون بغداد جديرة بهذا العنوان؛ لأنني من 2015 طرحت موضوع بغداد عاصمة حرية الإعلام العربي، ولكن لم يؤخَذ بهذا المشروع للأسف الشديد، والآن بغداد عاصمة الإعلام العربي، ويجب أن تكون حاضنة جيّدة وجديرة بهذا العنوان؛ لأن هذا العنوان كبير جداً، وتوجد حرية، ويوجد إعلام محلي وعربي في العراق، ولكن هذا الإعلام ما زالت تشوبه بعض الأخطاء والهنات هنا وهناك، وعلينا أن نكون جديرين

وناھضين به هناك، ونحن كشبكة لدينا خطة سنقدمها للجهات الأخرى المعنية بهذه الفعالية، ولكن الشبكة شريكة بها وليست أساسية بالموضوع.

وعندنا خطة مهمة جداً، وأعتقد أن الشبكة تخطط بطريقة علمية وموضوعية لانتصار العراق على داعش وإعلان يوم النصر الكبير، فهناك خطة مهمة جداً تؤثّق النصر سياسياً واقتصادياً ومحلياً وعربياً ودولياً، وكيف نستثمر هذا النصر؟ هناك خطة بنوية مهمة جداً للمناطق المحررة طرحنا خطة على الدولة والحكومة وحصلت موافقات كثيرة لاستيعاب النصر واستيعاب تجربتنا مع داعش وما خلفه داعش من دمار على الإنسان وعلى الوطن، سنستوعبها درامياً إن شاء الله على شكل مسلسلات وحلقات درامية.

**الأستاذ ضياء السامرائي:** اطلعنا قبل فترة على كتاب يحمل توقيعكم، تقترحون فيه منح بعض موظفي الشبكة إجازة إجبارية... أتمنى أن تضعنا في صورة أجواء هذا الاقتراح... أسبابه، ونتائجه المتوقعة، ولماذا اعترض عليه مجلس الأمناء؟

**الأستاذ مجاهد أبو الهيل:** لقد استمعتم لبعض المعوقات الموجودة في شبكة الإعلام العراقي التي أهمها الترهل الوظيفي والأعداد الكبيرة في الشبكة والتدفق بالتعيينات للأعوام السابقة، والشبكة فيها الآن أكثر من 4000 موظف، أكثرهم عقود وأجور يومية، وأكثر هؤلاء الموظفين غير منتجين، وكذلك الموظفون الذين على الملاك الدائم، وبعضهم غير منتج؛ لأنهم مؤمنون بوصول روايتهم في نهاية الشهر؛ لذلك فلا يوجد لديّ أفق للتغيير سوى هذا الكتاب الذي كان يحمل رسالة تحفيز للعاملين الكفوئين وغير الكفوئين؛ فالكفوؤ يجب أن يكافأ، ولكن غير الكفوؤ يجب أن يشعر بوجوده غير المرضي في الشبكة، والقانون منح صلاحية لمجلس الأمناء بعد تعديل قانون الشبكة الجديد وإقراره أن ينتقل الموظفون العاملون في الهيئة العراقية العامة للبث والإرسال إلى شبكة الإعلام العراقي بالعدد الذي تحتاحه الشبكة، ولكن حصل أن نقل الجميع من الهيئة إلى شبكة الإعلام العراقي بشكل كامل ودون أي معايير ودون أي انتقاء واختيار، والآن الكادر الموجود كبير جداً، وأصبح عبئاً على التطوير؛ لأن وجود كادر بهذا الحجم، والبعض منه غير منتج أدى إلى نتائج خاطئة بالأداء، وأنا لا أتوقع من هذا الكتاب نتائج إيجابية؛ بسبب مواجهته بهجمة شرسة وباتهامات وبيانات من مجلس الأمناء ومجلس النواب وبعض أعضاء مجلس النواب خصوصاً بعض أعضاء لجنة الثقافة والإعلام المحترمين دون أن يقرؤوا خلفية وماهية هذا الكتاب.

وأنا أعول كثيراً على المستقبل؛ لأنه يجب أن نختار في المستقبل الذين دخلوا بطريقة قطع الأعناق ولا قطع الأرزاق، هذا المبدأ الذي نعمل به جميعاً نتيجة المنظومة الأخلاقية

والبعد الأخلاقي والإنساني الذي تعيشه مؤسساتنا، ولكن مؤسسةً مثل شبكة الإعلام العراقي يجب أن تعمل بكفاءة متخصصين وكفؤين ولا تعمل بهذه الطريقة الخيرية؛ فهي ليست مؤسسة خيرية بالتأكيد.

**الأستاذ نصير الكعبي:** كيف تنسجم شكاؤكم من مشكلات الشبكة الداخلية مع خطتكم لإطلاق محطة فضائية جديدة؟ هل نفهم أنكم اتخذتم بعض الإجراءات لمعالجة المشكلات؟ وما هي طبيعتها؟

**الأستاذ مجاهد أبو الهيل:** بالتأكيد واجهت معوقات كثيرة إدارية ومالية ومزاجية في هذا المشروع الذي أطلقتته قبل سنة، يوم كنت رئيساً لمجلس الأمناء، وأطلقت قناة العراق الدولية IMN، هذه الانطلاقة التي بدأت فعلاً بكوادرننا الموجودة هناك المكونة من مجموعة طيبة من المهندسين، وأنا أتحدث معكم الآن وهم يتصلون بي؛ لأنهم يقومون بعمل متواصل ليل نهار، وكذلك مجموعة من الإعلاميين الجيدين الذين سوف نطبق بشأنهم نظرية جهاز النخبة، وسوف نختار مجموعة من الجيدين لهذه القناة.

هناك معوقات كثيرة بالتأكيد، ولكن هناك أمل غير معلق بخيط أسود كما يقولون، هذا الأمل دفننا فيه ضريبة الوقت والجهد والصحة والعافية والسمعة، ولكننا إذا أردنا أن ننطلق فيجب أن نضحي بكل هذه الأشياء؛ لأن قناة العراق العربية أو الدولية يجب أن يتغير خطابها وتتغير صورتها؛ هناك شباب يعملون ليل نهار من أجل خلق صورة جميلة ورائعة، وتعكس جمال وألقى العراقيين والحضارة العراقية إلى المشاهد العربي.

وهناك اشتغال مهم جداً لهذه القناة على مستوى الشكل والمضمون؛ فهناك دورة برامجية وإخبارية تكون على رأس كل ساعة، إما موجز أو نشرة على نحو متواصل حتى بعد منتصف الليل إلى الصباح، وهناك دورة برامجية غير مترهلة فيها برامج مهمة ومنوعة ورسنية، وسوف نخرج عن المحلية بهذه القناة، وتكون الجوانب المحلية من اختصاص قناة العراقية الأولى.

**د. طالب محمد كريم:** بوذي أن أعتنم فرصة المحاضرة في طرح جملة من الأسئلة:

- 1 - كيف تعاملت شبكة الإعلام العراقي مع تحليلات العنف والكرهية والقسر والإرهاب؟
- 2 - وما هي المصادر البحثية التي اعتمدها الشبكة في سبيل كشف مقدار تعرض الجمهور لوسائل الإعلام ومقدار العنف الذي يرتكبه أفراد ذلك الجمهور؟

أحاول أيضاً أن أدخل إلى منطقة أخرى (رسم استراتيجي) من خلال مجموعة من النقاط...

أ - هل أدخلتم تعديلات على عرض وسائل الإعلام للعنف التي تعزز تقديرات الجمهور للجريمة والعنف؟

ب - ما هي البرامج التي يمكن أن تكون ذات صلة مباشرة بالقلق والخوف من الإيذاء؟  
 ت - ألا تعتقد أن هناك علاقة كبيرة بين التعرّض لبرامج إجرامية وقبول البعض من الجمهور للأفكار التي تتحيز ضد الحريات المدنية؟

ث - ألا تعتقد أيضاً أن التسليط على مشاهدة التلفزيون (البرامج التي تهتم بالجريمة والإرهاب) تميل إلى خلق فرضية أن المتهم مذنب وليس بريئاً؟

بمعنى آخر: هل لديكم مركز دراسات يضم جميع الاختصاصات القريبة من الإنسان وحياته الاجتماعية في سبيل تنظيم الأفكار وتوجيه الوعي للمتلقين نحو أهداف حقيقية تمتلك الدقة في اختيار المفردات، وتوجه الهدف نحو المعنى المطلوب خشية تشابك المفاهيم وتداخل المفردات التي تشوه الصورة؟

الأستاذ مجاهد أبو الهيل: دكتور طالب، دخلت في منطقة خطيرة ووعرة جداً، فأغلب وسائل إعلامنا ومؤسساتنا لا تمتلك مراكز للدراسات المهمة، وهذا الموضوع مهم جداً وخطير يتعلق ببناء الإنسان والأسرة والمجتمع، وقد أسست قبل سنة مركز العراقية للدراسات والأبحاث، وفيه أسماء وكتّاب مهمون ربما بعضهم يسمعونني الآن أو سيسمعوني بعد حين، ولكن للأسف الشديد أرجع إلى أصل المشكلة، وهي أن العامل بالشبكة هو موظف يبحث عن رزقه، ولم أستطع منذ سنة تقريباً أن أوّسس عقلاً منفصلاً للشبكة غير عقل الإعلامي، وهو العقل المخطط، ولكن إلى هذه اللحظة ما زال خطاب الشبكة خطاباً إنشائياً غير معتمد على مراكز رصينة للدراسات والأبحاث، وهذه الموضوعات التي سألت عنها مهمة جداً، وأعتقد أن هناك برامج في الدورة القادمة، دورة برامجية ستعالج هذه الموضوعات وتدخل في هذه المنطقة، ولكنني أقولها: سنعمل كثيراً على أن يكون بالشبكة عقل منفصل، وهو نخبة من الإعلاميين والمفكرين والأساتذة والباحثين حتى يمارسوا هذا الخطاب.

وقد تعاقدنا مع أسماء بحثية مهمة، ولكن للأسف الشديد بعد فترة أجده في مكتب العراقية في دولة أخرى دون إنتاج، بينما كان هو ينتقد العراقية بأعلى صوته، وأغلب زملائنا الذين يعملون في العراقية ينتقدونها سابقاً، وحينما يدخلون إلى الوظيفة فيها يتحولون إلى جزء من هذا الخراب الموجود وجزء من عدم الاكتراث لهذه المؤسسة، وكأنها مؤسسة للعيش فقط وليس للإنتاج.

الأستاذ ناظم كريم: طبيعة علاقة الشبكة برئيس الوزراء ومكتبه... هل هناك تدخل أو تداخل؟ هل هناك توجيهات أو تنسيق؟

وماذا عن الرئاسات الأخرى... والأحزاب أيضاً؟... هل يحاولون أن يتدخلوا في عملكم؟

الأستاذ مجاهد أبو الهيل: الحمد لله لا يوجد وصي على الشبكة من إي من الرئاسات الثلاث؛ فمكتب رئيس الوزراء لا يتدخل في عمل الشبكة عدا إرسال بعض الخطابات والبيانات والمؤتمر الصحفي الأسبوعي، ونحن مكلفون بأن ننقل نشاطات الحكومة والدولة والبرلمان للمجتمع العراقي، وهذا يحصل بكل تأكيد، ولكن لم ولن يحصل أي تدخل في عمل الشبكة على الإطلاق كما قلت في معرض حديثي السابق، وإن هناك بعض العاملين بالشبكة يتبرعون بولاءات لم تطلب منهم على الإطلاق.

لا يوجد تدخل من الأحزاب، وإنما توجد ضغوطات وإحراج من هنا وهناك لبث مؤتمر أو خطاب أو فعل سياسي معين، ولكن الشبكة غير ملتزمة وغير ملزمة بهذا، يعني أن هناك أداء جديداً للشبكة بدأت الأحزاب تحترمه، ونحن قد اقتربنا من الانتخابات؛ فلذلك أعتقد بأننا أمام ضغط كبير وإحراجات كثيرة، ونحن نحاول ألا نكون منطقة للصراع والخطابات المتشنجة، ونكون مع الجميع، وتكون الشبكة للجميع.



مشرق عباس: كاتب وصحفي عراقي، عمل مديراً للتحرير في مكتب صحيفة الحياة في العراق منذ 2005، وكتب دراسات ومقالات عن الأزمات العراقية للنشر محلية ودولية. وشارك في تأسيس شركات وسائل الإعلام وإنتاج الأفلام الوثائقية. وهو حاصل على شهادة البكالوريوس في العلوم السياسية من جامعة بغداد.

\*\*\*

### ثالثاً: المحاضرة الثالثة

#### الأستاذ مشرق عباس في 21 تشرين الثاني/نوفمبر 2017

هنالك ثلاث قضايا أساسية، الأولى تتعلق ببعض الملاحظات حول المحاضرات السابقة للزملاء الأعزاء، والثانية تخص خطاب الكراهية في الإعلام العراقي وطريقة مواجهته، والثالثة تخص مستقبل الإعلام العراقي، وماذا يريد؟

وتعليقاً على ما نشرته قبل قليل حول قناة «أن آر تي» أود أن أضع أمامكم توضيحاً صغيراً: إن مجموعة قنوات «أن آر تي» كانت على الدوام مشروعاً تجارياً، وبالتالي فإن بيعها موضوع طبيعي جداً؛ فهي أسهم قابلة للبيع والشراء، ولكن محتواها ومنظورها الإعلامي واستقلاليتها لا يمكن بيعها في قناة أو مجموعة قنوات «أن آر تي».

الأول: الذي أتمنى أن أعرج عليه هو ملاحظتان حول المحاضرات القيّمة التي قدمها زملائي خلال اليومين الماضيين، الملاحظة الأولى حول ما طرح في محاضرة الأستاذ العزيز فاضل البدران، وأعتقد أنه تحدّث عن مفهوم الإعلام الوطني، وأنا أعتقد أن هذا التباس كبير عندما نصنف الإعلام إلى إعلام وطني وغير وطني، وأتصور أن هذه كانت أزمة الإعلام العراقي منذ عام 2003 أو ربما قبل هذا التاريخ.

نحن نحتاج إلى احتواء الإعلام كإعلام، ونحتاج إلى أن تكون كل وسائل الإعلام العراقية

بشتى توجهاتها يتم احتضانها في بغداد بصرف النظر عن المصطلح الوطني؛ لأن هذا المصطلح فضفاض يعرفه كل طرف وكل شخص على هواه، والإعلام في النهاية هو ناقل رسالة الاحتراف، وهو المعيار الأساسي الذي يجب أن نركز عليه، وأن نضع قوانين لهذا الاحتراف، وأن نضع قوانين وآليات لتنظيم الرسائل المرسله ومدى ضررها أو عدم ضررها أو قبولها من جانب المجتمع، ولكن مطالبة الإعلام بأن يكون صورةً وانعكاساً لأفكار سياسيين مثقفين، فهذا في الحقيقة إشكال، ونحن يجب علينا أن ننظر إلى الإعلام باعتباره أداة لنقل معلومات محددة لا أكثر، وألاً نحمله المصطلح الوطني الكبير.

الملاحظة الأخرى تخص شبكة الإعلام العراقي وما طرحه الأخ والصديق الحبيب الأستاذ مجاهد، فلدي ملاحظة أساسية حوله، ففلسفة الشبكة تتعلق باستمرار روح المنافسة، والحديث عن منافسة وسائل الإعلام الأهلية مشكلة كبيرة بدأت منذ بداية الشبكة إلى اليوم، ونحن كصحفيين في شتى وسائل الإعلام منتشرون نعتقد - ويتفق معي الكثير من الصحفيين - أن شبكة الإعلام يجب أن تكون راعياً لوسائل الإعلام، وليس منافساً لها؛ فشبكة الإعلام يجب أن تكون الأب الذي يجمع وسائل الإعلام ويطلق السهم لسباقها، وليس الذي يتسابق معها؛ فشبكة الإعلام العراقي هي ممثل الدولة، وليست مؤسسة خاصة؛ وبالتالي يجب أن تكون معاييرها مختلفة، وما سمعته في كثير من الاستشكالات للأستاذ مجاهد حول وضع الشبكة لا أؤيده، وبرأيي الشخصي أن المشكلة في فلسفة الشبكة، والافتراض القائل بأنها يجب أن تنافس وسائل الإعلام، فأنا أقول بأنها يجب ألا تنافسها، ويجب أن تكون راعية لها ومعياراً لمهنيّتها وحياديّتها وقدرتها على التأثير في الشارع العراقي.

هاتان الملاحظتان أود بهما أن أضع بعض النقاط حول واقع الإعلام العراقي منذ عام 2003 إلى اليوم باعتبارها نقطة شروع يجب أن نحتمك إليها عند محاولة تقييم ما وصلنا إليه بعد هذه المدة الطويلة منذ ذلك العام إلى اليوم؛ فهناك مبالغ هائلة استنزفت الاقتصاد العراقي وُصُرفت في وسائل الإعلام، وأنا كنت أعمل في صحافة ورقية لفترة طويلة ثم انتقلت إلى التلفاز، وبدأت أحاول أن أفهم اقتصاد التلفاز إذا صحّ التعبير، كيف يتم تمويله؟ ومن أين؟ وفي الحقيقة هذه مشكلة كبيرة؛ فهذا الكم الهائل من وسائل الإعلام هو في واقع الحال ليس حالة صحية كما يعتقد البعض؛ فهو حالة غير صحية؛ لأنه في نهاية المطاف نتاج لحالة الفوضى التي انتشرت بعد عام 2003، فوضى على المستوى السياسي والاقتصادي، ولكنني أستطيع أن أقول: إننا مطالبون بأن نشخص بعض الأخطاء والمشكلات حتى نصل إلى نتيجة حول ما يمكن أن نفعله في المرحلة المقبلة.

إن مشكلة الإعلام العراقي منذ بدايته في عام 2003 هي الطبقة السياسية العراقية، وليس أي طرف آخر؛ فهناك اتهام لوسائل الإعلام العراقية وللصحفيين العراقيين مع وجود أزمة تتعلق بالطبقة السياسية العراقية في عام 2003، وهو العام الذي سمح لكل عراقي أن يحلم بأن يكون زعيم كل عراقي، وما زال في الحقيقة بشكل أو بآخر يحلم أن يكون زعيماً، وهو عمل يتطلب وسيلة إعلام لدعمها، وهنا بدأت المشكلة والأزمة، فالعراقي هاوٍ، والكارثة العراقية أن كل شخص - بصرف النظر عن خبراته وكفاءته - يعتقد أن بإمكانه أن يكون قائداً وزعيماً حزبياً مرموقاً يصل إلى حلبة المتنافسين في السياسة بسرعة، ويصعد كالصاروخ إلى القمة، وعندما يجلس على الكرسي يبدأ بتعويض الأموال التي أنفقاها على وسائل الإعلام أو الحملات الانتخابية أو الحزب أو غير ذلك.

إن هذا الانطباع ليس مفاجئاً، وإنما هو طبيعي في حالة الفوضى العراقية، ولكن هنالك مسألة أخرى ساعدت على تكريس هذا الانطباع، وهي غياب التقاليد السياسية العراقية؛ فهناك إحساس دائم لدى الأحزاب السياسية بإمكان إفناء غيرها إلى هذه اللحظة التي نحن فيها، فـ 14 سنة من التغيير، وما زال كل حزب سياسي يعتقد أن بإمكانه إفناء الحزب الآخر، وإنه ليس هنالك قاعدة لا يمكن اختراقها أو إفناؤها؛ وبالتالي فإن هذا عظم من شأن الإعلام. وبسبب هذا الوضع كنا أمام مجموعة من الإعلاميين خرجت من النظام السابق مع آليات العمل المعقدة والاشتراطات والقيود الكبيرة للنظام البائد، بالإضافة إلى ما جاءنا من بعض الإعلاميين من الخارج؛ فكنا أمام إشكالية هي: كيف تستطيع أن تواجه هذا المد الهائل من الطلبات لتأسيس وسائل إعلام؟ وأنا شخصياً أعتزف أن في عام 2003 في بداية الاحتلال الأمريكي للعراق شاركت في تأسيس ما يقارب من 30 إلى 40 وسيلة إعلام من الصحف، وكانت الموضة في ذلك الوقت هي للصحف والمجلات، فأسسها في وقت واحد مع بعض الزملاء، وكنا لا نعرف ماذا يدور حولنا مثل بقية الناس الآخرين، ومستوى الأوكسجين من الحرية الذي استنشقناه في عام 2003 كان أكبر من قدرة رثتنا؛ وبالتالي سقطنا بشكل أو بآخر بالنظر إلى الإعلام كسلعة قابلة للعمل في أكثر من طريقة؛ فإن بعض الزملاء كانوا يستنسخون من صحيفة إلى صحيفة بسبب أن أربعة إلى خمسة صحفيين ينتجون في اليوم الواحد 30 صحيفة، ويمكن أن تقيسوا على ذلك ماذا حدث على المستوى الإعلامي في تلك الفترة.

بعد هذه الفترة بوقت بدأت الأموال البسيطة التي أنتجت الصحف تتراجع وتتقدم أموال أكبر لتأسيس وسائل إعلام أكبر، ومؤسسات هذه الأموال بعضها لرجال أعمال طامحين.

واستكمالاً لما قطع كان الجزء الأكبر من هذه الأموال من خلال تمويل خارجي من خلال السفارة الأمريكية وبعض السفارات ومصادر من دول الجوار وغيره.

أيضاً في مرحلة عام 2003 و2004 وبداية الحراك السياسي كانت هنالك مشكلة أخرى تواجه الإعلام العراقي تتعلق بوعي التباين إذا صح التعبير مع وسائل الإعلام الأجنبية والعربية التي غزت البلد وظهور شبكات الإنترنت وانتشارها والستلايت؛ فكنّا أمام إشكالية حول طريقة التعامل مع هذه الوسائل المتطورة والتي تسبقنا في الزمن والتجربة، وسقطنا بشكل أو بآخر كإعلاميين أمامها بالانهار بهذه التجارب، وأقصد قنوات عربية مثل «الجزيرة» أو «العربية» أو بعض القنوات الأجنبية، وأيضاً القنوات اللبنانية التي نشطت في تلك الفترة مثل قناة «أل بي سي» و«المستقبل»، وحتى قنوات دول الجوار مثل القنوات الإيرانية مثل «العالم» والأردنية والكويتية، فكنّا نسأل أنفسنا سؤالاً صعباً هو: هل بإمكاننا إنتاج مثل هذا الإعلام وبهذا الخطاب؟ لماذا وصلت وسائل الإعلام إلى تبني وترويج خطاب الكراهية في تلك المرحلة، وكنا أمام أجدات إعلامية مجاورة عربية بشكل أو بآخر روجت لأفكارها بما يتعلق بالتعامل مع القوات الأمريكية والتعاطي الداخلي للعراق اجتماعياً بشكل مقصود أو غير مقصود، نكأت الجرح العراقي العميق، وكل بلد وشعب يمتلك جروحاً اجتماعية عميقة بما يتعلق بالمستوى القومي والطائفي والديني، وهذه القنوات نكأت هذه الجروح بعنف وقسوة، وأنا كنت على الدوام خلال السنوات الماضية في اجتماعات مع الصحفيين العرب والأجانب وأقول لهم: إن يداً غير محترفة تقمصت دور الجراح الإعلامي في العراق ومزقت الجسد العراقي.

إن الحساسيات العراقية الخاصة، وأنا أصر على أنها خاصة وغير متكررة على مستوى المنطقة، هذه الحساسيات لم تكن حاضرة لدى الإعلامي العربي، وبالتأكيد هي ليست حاضرة كثيراً لدى الإعلامي الأجنبي عندما يتحدّث عن المثلث السني أو عن الحاضنة السنية للقاعدة والعنف، وعندما يتحدث عن الميليشيات الشيعية والقنبلة الشيعية الموقوتة أو عن الكرد باعتبارهم غرباء عن الجغرافية البشرية، هذه كانت يد الجراح غير المحترف، وقد أخطأت كثيراً وهي تحاول تشخيص بعض الحقائق في قارة غائبة عن العالم كما كان العراق.

إن وسائل الإعلام العراقية بدورها تقمصت هذا الجراح أو هذه اليد غير المحترفة، تقمصتها على مستوى فهم الإعلام وعلى مستوى التعاطي مع الخبر ومع المجموعة البشرية ومع الطائفة والوصف العام، تقمصتها بطريقة غير محترفة حتى أصبحت أشبه بالثوابت طوال سنوات أعقت هذا التاريخ؛ فأصبحنا أمام إعلام بقصد أو دون قصد، يروج لمفاهيم الكراهية، وهذه قضية أساسية في الإعلام العراقي.

الوسط السياسي العراقي باعتباره وسطاً غير محترف وغير متدرب وغير خبير، ولا يمتلك إرثاً على المستوى الدبلوماسي والتعامل مع الحساسيات الاجتماعية؛ فشجع - بشكل أو بآخر - هذا الإعلام وانقاد إليه.

وفي الحقيقة يوجد تأثير وتأثير متبادل بين الطرفين، ولكن التأثير الأساسي كان للسياسي صاحب المال وصاحب وسيلة الإعلام الذي لم يبادر بدوره أن يكون صاحب تجربة جديدة وأن يكون حذراً أمام خطابات الكراهية، وكلكم يعرف أننا طوال السنوات الماضية كنا نتحدث عن الموقف الشيعي والسني والكردي، وعندما نريد أن نتحدث عن الموقف السياسي للسياسيين الشيعة والسنة والأكراد وعن الحاضنة السنية لداعش كنا نعمم للكل أو استفاء الكرد وموقف حكومة كردستان باعتباره موقفاً يمثل جميع الكرد في العراق، مثلما هناك حديث لرجل دين يصح هو حديثاً لكل الشيعة في العراق.

في هذه المرحلة عندما ظهرت داعش في السنوات الماضية كنا أمام سؤال منهجي هو: كيف نتعامل مع هذا المتغير وسط عدم الوضوح في تشخيص الأسباب التي أدت إلى ظهور داعش، وأنا في هذا المحفل الذي أعتقد أنه خاص ومهم ويجمع عقولاً مستنيرة، أعتقد أن الخطاب الإعلامي العراقي كان جزءاً أساسياً من تأصل وظهور نزعة الكراهية التي دعمت داعش بشكل أو بآخر، وهذا الإعلام يساهم اليوم أيضاً بنزعة الكراهية بين العرب والكرد.

في عام 2016 كنت أترأس منظمة باسم بيت الإعلام العراقي فأعدنا رسداً كبيراً جداً لوسائل الإعلام العراقية وتحديداً برامج التلفاز، فشمّل ما يقارب 260 ألف دقيقة تلفازية تم رصدها ورصد القنوات التي بثتها طوال عام 2015 في المرحلة التي أعقبت داعش، فوصلنا إلى اكتشاف يقول: إن وسائل الإعلام لها خارطتان، الأولى: أكثر السياسيين ظهوراً في وسائل الإعلام، والثانية السياسيون الأكثر تداولاً لخطاب الكراهية في وسائل الإعلام، فتوصلنا عند مقارنة الخارطتين إلى أن أكثر السياسيين ظهوراً في وسائل الإعلام هم أكثر السياسيين تداولاً وترويجاً لخطاب الكراهية، وهذه الثقافة شارك فيها سياسيون بدرجة أعلى، وشارك فيها الإعلام الممول من جانب الأحزاب والتيارات السياسية التي لا تمتلك الكثير من المقاومة للإغراء السياسي، فيعتقد أن خروجه للتهرج بقضايا طائفية والطعن بالآخرين عمل جيد؛ فيخضع المواطن العراقي لهذا الإغراء الكبير من جانب الأحزاب، ولم يكن لدى الإعلام العراقي الكثير لعمله لوقف هذا التدهور.

فاقترحنا أن يكون هنالك استفادة من هذا التقرير الهائل الذي رصد وسائل الإعلام وتعاطي السياسيين معها على المستوى القانوني من خلال مقاضاة السياسيين الذين يتبنون

ويستخدمون وسائل الإعلام لترويج خطاب الكراهية، وهذه المهمة ليست مهمة بيت الإعلام العراقي، بل كان يفترض أن تكون مهمة هيئة الإعلام العراقي والاتصالات، فهي يجب أن توفر قاعدة بيانات حقيقية وليست سياسية للكّم الهائل من خطاب الكراهية الذي حملته وسائل الإعلام إلى الجمهور خلال المرحلة السابقة، ولكن هيئة الإعلام والاتصالات كانت مختصة فقط بمتابعة بعض الوسائل التي هي أقل من كل وسائل الإعلام بترويج مثل هذه الخطابات، وللأسف استُخدمت الهيئة طوال السنوات الماضية سياسياً بطريقة سيئة جداً.

الاقتراح الذي مازلنا نتمسك به أنا ومجموعة كبيرة من منظمات المجتمع المدني العراقي المعنية بالإعلام وكثير من الزملاء والأصدقاء الإعلاميين هو أن يتبنى الادعاء العام العراقي من خلال تعديل قانون الادعاء العام ضمن المادة السابعة من الدستور رفع قضايا بتهمة التحريض على العنصرية والطائفية ضد سياسيين يستخدمون وسائل الإعلام لهذا الغرض، وإلا إذا كانت القضية فقط مواجهة الإعلاميين ووسائل الإعلام فلن نصل إلا لإغلاق جميع وسائل الإعلام؛ فنحن نحتاج إلى أن نعالج أصل المشكلة في هذا المضمار، وهو السياسي الذي يستخدم وسائل الإعلام لترويج خطابات الكراهية.

الجزء الأخير الذي أود الحديث عنه هو ما نريده للمستقبل من الدولة والبرلمان ومن أنفسنا كمجتمع إعلامي بأن نحاول أن نكون مختلفين ومتميزين في المرحلة المقبلة.

ما نريده من البرلمان العراقي هو أن ينتبه إلى أن قضية التعاطي مع الإعلام من أكثر القضايا حساسية وخطورة في هذه المرحلة والمراحل المقبلة؛ وبالتالي لا يجوز خلط بعض القوانين التي تمس الإعلام العراقي بشكل كفي وبطريقة التضيق على وسائل الإعلام وعبر آليات مشكوك بنزاهتها كما حدث في قضية قانون التظاهر الذي هو في الحقيقة قانون ليس له علاقة بوسائل الإعلام، ولكنه تم درج موضوع حق الحصول إلى المعلومة ضمن آليات قانون التظاهر، وهذا في الحقيقة خرق خطير جداً، فبدلاً من أن يتم إعداد القوانين لدعم الإعلام العراقي ولتوصيف المؤسسة الإعلامية العراقية وتوضيح آليات حصولها على المعلومة تم حشر وسائل الإعلام وحق الحصول على المعلومة - باعتبارها حقاً أصيلاً لكل مواطن ولوسائل الإعلام بالدرجة الأساس - في قضية التظاهر ورصف عشرات العقوبات في هذا الشأن، وهذه قضية في غاية الحساسية. ولكن الحمد لله لم تمر كما هو الحال في قانون الأحوال الشخصية، ونحن نعتقد أن مجموعة من النواب يحاولون على الدوام استثمار أي فرصة لتمير قوانين تضعف الحريات وتطعن بوسائل الإعلام.

ونطلب من البرلمان أيضاً قانون المؤسسة الإعلامية، ونحن قد اطلعنا - بشكل وافي - على

تجربة الإعلام الألماني على سبيل المثال، وهي تجربة قريبة من تجربتنا؛ فالإعلام الألماني بعد الحرب العالمية استُحدث له قانونان، القانون الأول: هو ضريبة الصحافة، وهذه الضريبة تُدفع لتمويل وسائل الإعلام، وقانون آخر هو تعريف للمؤسسة الإعلامية؛ فنحن نحتاج إلى تعريف للمؤسسة الإعلامية، ومن ثم دعمها، أي لا يمكن أن نعرف مكتباً من شخصين لديه موقع إلكتروني مجهول، ولا يمكن أن نعرفه باعتباره مؤسسة إعلامية، ولا يمكن أن نتعاطى معه كإعلاميين أو مؤسسات باعتباره مؤسسة إعلامية.

فنحن نفتقر إلى تعريف واضح للمؤسسة الإعلامية، وهذا التعريف ممكن جداً؛ فهناك آليات عالمية واضحة من حيث العدد والمضمون والشروط، من ضمنها توفر مراكز بحوث وتدريب للصحفيين؛ وأكثر من منفذ إعلامي حصر الإعلام العراقي بمجموعة من المؤسسات، وهذا أفضل بكثير من فتح آلاف المنشآت تدعي أنها مؤسسات إعلامية، وتطالب الدولة بدعمها، فالدعم ليس أن يأتي من الدولة كدولة، بل يجب أن يأتي من الشعب، فتمويل وسائل الإعلام هو حق للشعب، ولكن من خلال تعريف المؤسسات الإعلامية؛ لأننا نفتقر إلى مؤسسات إعلامية بالمعنى الكامل لمفهوم المؤسسة الإعلامية.

وما زلنا في مجال التشريع أيضاً، والوسط الإعلامي العراقي يعتقد أن البرلمان يجب أن يتصدى لقضية حماية الإعلاميين العراقيين بشكل حقيقي؛ فالمحاكم التي أسست، وأقصد محكمة النشر التي أسست في مرحلة سابقة، والآن تم إيقافها ولا نعرف كيف أسست على أية قانون وكيف تم إيقافها، هذه المحاكم غير شرعية بالمطلق؛ فمحاكم النشر تم استخدامها سياسياً في عام 2014، وجميعكم يعرف هذا الموضوع، ولا داعي للحديث عنه، ولكن خطورتها أنها تستند إلى قوانين تعود إلى عام 1969، قوانين عقوبات لا يمكن استخدامها لوضع جديد ولعصر جديد ولرؤية إعلامية جديدة ولرغبتنا لبناء إعلام عراقي صحي وجديد؛ وبالتالي فهذه المحاكم الخاصة بالإعلام هي محاكم خطيرة لا يجوز التعامل معها، ويجب أن ترفض من خلال البرلمان.

وبالمقابل يجب على البرلمان تشريع قوانين وآليات تضمن حق المواطن والسياسي إزاء الاستخدام الإعلامي السيء والتي من ضمنها تشديد قوانين السب والشتم والتشهير بما يضمن التوازن، ولا نضغط على وسائل الإعلام ولا نقوض الحريات في مقابل أن نضع آليات وقوانين في مقدمتها قوانين خطاب الكراهية التي تم ذكرها سلفاً، وأن يتصدى حسب المادة السابعة من الدستور لترجمتها، فيتصدى الادعاء العام لرفع قضايا في هذا الشأن وأن تكون هنالك تشريعات لعقوبات مشددة لخطاب الكراهية.

إن تعريف خطاب الكراهية هو أنه كل إساءة لمجموعة بشرية تمتلك فكراً أو ديناً أو ثقافة

أو دماً، بمعنى أن الإساءة للسياسيين لا تندرج ضمن خطاب الكراهية، وهذا ضمن ما تم الاعتراض عليه في قانون حق الحصول على المعلومة والتظاهر؛ فإن استخدام قضية الرمز الديني والسياسي بوصفه خطاب كراهية هو كارثة كبيرة؛ فكل شخصية عامة وضعت نفسها في موضع الاتهام عليها أن تذهب إلى المحاكم إذا شكّت أنها تعرضت إلى الطعن والشتم أو التشهير.

فخطاب الكراهية هو أن نخطب جمهوراً ونتهمهم أو نتهم مجموعة بشرية ونتهم قرية أو مدينة أو عرفاً أو ديناً أو طائفة، أما أن نعتبر أن هنالك رموزاً سياسية وأشخاصاً لا يتم المساس بهم، وأن المساس بهم والتعرض لهم هو خطاب كراهية، فهذا لا يمت بصلة إلى خطاب الكراهية؛ فهذه قضايا شخصية يمكن للمتضرر منها اللجوء إلى القضاء حول ذلك.

إن ما يتعلق بالدولة العراقية أو الحكومة كممثل تنفيذي لهذه الدولة يخلق شكوكاً بين الحكومة ووسائل الإعلام، وهنالك كمية كبيرة من التعاطي السيء من جانب رجال الأمن مع وسائل الإعلام، وهذا التعاطي والشكوك يجب أن تتوقف وأن تكون هنالك تربية في مؤسسات الأمن العراقية والمؤسسات السياسية العراقية حول طريقة التعاطي مع وسائل الإعلام واحترامها باعتبارها فاعلاً أساسياً في المشهد العراقي ومؤثراً أساسياً، ونقل هذا التفاعل الكبير على المستوى الاجتماعي والسياسي وعلى مستوى الدولة؛ وبالتالي فهنالك انفصام - بشكل أو بآخر - بين تصريح المسؤول السياسي مثل رئيس الوزراء وبين رجل الأمن في الشارع، بين مدير الدائرة وبين المسؤول الصغير الذي يمتلك ثقافة أو إرثاً من التعاطي السيئ مع الإعلام.

في الجزء الأخير من الحديث عما نتمناه كإعلاميين حتى على المستوى السياسي للإعلام العراقي، فنحن نتمنى إعلاماً قادراً على تجاوز «نقطة طريبيال الحدودية»! وقد كتبت مقالة عن هذا الموضوع، فالإعلام العراقي لم يتجاوز نقطة طريبيال الحدودية، وما زال إلى هذه اللحظة يراوح محلياً، وهو لا يمتلك رؤية وأفكاراً للتأثير في الخارج مع أن جميع الإعلام الإقليمي والدولي يؤثر في العراق، لكننا لم نبادر إلى التأثير في الخارج؛ فهنالك عدم ثقة في الإعلام، ولكن هناك بعض القنوات - لا أريد أن أذكرها بالتحديد - أثبتت أن بإمكانها الوصول إلى الإعلام والمشاهد على المستوى العربي والإقليمي.

إن رؤية السيد مجاهد حول قناة عراقية يمكن أن تنافس في هذا المجال، أتمنى أن تتحقق وأن ندعم جميعاً وسائل إعلام عراقية قادرة على التأثير على المشاهد العربي وأن نقوم هذه المرة بخبرة عراقية وبيد جراح خبير، وليس بيد خشنه كما حصل في عام 2003 بالتعاطي مع أزمات المنطقة، ونطرح نموذجاً أفضل للعراقي كعراقي قادر على التعاطي بأخلاقية مع أزمات جيرانه.

## المدخلات

الأستاذ حسام الغزالي: بخصوص موضوع خطاب الكراهية وهو فعلاً من المواضيع المهمة... ما الذي يحدد الإطار العام لسياسة القناة المستقلة؟ وما هي المحددات التي يجب اتباعها؟ ألا توجد تعليمات من هيئة الإعلام خاصة بالإطار العام لأي قناة بحيث يكون لزاماً عليها الالتزام بها؟ وأن تتم محاسبتها والطلب من الدول التي تبث منها تقييد عملها إذا ما تبثت خطاب الكراهية، خصوصاً وهي قنوات بهوية عراقية؟ وإن لم تكن هويتها الرسمية عراقية، أليس من حق العراق مطالبة الدولة التي تحمل هويتها تلك القناة باتخاذ الإجراء اللازم تجاهها أو اعتبار تلك الدولة في حالة تدخل سافر في الشأن العراقي؟!  
تحياتي...

الأستاذ مشرق عباس: شكراً جزيلاً أستاذ حسام، في الحقيقة إن خطاب الكراهية قضية معقدة جداً، مرة أنا ظهرت في حلقة مع قناة «أن آر تي» للحدث عن قوانين هيئة الإعلام والاتصالات، وللأسف فإن قوانين هيئة الإعلام والاتصالات لا تعرّف خطاب الكراهية، إنما هي تعرّف الاعتداء السياسي والتشهير باعتباره خطاب كراهية، وتهمل خطاب الكراهية الأساسي كما قلت فيما سبق، فإنه يتعلق بكل مساس بمجموعة بشرية استناداً إلى فكرها أو إلى عرقها أو إلى لونها، وبالتالي استخدمت هيئة الإعلام والاتصالات لضرب وسائل إعلام أو تهديدها بمساسها بشخصيات سياسية، وتم إهمال كم هائل من خطابات الكراهية التي روجت عبر وسائل الإعلام بأنها غير مهمة، بمعنى أن السياسي له أثر، ولكن الشعب والناس دون أثر.

الأستاذ مجاهد أبو الهيل: أنفق معك تماماً حول موضوع المنافسة بين الشبكة ووسائل الإعلام الأخرى، وإنني لم أقصد المنافسة بدلالاتها التي وصلت لك؟

إنما قصدت أن الشبكة تنافس خطاباً إعلامياً لعدد من القنوات الخاصة، بمعنى أن تنطلق في فضاء واسع من أنواع الخطاب مما يجعل المتلقي يعتقد أنها تتأخر أحياناً في تسويق الخطاب أو صناعته أو السبق الصحفي.

أنا أؤمن أن الشبكة هي الأم والراعية، وهذا ما تجسّد في تجربة تحالف الإعلام الوطني حينما فتحنا أبواب الشبكة واستوديوهاتها وعدسات كاميراتها وسيارات البث أمام عشرات

الفضائيات المحلية والأجنبية لنقل أحداث معركة العراق ضد داعش، وهذه هي الرؤية التي سنعتمدها مستقبلاً.

**الأستاذ مشرق عباس:** للتوضيح يجب على الجميع ألا ينظر إلى شبكة الإعلام العراقي باعتبارها منافساً لوسائل الإعلام العراقية؛ فالشبكة تمتلك إمكانية هائلة تفوق جميع وسائل الإعلام؛ فهي تمتلك قدرات بشرية وطاقات كبيرة، وهي مبدعة في الحقيقة، وأتصور أن ما تحدثت عنه في المحاضرة السابقة مهم في تشخيص بعض الخلل، ولكن هذا الخلل أبداً لا ينال من العاملين في الشبكة وإمكانياتهم وقدراتهم، وأعتقد أن المستقبل جيد ما دام هنالك شباب يعرفون ويفهمون دور الشبكة وأهميتها للمستقبل، فهذا خبر مفرح بالنسبة لي، وتعرف موقفي من الشبكة والعاملين فيها، وكذلك موقفي منك باعتبارك أخاً وصديقاً وعزيزاً.

**د. طالب محمد كريم:** دعني أطرح فكرة أو مقولة يرتادها المفكر في منطقة وسائل الإعلام والمجتمع، هي أن الأخبار ليست مرآة تعكس العالم، إنها وسيلة لنقل الأفكار، ويمكن القول: إنها منتج صناعي يعزز مجموعات الأفكار والأيدولوجيات، وهذا مما يؤثر على ثقل التوازن الاجتماعي.

الأخبار نسيج معرفي، فالعالم يكون بشكل، ووسائل الإعلام تظهره بشكل آخر.

وهناك من يرى أن وسائل الإعلام الإخبارية لا تعكس العالم، بل تبرزه وفق ما تم تفسيره من جانب المحررين وغيرهم من الذين يتحكمون في الصور التي يسمح لنا برؤيتها والكلمات المسموح لنا بسماعها في برامجهم الإخبارية. ما هو تعليقك؟

**الأستاذ مشرق عباس:** بالتأكيد هنالك تأثير للعاملين في وسائل الإعلام على طبيعة الخطاب الذي تنتجه وسيلة الإعلام تلك، هذا التأثير يبدأ من المانشيت - من العنوان - وينتهي بطريقة صياغة الخبر، ولا يمكن أبداً الحديث عن إعلام مستقل عن الأشخاص الذين ينتجون؛ وبالتالي فهنالك رؤية وانحيازات وأفكار، ولكن بالمحصلة نحن نتحدث عن نموذج وهو الأقرب إلى الواقع ويخضع إلى منافسات نماذج أخرى، بمعنى أنه لا يمكن - لو كنا في وسيلة إعلام منفردة في الساحة - أن تصوغ وتتلاعب كثيراً بمعطيات الخبر والحدث أمام منافسة وسائل إعلام أخرى، فبالأكيد سوف تكون مساحة التحرك للمحرر - للتأثير على محتوى الخبر - أقل، فانفتاح الأجواء الإعلامية جيد، ولكن بحدود ومن دون أن يتحول إلى نوع من الانفلات.

**الأستاذ صائب خدر:** يلعب الإعلام دوراً كبيراً في نشر خطاب الكراهية أو التمييز، كما أن بعض القنوات تحاول خلط الأوراق في قضايا التنوع أو الكراهية أو الدين باعتبارها أوراقاً حساسة يمكن إثارتها.

لماذا لا نفعّل النصوص العقابية للمحاسبة على ذلك؟ وهل هناك رؤية أخرى لمجابهة هذه الأخطاء والخطابات التي تنتهجها بعض القنوات؟

**الأستاذ مشرق عباس:** أعتقد أن القضية يتحملها طرفان، الأول هو الطرف السياسي المروّج بالأساس لخطاب الكراهية عبر وسائل الإعلام؛ فالسياسيون استثمروا وسائل الإعلام كمعبر لتمير خطاب الكراهية، فهناك مسؤوليات يتم توزيعها على الجانبين، وأنا أعتقد أن لدينا نصاً واضحاً في الدستور العراقي، هو نص المادة السابعة من الدستور، فيمكن ترجمة هذا النص إلى قانون واضح المعالم لمواجهة خطاب الكراهية، وهذا القانون يتم التصدي له عبر المحاكم، وليس عبر الدولة البوليسية، فهذه القضية يمكن معالجتها.

وأيضاً مسؤولية البرلمان العراقي في أن يشرّع قانوناً ضمن المادة السابعة من الدستور لتجريم خطاب الكراهية، ليس من جانب وسائل الإعلام فقط، وإنما بالدرجة الأساس من جانب الوسط السياسي العراقي الذي أزعّم أنه الحامل الأساس والمروج الأكبر لخطاب الكراهية في المجتمع.

**الأستاذ عمر الشاهر:** شكراً للأستاذ مشرق عباس على هذا العرض الشيق، فجميعكم تحدثتم عن المنشأة الحيوية الصغيرة، ولا أعرف ماذا فعلت المنشأة الإعلامية الكبيرة في الواقع الإعلامي العراقي، وما هي التقاليد التي صنعت الدكاكين الكبيرة بالنسبة للإعلاميين الشباب؟ كيف يتعلمون من الدكاكين الكبيرة؟ جميعكم تنتقدون الدكاكين الصغيرة، ولا أحد يُعلّم الصحفيين الشباب أو الراغبين بالدخول إلى مهنة الإعلام شيئاً عن احترافية هذه المهنة والتقاليد التي يجب أن يكتسبها كل صحفي، وفي تقديري الشخصي أن الدكاكين الصغيرة قامت بمهام كبيرة جداً بالنسبة لما تقوم به الدكاكين الكبيرة، على اعتبار أن معظم الصغيرة أثارَت قضايا، وفتحت ملفات خطيرة جداً، وبالمقابل تعاملت معها الكبيرة وفق مقتضياتها وميولها وانتماء كل دكان كبير إلى حزب سياسي أو طيف أو مكون، ولم تتطرق إلى إعلام الجمهور أو المواطن، فنود أن نسمع تعليقات في هذا الشأن.

**الأستاذ مشرق عباس:** قد يكون هنالك سوء فهم؛ فأنا تحدثت عن ضرورة دعم الدولة عبر النموذج الألماني لمفهوم المؤسسة الإعلامية، وقلت في سياق الحديث أننا لا نملك وسائل إعلام بالمعنى الحقيقي، وليس لدينا في المؤسسات الإعلامية العراقية الكبيرة على سبيل المثال مراكز بحوث وتدريب وتأهيل للصحفيين، وهذا ضمن اشتراطات تعريف المؤسسة الإعلامية مما يتعلّق بالدكاكين الكبيرة والصغيرة، وهنالك تقاليد أنتجت صحف عراقية مهمّة بصرف النظر عن الانتماء الحزبي؛ فقد أنتجت جيلاً صحفياً جيداً في الالتزام؛ فإن العمل

الصحفي ليس مجرد جرأة في تناول حدث اليوم، ووسائل التواصل الاجتماعي منحت الجميع - صحفيين وغيرهم - منابر للحدّث فيما يشاؤون على مستوى الجرأة الإعلامية، ولكن في العراق نفتقر إلى التقاليد الصحفية، والتقاليد تصنعها المؤسسة، والآليات المؤسسية في العمل هي التي تصنع الصحفي التقليدي، ونحن نحتاج إلى صحفي تقليدي يفهم أجديات الصحافة، مثل: ما هو التحقيق؟ ما هو الخبر؟ ما هو التقرير؟ كيف يتم التعاطي مع الصياغة الصحفية؟

هذه التفاصيل دقيقة جداً، والمؤسسات الإعلامية الكبيرة - مع تحفظي على كلمة مؤسسات - منحتنا اليوم الكثير من الصحفيين، وأعتقد أن عدداً كبيراً من الصحفيين العراقيين هم من خريجي هذه المؤسسات، ومن ضمنها شبكة الإعلام العراقي وجريدة الصباح والمدى والنهضة وغيرها من المؤسسات.

إن ما يتعلق بمواقع التواصل الاجتماعي والإعلام البديل هو تحدّ كبير، وأنت تعرف أن الإعلام العراقي اليوم وفي كل العالم في مرحلة ذهول وارتباك إزاء التطور السريع في السوشيال ميديا، ولكنني أختلف مع الكثير من الزملاء والباحثين في مستقبل السوشيال ميديا؛ فأنا أعتقد أن الأخيرة يرفع من مستوى التلقي، ولكنها لا تنهي وسائل الإعلام، وبالتالي فسوف يبقى المجتمع على المدى البعيد وبوجود التواصل الاجتماعي مرتفع القدرة على التلقي، ولكن بإمكان وسائل الإعلام العيش والازدهار في ظل السوشيال ميديا، وأنا ضد القائلين بأن الأخيرة سوف تبتلع وسائل الإعلام التقليدية.

**الأستاذ عمر الشاهر:** لا أريد أن أطيل عليك صديقي العزيز، ولكنك تتحدث عن تقاليد مهنية، وتنكر على الزميل مجاهد أبو الهيل عندما تحدّث بشأن الإعلام واشتراط الوطنية في التغطيات الإعلامية لبعض المؤسسات، ولكن في الوقت نفسه هنالك تجاهل واضح لفكرة المنافسة في البحث عن الانتشار؛ فوسائل الإعلام جميعها من وسائل الإعلام المستقلة أو كما وصفتها بالأهلية - وهو مصطلح دقيق - فهي اليوم تفتش عن أي منبر للمنافسة على أي مضمون يساعدها على الانتشار، وهذا يفسح المجال أمام نماذج خطاب الكراهية التي عرضتها، وبالتالي فإن وسائل الإعلام المستقلة أو الأهلية بحثت من خلال الكراهية عن الانتشار، فلماذا نلوم المضمون ولا نلوم الشكل؟ فالمضمون هو خطاب الكراهية الذي يسوّقه السياسي ولا نلوم الشكل، وهو وسيلة الإعلام التي أتاحت لهذا السياسي فرصة الظهور.

**الأستاذ مشرق عباس:** أعتقد أنك تحدثت بشكل مفصل عن قضية أن وسائل الإعلام تتحمل خطاب الكراهية، وفسرت في بداية حديثي لماذا تتحمل خطاب الكراهية، ولكنك قلت: إن

مَن يتحمل ويشارك وسائل الإعلام في خطاب الكراهية هو الوسط السياسي، لم أبرئ وسائل الإعلام من خطاب الكراهية.

وما يتعلّق بحديثي عن شبكة الإعلام العراقي فأنا أتصور بأن هذه الأخيرة ملك الشعب وبضمنها، وكذلك وسائل الإعلام الأخرى، وبالتالي فنحن إزاء مؤسسة معنية بالدرجة الأساس برفع مستوى التلقي للخبر ودعم السلم الاجتماعي ودعم صورة البلد، كما يجب أن تحقق المساواة في العرض بين أطراف سياسية مختلفة، فهذا هو واجبها الأساس بالمنافسة على الخبر وسرعته وغيرها، وأنا أعتقد أن شبكة الإعلام العراقي ليس دورها هو المنافسة الداخلية على التفاصيل؛ بل دورها أن تكون منبراً للعراق أمام الخارج أيضاً وأن تكزّس التقاليد الإعلامية لوسائل الإعلام الأخرى وأن تكون راعية لكل التنوع الثقافي والإعلامي في البلد.

## الباب الثاني: قضايا قانونية



## 1. التطورات في البرلمان العراقي وقرار المحكمة الاتحادية

د. سليم الجبوري؛ 30 حزيران/يونيو 2016



سليم عبد الله أحمد ناصر الجبوري (وُلد 1971)، سياسي وبرلماني عراقي ورئيس مجلس النواب العراقي السابق (2014 - 2018) وعضو فيه منذ عام 2005 لثلاث دورات متتالية حتى عام 2018، ونائب الأمين العام للحزب الإسلامي العراقي والذي خرج منه عام 2017 وأسس التجمع المدني للإصلاح (عمل) وتولى رئاسته. حاصل على شهادة دكتوراه في القانون.

\*\*\*

السؤال المهم أنه: كيف يمكن أن يبدأ البرلمان بعمله وبشكل صريح وواضح؟ حددنا يوم 1 تموز/يوليو كبدية للسنّة التشريعية/الفصل الثالث/الفصل التشريعي الأول، وهذا ما دأبنا عليه، وكنا حريصين على الالتزام بالتوقيتات، ويوم 12 تموز/يوليو ستكون الجلسة الأولى، وحدد موعدها ودُعي الإخوة والأخوات أعضاء البرلمان للحضور، ولا بد أن تكون هنالك منهجية أخرى قائمة على حصول المتغيرات التي حصلت في إدارة البرلمان أو في إبراز بعض الملفات التي نعتقد أنها أساسية ومهمة، وهذا ما يؤكد أحياناً أن كثيراً من وجهات النظر التي تطرح سواء من الإخوة المعارضين، أو من جانب المخلصين من الشخصيات التي عبّرت عن وجهات نظرها فلا بد أن تؤخذ بالاعتبار، ما يعني أن الأجنده التشريعية ستقدّم قبل العيد، وستكون معلنة ويطلع عليها الجميع قبل أن نباشر عملنا، والأجنده التشريعية هي القوانين

الموجودة في أروقة اللجان والتي تم التلكؤ والتأخر في تشريعها، لأي سبب كان ووضعها ضمن أولويات محددة.

\*\*\*

الإخوة والأخوات الأفاضل، أشكركم على هذه الاستضافة، وأشكر الأخ عمار على دعوتي للحديث عن النتائج التي ترتبت على صدور قرار المحكمة الاتحادية والأزمة البرلمانية، ولا أريد أن أتحدث عن المرحلة السابقة بإسهاب، لأنني كما أعتقد قد انتهيت من البحث، وأعتقد أن المهم ماذا بعد ذلك، خصوصاً بعد الإرباك السياسي الذي كان من نتائجه تعطيل نصاب البرلمان، وانتهى بقرار المحكمة الاتحادية بإعادة الحال إلى ما كان عليه الأمر سابقاً قبل يوم 14 نيسان/أبريل 2016، مع أنني أود أن أؤكد معنى أنه قد ذكر كثيراً أن الأزمة وتداعياتها إنما كانت بسبب اصطفاة رئاسة البرلمان مع طرف آخر غير البرلمان ذاته، وهذا غير حقيقي، وإنما كان جهدنا ينصرف خلال الفترة الماضية إلى الدفاع عن حقوق الكتل السياسية وعن استحقاقاتها، وإلا ما كانت في نيتنا أن نجعل إخواني وأخواتي أعضاء البرلمان معرضين إلى ضغط لأي سبب كان يمكن أن ينتج عنه قبولهم بأمور هم غير مقتنعين بها.

وبالتالي، حصلت قضية الطرف المغلق والكابينة الثانية والإشكالات التي حصلت بهذا الخصوص. وعلى العموم، يجب الحديث بشكل واضح وصريح عن المرحلة القادمة.

أتمنى من إخواني وأخواتي أعضاء البرلمان أن نمضي باتجاه عقد الجلسة الشاملة داخل قبة البرلمان، ولنا الحق أن نختلف في السياقات القانونية وفي وجهات النظر، طالما أن وجهات النظر نابعة من حرصنا على تحقيق مصلحة الناس. وبالتالي، فإن كل شيء لا اعتراض عليه، حتى لو فكّر البعض بتشكيل معارضة فأنا سوف أبدأ بها، فقد تعطي دفعةً قويةً للبرلمان في أن يكون له دور كبير بهذا الخصوص، ومن المهم جداً أن أستمع إلى منهجية الإصلاح التي تم الحديث عنها، لأنّ الإصلاح - كما يعلم الجميع - ليس فعلاً تسويقياً إعلامياً أو استخدامه على أنه شعار، وإنما هنالك بنود وقضايا يتم طرحها، ونحن مستعدون لمناقشتها واعتمادها إذا وجدناها مناسبة، ويمكن أن نجعلها ضمن سياق عمل مجلس النواب.

أنا حريص أيضاً على أن أول ما نشرع به وضع قانون مجلس النواب الذي عُيّب على مدى الدورات الماضية، لأنه سيعطي استقلالية أكبر في الاعتبارات المالية بالاختصاصات، لأنّ بعضهم يسأل: لماذا نجد في المجلس نوعاً من التبعية للجهة التنفيذية؟ والجواب أنه ليس هنالك قانون لمجلس النواب، بمعنى أن هنالك بعض الاستقلالية المخروقة للمجلس والتي تحتاج إلى وقفة جادة بهذا الخصوص.

المسألة الثانية: تفعيل دور اللجان بشكل أكثر مما هو موجود، فتواجهنا هنا مشكلة أن الكتل السياسية كانت قد اتفقت أن تكون رئاسات اللجان دورية ولمدة سنتين، وهذا اتفاق بين الكتل النيابية وكذلك أعضاء اللجان ذاتها، وفي ضوء هذا المفهوم، لا بد من بحث هذا الأمر الخاضع إلى النظام الداخلي.

من جانب ثالث، سيتم الحديث بشكل واضح وصريح: طالما أن الرغبة في أن نتعامل بشكل مهني في المرحلة القادمة، يعني أن دور الرئاسة سيكون أكثر ميلاً إلى ممارسة الجانب المهني كرئاسة برلمان، وقد يكون البعد السياسي خارج إطاره في علاقات ومهام لا بد منها، ولكن في ضمن إطار عمل البرلمان، فالوجهة التي ننتهجها ضمن إطار الجانب المهني ستعتمد على القانون والنظام الداخلي بشكل واضح، فيمكن أن يعلن عمّن تجاوزت أسماؤهم للغيبات، والنظام الداخلي يأخذ مجراه. إن هنالك طلبات عديدة قدمت لرفع الحصانة عن نواب، والبرلمان هو الذي يحدد، فهنالك طلبات قُدمت بشأن تعيينات بطلبات من مجلس القضاء الأعلى بشأن الادعاء العام أو لمجلس الخدمة الوطني، والبرلمان هو الذي يحدد بعد أن يتم عرض هذه الطلبات، وهنالك طلبات قُدمت للاستجابات، فكلفت الجهات القانونية أن تنهي الموقف القانوني، كي يتم الإعلان عن توقيتات مناسبة بهذا الخصوص، وأيضاً هنالك طلبات قُدمت لبحث ملفات ضمن ما يُسمى بالموضوع المعروض للمناقشة، فيتم وضع جدول زمني بهذا الإطار.

في الختام، أهنتكم بالشهر الكريم وبالانتصارات التي تم تحقيقها بمدن مهمة كالفلوجة، وإن شاء الله تترقب عمليات قادمة كالشرفاوط والحويجة، وإن شاء الله، نبقى متابعين على مستوى العمل السياسي.

أنا أؤكد على مبدأ ضرورة إجراء حوارات متعددة ومتنوعة بين الأطراف السياسية، وأيضاً مبدأ تكامل أدوار المؤسسات وتعزيز بعضها اتجاه عمل بعضها الآخر، وهذا الأمر لا يرتبط فقط بالرئاسات، وإنما يرتبط بكل الأطراف والقوى السياسية الموجودة والحريصة، وأؤكد على مبدأ أن ما تم طرحه من وجهات النظر هي مفيدة، إلا تلك التي تم التجاوز فيها على السياقات الطبيعية، فهذا أمر مرفوض من جانبنا، ولا أدري هل الأخ رئيس الوزراء سيقدم على تقديم كابينه وزارية وتعديل وزارتي؟

بالنسبة لي وللمجلس، لسنا معنيين فيما لو أردنا أن ننهي هذا الملف، لأن القضية مرتبطة بمشروع تبناه السيد رئيس الوزراء، فإذا ما قدمت الطلبات لغرض إجراء تعديل وزارتي ضمن السياقات، فسنعرضها طبعاً، لأن مهمتنا عرض ما يُقدّم لنا، فيقبل المجلس أو يرفض.

أما الحوارات السياسية، فيمكن أن يحصل فيها تفاهم أو قناعة أو عدم قناعة، وهذا أمر مرتبط بالأطراف السياسية النيابية، فهي المعنية بهذا الجانب، لكن مهمة الرئاسة هي عرض ما هو مطلوب بهذا الخصوص، وفق القناعات التي يتحمل تبعاتها ومسؤوليتها الأطراف التي قدمت هذا الطلب.

ولا بد من التسليم بنتيجة مفادها أن الكتل السياسية بالحقيقة لم تعد كما كانت، بمعنى أن هنالك متغيرات يمكن أن تحصل بشأنها، فاخترلت في الفترة الماضية بين فريق كان حريصاً على لمّ الشمل، وحصل فيما بينه نوع من الانسجام، فهو تقريباً يستطيع أن يحقق النصاب، ولكن النصاب حتى لو تحقق عددياً، فالمهم جداً أن يمثل حالة مقبولة من خلال وجود أغلب الكتل السياسية، أو من يمثلها بتنوعاتها المختلفة. وبالتالي، فإن هذه مرحلة مهمة غير متبلورة بشكل واضح بالنسبة لي، فكيف يمكن أن يتم تحديد شكل الكتل.

مثلاً جبهة الإصلاح، كيف يمكن أن تشكل؟ هل من خلال تحالفات أطراف موجودة وشخصيات مستقلة؟ وعلى العموم استلمت ورقة قدمت من أحد شخصيات كتلة الإصلاح التي كانت إلى حد كبير مقبولة، ويطلب عرضها في بداية الجلسات، ونحن سنمضي بهذا الاتجاه. وبودي أن أؤكد مبدأ مهماً، وهو عامل الثقة، فلا يستطيع البرلمان أن يمضي إذا لم يتعزز هذا الموضوع، وعامل الثقة لا يمكن أن يكون إلا من خلال الممارسة، فالفترة الماضية كنت على خلاف مع من كان يتحدث أن البرلمان تقريباً كان لا يؤدي دوره، وألفت أنظار وانتباه الجميع أن ما حصل لا بد من ذكره، فيمكن أن تكون الإشكالات التي حصلت قد غطت مثلاً على بعض التشريعات التي كانت على مدى ست سنوات تقريباً معطلة، فاستطعنا أن نجزها، وما لا يقل عن 15 مرة كان رئيس الوزراء يأتي إلى البرلمان والرتب العسكرية والوزراء، فأضفنا حالة جديدة لم تكن موجودة، اسمها السؤال وسنعرزها، فلأول مرة، يشهد البرلمان حضور الأمين العام للأمم المتحدة، ورئيس البنك الدولي، ورئيس البنك الإسلامي، لكي يخاطب الشرق الأوسط من خلال البرلمان العراقي.

فأن يجمع رؤساء البرلمانات الإسلامية ويتسلم إدارة هذه المنظومة المهمة وفي ظرف مضطرب سياسياً وإقليمياً، وأن يجتمع رؤساء برلمانات، كل ذلك يمثل سابقة لنا.

## المدخلات

**الدكتور علي الدباغ:** بعد كل ما حدث من انقسامات وإشكاليات في المجلس، كيف يمكن لكم كرئيس للمجلس إعادة دور المجلس في ظل انقسام لن تنهيه قرارات المحكمة الاتحادية؟ هل تفكرون في الاستقالة؟

**الدكتور سليم الجبوري:** أنا مؤمن أن قرار المحكمة الاتحادية تقريباً أنهى نوعاً من الجدل بشأن البعد القانوني والقضائي، ولكن ما هو أهم ضمن السياق السياسي هو أنه لا بد من تفاهات لهذا القطاع. سابقاً، كان هذا الموضوع مطروحاً، ونوقش، ولكن الآليات التي تم اتباعها لم تكن بالطريقة الطبيعية، وبالتالي، لم أترك مجالاً إلا وسلكته، بما في ذلك الحوار المكثف مع كل الأطراف، وحينها تحدثت عن الاستقالة، وعن طرح الموضوع حسب النظام الداخلي، وفي كل هذا، لم أكن أريد أن أرجع مرة أخرى، فأنا أذكر تفاصيل ذلك. لكن بطبيعة الحال، نحن ماضون بالسياقات الطبيعية، وفكرة الاستقالة مطروحة، وأنا أتكلم بشكل صريح الآن، ولا أجد مبرراتها - على أقل تقدير - بحسب فهمي، وعندي ثقة أن المجلس سيعود، وسيؤدي عمله كما كان، وأقوى من ذلك بشكل واضح، وهناك من الكتل السياسية من لديه الرغبة الحقيقية بتنفيذ دور البرلمان، وإذا كان هنالك طرح لقضية الإقالة وفق النظام الداخلي، فلا أمانع بشأنها، وطالما لجأنا لخيارات القانون والقضاء، فلا بد أن نحترم هذه القرارات.

**الأستاذ محمد الكربولي:** في بداية حديثك، تكلمت عن تكتلات، وكانت أغلب هذه الكتل مع الشرعية. سؤال هو: ماذا سوف تفعل عندما تدعو إلى جلسة مجلس النواب يوم 12، ولن يحصل نصاب في المجلس، وهذا باتفاق الكتل، وعدم تحقيق النصاب يعني أن الكتل التي كانت معك ستصبح ضدك، فماذا سوف يكون ردك لتلك الكتل؟

**الدكتور سليم الجبوري:** ليست القضية قضية طرف ضدك وطرف معك، فأنا لست نقطة الفاصل التي في ضوءها يتم تحديد المجلس بين تكتلاته المختلفة، ما هي الخيارات البديلة بالنسبة للكتل السياسية؟ وقد تم تحديد موعد للجلسة، وهل سيمضي البرلمان بعقد الجلسة أم لا؟ ماذا ينتظر الشارع العراقي؟ كيف يمكن أن نؤدي من مهامنا؟ هل سيبقى البرلمان معطلاً؟ لمن يريد ويرغب بخياراته التي يمكن أن يطرحها فليطرحها داخل قبة البرلمان، أما الخيارات فتطرح بعنوان ما، وأنا لا أجعل الجلسة قائمة بهذا السياق، فأنا أعتقد بأن هذا

الخيار ليس مناسباً، وإنما إذا كانت هنالك أغلبية لديها رأي معيّن وفق النظام الداخلي فتعقد الجلسة، ويتم طرح كل طرف لرأيه ووجهة نظره وتصوراته، والسياقات القانونية هي الفيصل.

**الدكتور واثق الهاشمي:** ألا تعتقد أن المشهد السياسي أصبح أكثر تعقيداً وتأزيماً، وأن الحلول ستكون معقّدة في ظل تصاعد الصراعات؟

**الدكتور سليم الجبوري:** المشهد معرّض لحالة التأزم ليس على مستوى البرلمان فقط، ولكن على المستوى السياسي أيضاً، ولكنني أؤكد على مبدأ أن الاستقرار السياسي أمر لازم وضروري، وهو الأساس لعملية الاستقرار الأمني والاقتصادي، وبالتالي، فأنا حريص على ألا يكون البرلمان مصدراً للمشكلات، وإنما يكون مصدراً لحل الإشكاليات التي يمكن أن تحصل، فيوجد دور غير التشريعي والرقابي والموازي يمارسه البرلمان، وهو الدور السياسي، وعندني ثقة أن قادة الكتل والنواب يمكن أن يكونوا بهذا المستوى من المسؤولية في لجم المشكلات، وإنهائهما بالطريق الصحيح، سواء داخل قبة البرلمان أو من خلال فعالياتهم السياسية الأخرى.

**الدكتور باسل الغريبي:** السيد رئيس البرلمان المحترم، ما هي الخطة التشريعية للسنتين الباقيتين؟ هل لديكم تصور واضح بشأنها أو أنها ستبقى رهينة بالتوافقات السياسية للكتل في طرحه القوانين من عدمها؟

**الدكتور سليم الجبوري:** أنا ذكرت أنه في بداية الأسبوع القادم سيتم الإعلان عن الخطة التشريعية لعناوين التشريعات، المهم لنا هو تشريعات القضاء، فلدينا خمسة تشريعات أساسية ومهمة منها مجلس القضاء، المحكمة الاتحادية، الادعاء العام، الإشراف القضائي وأيضاً لا ننسى قانون العفو الذي وصل إلى مرحلة التصويت، وهناك أيضاً بعض التشريعات التي تتعلّق بتوزيعات الواردات، الهيئة العامة، وأخرى كثيرة سيتم الإعلان عنها، حتى تتهيأ الكتل السياسية وتستعد لغرض تحديد المواقف بهذا الخصوص.

**الأستاذ فرات التميمي:** يتفق الجميع أنّ الإصلاح يجب أن يشمل جميع مؤسسات الدولة ومنها السلطة القضائية، فهل يمكن أن تكون السنة التشريعية الثالثة هي التي تتمكن من إقرار قانون المحكمة الاتحادية العليا فيها؟

**الدكتور سليم الجبوري:** ذكرت هذا الموضوع سابقاً، ولا بد من التأكيد، قانون المحكمة الاتحادية متوقف على فقرة في مادة فقط لمدة ثماني سنوات تقريباً، وأعتقد أن هنالك أطرافاً سياسية عندها استعداد أن تعدل عن رأيها بهذه الفقرة، فإذا استطعنا أن نحقق تشريعاً قانونياً للمحكمة الاتحادية سيكون ذلك إنجازاً كبيراً، وقد تم تشكيل لجنة من القانونية مع بعض القضاة بشأن دراسة كل التفاصيل التي تتعلّق بالتشريعات القضائية.

**النائبة فيان دخيل:** في ظل الانتهاكات التي حصلت للشعب العراقي أجمع، وبالأخص للأقليات الدينية من المسيحيين والإيزيديين، ألا تعتقدون بأن دور البرلمان كان ضعيفاً بالدفاع عن حقوق هذه المكونات الصغيرة بالعدد؟

مثال على ذلك: صوّت المجلس على قانون البطاقة الموحدة الفقرة 26 التي كانت صدمة لنا، فهل سيكون لكم موقف من هذه الفقرة إذا أعيد التصويت عليها؟

**الدكتور سليم الجبوري:** لا، صوت البرلمان كان واضحاً بشأن الأذى الذي أصاب الأقليات، وذلك واضح من خلال القرارات بتحديد الإبادة الجماعية التي حصلت، وعرض هذا الجانب أكثر من مرة، نعم هو جهد مُقل، ولا يعني أن هذا الجهد هو الحل المثالي، ولكن كان هنالك اهتمام بهذا الخصوص. وكان موقفي واضحاً من البطاقة الوطنية، وطلبت من لجنة حقوق الإنسان أن يقدّموا مشروعاً لتعديل الفقرة 26، فإذا ما عرض هذا الموضوع فيمكن أن يحدد البرلمان موقفه، وسيكون هذا خلال الفصل القادم.

**الأستاذ أمير الكنانى:** هل بالإمكان تشكيل أغلبية سياسية مع بعض القوى السياسية لما تبقى من عمر الدورة الحالية للمجلس لتمرير التشريعات ومراقبة الحكومة؟ وما هي القوى السياسية التي يمكن أن تتفق مع هذا المشروع؟

**الدكتور سليم الجبوري:** نعم، أغلب الكتل السياسية لديها استعداد بأن تمضي باتجاه تكتلات كبيرة، والسؤال هو: من القادر على جمع أطراف تحت ما يُسمى بالأغلبية البرلمانية؟ وعندما قمنا بالحسابات الرقمية كان هنالك التحالف الكردستاني، المجلس الأعلى، بدر، اتحاد القوى، أطراف أخرى من الدعوة، مستقلون من الفضيلة من بعض الشخصيات، التركمان، الأقليات.

هؤلاء تقريباً هم العدد يقارب الذي يمضي بتشكيل الأغلبية، ووجود التيار الصدري مهم بشكل واضح، حتى الأطراف الذين سموا أنفسهم بعنوان جبهة الإصلاح أيضاً بإمكانهم أن يتفاهموا مع أطراف أخرى، وإذا استطاعوا أن يحققوا الأغلبية فلا بأس، فالفكرة أن الكل يسعى باتجاه تحقيق الأغلبية، ولكن من وما هي المكونات؟ ذلك يبقى رهن الانسجام والتفاهم بين أطراف عدة، وأعتقد أن هذا خيار لا بد من المضي باتجاهه.

**الأستاذ عباس عمران:** كيف ستكون إدارتكم لمجلس فيه معارضة ووصلتم إلى التقاطع معهم بدرجة مئة بالمئة؟ وما هو الأسلوب الذي ستتخذونه من دون رمي الكرة فيما بينكم؟

**الدكتور سليم الجبوري:** في طريقة التعامل مع كثير من الشخصيات التي كانت معارضة، لا أنظر إلى المسألة بهذا الاعتبار، ولم تكن هنالك معارضة على بعد شخصي، وإن صدرت من

البعض، ولكن لا بد أن أحملها على هذا المحمل، وكانت هنالك وجهات نظر مختلفة، شأنها شأن كل وجهات النظر التي يمكن أن تطرح، وبالتالي، فالحوار مع الأطراف السياسية أجمع هو الأساس، ولا أخفي أنني أجريت حواراً مع الجميع، سواء فرادى أو كتلاً سياسية وما زلت مستمراً في ذلك بشكل معلن أو غير معلن، ووجدت حرصاً عند الكل ورغبة حقيقية بالتفاهم والمضي بهذا الجانب، وبالتالي، فالمسألة ليست ثأراً أو انتقاماً أو تشفياً، فلا يمكن أن يمارس أحدنا ضد الآخر أموراً عدائية، أو أن هنالك رسائل يوجهها طرف إلى الآخر، فنحن فريق واحد لدينا وجهات نظر مختلفة في جزئيات وتفصيل، ولكنني لم أكن حريصاً إطلاقاً على عقد جلسة لكي لا يقال في وقتها: إننا أمام برلمانين، إنما نحن أمام برلمان واحد، فمع تعدد أوجه الاختلاف إلا أن المصلحة العامة هي الجامعة بالنسبة لنا، وهذا ما سأسعى إلى تحقيقه.

**الدكتور كريم الأنصاري:** متى ينتهي اللغط حول قانونية الحشد الشعبي من عدمها؟

**الدكتور سليم الجبوري:** اللغط ينتهي بإيجاد تشريع معيّن يتعلّق بأي مؤسسة يتم تبنيها، وتعلمون سابقاً أنه كان هنالك لغط يتعلّق بقانون جهاز مكافحة الإرهاب، ولما يشرع هذا القانون فسيكون واقع حال، وتوضع فيه الضوابط والآليات، فلا يبقى معترض بهذا الخصوص، ونفس الشيء يمكن أن ينطبق على هيئة الحشد الشعبي، وهي إحدى الهيئات المرتبطة بالقائد العام للقوات المسلحة، فإذا وضع قانون بهذا الإطار ستكون فيه ضوابط وآليات وإجراءات عمل وشروط، وبطبيعة الحال سيحترم الكل هذا الجانب، وسينتهي الحديث بهذا الإطار.

**الدكتور حاجم الحسني:** لماذا تأخر قانون مجلس النواب كل هذه السنوات سيادة الرئيس؟

**الدكتور سليم الجبوري:** تأخر قانون مجلس النواب لأننا كلّما أردنا أن نعرضه على البرلمان كان هنالك حرج من جانب النواب، لما يتضمنه هذا القانون من بعض الصلاحيات والامتيازات، بعضها ذات اعتبارات مالية، مع أن النسخة الأخيرة حُذفت فيها هذه الاعتبارات المادية، وقد رأينا أثرها، لأن النائب يجب أن يمارس دوره ويؤدي واجبه في المرحلة القادمة، ولن أتحرج من القول: إن هنالك استحقاقات لا بد من تليتها، وهي تدخل ضمن الحالة الطبيعية لممارسة أي نائب دوره كطرف رقابي أو يستطيع أن يخالط الناس ويعايش مشكلاتهم، ولكن لماذا تأخر؟ الجواب أنه كان هنالك حرج كلّما طرحناه، ويظهر من يعترض عليه خشية احتجاج الناس وامتعاضهم، وبالتالي، لم يجد مجاله بالتشريع بشكل صحيح.

**الدكتور صلاح عبد الرزاق:** هل فكرتم باستيعاب نواب جبهة الإصلاح؟ فتكون أبا للجميع

غير منحاز لمكون أو جهة سياسية في أدائك داخل البرلمان.

**الدكتور سليم الجبوري:** نعم، لا بد من بذل كل الجهود في سبيل احتواء الموقف. وأنا مستعد لهذا، مثل كثير من الإخوة البرلمانيين ورؤساء الكتل السياسية، فهم سيمضون في عملية التفاهات المشتركة، وأعتقد أننا قطعنا نصف المسافة، ويمكن احتواء الأطراف الأخرى.

**الأستاذ شيروان الوائلي:** طبعاً الكل مُلزم بقرار المحكمة بغض النظر عن القناعات، ولكن نلاحظ أن هنالك اصطفايات حول إعادة موضوع الإقالات، فهل هنالك حوارات في مطابخ السياسة قبل حضور جلسة يوم 12؟ وهل تتوقعون أن تعود الأمور إلى ما كانت عليه، رغم خسارة جهات مهمة بتحقيق أي من متطلبات الإصلاح التي كانت في المطالبات؟

والفقرة الأخرى: ذكرت ضرورة تشريع قانون مجلس النواب، ولكن كذلك من المهم جداً قانون السلطة التنفيذية وقانون رئيس الجمهورية، لكي يتحدد التداخل بين السلطات والمشاركة المعروضة أمامكم.

**الدكتور سليم الجبوري:** أنا لن أتدخل في قضية الإقالات أو تقديم الكابينة، فهذا الأمر مرتبط برئيس الوزراء، وهو الذي يحدد الموقف بهذا الخصوص. أما ما يتعلق بنا، فإذا ما عُرِض علينا فلا يسعنا إلا أن نقدمه إلى البرلمان، وهو الذي يقدر بعد التصويت على إبدال وزير أو تغييره، ويبقى أن الأخ رئيس الوزراء قد تفاهم مع الكتل السياسية أو لم يتفاهم، فهذه القضية مرتبطة به وبالكتل السياسية الأخرى، وجنابك أشرت إلى قضية قانون رئيس الجمهورية والسلطة التنفيذية، وهذا مهم جداً، فلنرسي مؤسسات دستورية حقيقية، فلا بد أن نشرع هذه القوانين التي تعتبر من الكليات.

**الأستاذ فادي الشمري:** هنالك قوانين مهمة وأساسية مثل قانون المحكمة الاتحادية وقانون توزيع الثروات وقانون النفط والغاز والتصويت على أعضاء المجلس الاتحادي وشبكة الإعلام وقوانين أخرى، فهل هنالك خطة للتصويت على هذه القوانين وتشكيل غرفة عمليات سياسية للاتفاق عليها؟ وكذلك إصلاح المؤسسة النيابية من خلال تفعيل اللجان وتفعيل الإجراءات الانضباطية بحق النواب الذين كثرت غياباتهم على مدار الدورة التشريعية الأخيرة لمجلس النواب؟

**الدكتور سليم الجبوري:** ذكرت في المقدمة مستوى حالة الانضباط وحالة التشريعات وبالذات القضائية والتشريعات التي تتعلق بما تمت الإشارة إليه بالدستور بشكل واضح، ولكن لا نستطيع تمشية هذه القوانين إذا لم تتوافق الكتل السياسية عليها، ولا بد من وجود مطبخ سياسي، فبعض القوانين فيها مسحة سياسية، وعليه فلا نقدر أن نعرضها دون أن تُدرَس بشكل مكثف، ويمكن للجنة القانونية أن تؤدي هذا الدور بشكل جيد، ولكي نعزز القناعة أكثر فلا

بد من وجود الفريق السياسي الذي يحاول أن يحشد الأصوات اللازمة لتمشية القوانين التي فيها مصلحة البلد.

**الأستاذ عباس الموسوي:** ما الرسالة والعبرة التي وصلت لكم من الأزمة الماضية؟ وهل من سياسة جديدة لإدارة البرلمان؟ وهل سنرى برلماناً جديداً وإدارة جديدة، وخصوصاً أن هنالك تشكيكاً من الجمهور في أن هنالك مجموعة من الأمور لم يكن فيها أغلبية برلمانية من خلال التصويت المباشر ومع ذلك تمرر ويقال: مُررت بأغلبية واضحة؟

**الدكتور سليم الجبوري:** تشكيك الجمهور بشأن تصويتات الأغلبية الواضحة وغير الواضحة ليست على إطلاقها، فالسياق الذي نتبعه هو تصويت برفع الأيدي، وإذا حصل شك نتبع التصويت الإلكتروني، نعم يوجد إرباك في القاعة الكبيرة، فيكلف أشخاص يعدّ الأصوات، فنحن نحتاج إلى إدارة جازمة. وفي الوقت نفسه، يجب إعطاء الفرصة للنواب ليعبروا عن آرائهم، والدروس التي أفدنا منها في الأزمة الحالية أنه مهما اختلفنا فلا يجب أن يؤثر ذلك على عمل البرلمان، والشلل الذي يصيبه يجعل الكل يخسر، نعم نحن نختلف، ولكننا نحتكم إلى القانون والنظام الداخلي.

**الدكتور علي المدني:** مهما اختلفنا بشأن قانونية الانقسامات في المجلس، فإن هنالك اعترافاً بأن تلك الانقسامات تقف وراءها احتجاجات شعبية واسعة تطالب بالتغيير والإصلاح وتفعيل أكبر للدور الرقابي للبرلمان... السؤال هو: هل هنالك خطط إجرائية وتشريعية للبرلمان بفضله التشريعي القادم تكون بمستوى تلك المطالب الوطنية العريضة؟ وما هي ملامح تلك الخطط؟

**الدكتور سليم الجبوري:** واحدة من المشكلات التي كنا نواجهها أن التشريعات موجودة عند اللجان، ويكون هنالك تلكؤ خصوصاً في بعض التشريعات التي تشترك بها أكثر من لجنة، وقد نهنا لهذا الموضوع كثيراً، والناس تنتظر من عملية التشريع أن تتماشى مع مطالبهم، وهذا حقهم، ولا ينكر الطرف الاقتصادي الصعب الذي عشناه خلال هذه الدورة، فأغلب التشريعات تلكأت وتأخرت، مثلاً في الدورات السابقة كانت تأتينا تشريعات من الحكومات تخص حياة المواطن بزيادة مبالغ وتخصيصات للطلبة أو ذوي مهن محددة، أما الآن، فلا تأتينا مثل هذه التشريعات باعتبار الطرف المالي الصعب، وبالتالي، يحسّ المواطن أن عملية التشريع لا تلبّي مطلبه بزيادة الدخل، ولكن بعض التشريعات غير متوقفة مثل التي تتعلق بالاستثمار وتيسير أمره أو بإنهاء بعض النصوص التي أشير لها بالدستور، ولدينا كم لا بأس به من التشريعات سواء قُرئت قراءة أولى أو ثانية أو في مرحلة التصويت، كما قلت سابقاً، وسيتم الإفصاح عنها لغرض الاطلاع وترتيبها ضمن أولويات محددة.

الأستاذ مازن المازني: تكلمتم عن برنامج عملكم في المرحلة القادمة وكأنها بداية جديدة ويسودكم التفاؤل وتناستيم أنكم وضعتم برنامجاً إصلاحياً للبرلمان، في اليوم نفسه الذي صوّت فيه البرلمان على تفويض العبادي للإصلاحات، فأين هي هذه الإصلاحات البرلمانية التي كانت بجنب إصلاحات العبادي حتى نتكلم عن مرحلة جديده؟

**الدكتور سليم الجبوري: الإصلاحات نوعان:**

1 - التفويض الذي أعطي للسيد رئيس الوزراء تم التصويت عليه لاحقاً بسحب هذا التفويض.

2 - الإصلاحات التي قدمها البرلمان بعضها إدارية ترتبط بسياق عمل المجلس.

وبودي أن أقول إن أغلب من تم تعيينهم داخل البرلمان على مستوى إدارة وعلى مستوى موظفين لديهم ولاءات بحكم تزيكات كتل أو بضمن إطار الحصص المعطاة لكل كتلة، وهذا يولّد نوعاً من الشلل في عملية الإدارة، وعليه، توجد إصلاحات إدارية لم تنفذ لحد اللحظة إلى أن تستكمل إجراءاتنا، ويوجد إصلاحات تتعلق بالجوانب التشريعية والرقابية لا يمكن أن ينفرد بها طرف واحد، فالكل يجب أن يتعاهد حتى نمضي باتجاهها، ولا يوجد شيء اسمه إصلاحات دون هذا الطرف أو الطرف الآخر، فيجب أن يتفق عليها المجلس، أما كيف نبداً وهذه السنة الثالثة، فالنصف الثاني يحتاج إلى خارطة طريق واضحة محددة سيتم الإعلان عنها. نعم، أنا متفائل، لأنني أعرف أنه لا سبيل لنا إلا أن نبذل كل ما نستطيع في سبيل تقويم عمل البرلمان، ليؤدي عمله بشكل صحيح ومقنع.

**الدكتور جمال الأسدي: متى ينتهي ملف المحكمة الاتحادية والعفو العام؟ هل سيتم تفعيل الدور الرقابي للمجلس؟**

**الدكتور سليم الجبوري: قانون المحكمة الاتحادية، الإشكال الذي يحصل النزاع فيه بين الإقليم والمركز في أنه هل يتم التصويت عليه بالإجماع أو بأغلبية الثلثين؟ إذا حُسمت هذه الفقرة، فإننا سنمضي باتجاه التشريعات، وكذلك قانون العفو اللجنت، والقانونية بذلت جهداً جيداً، ووصل إلى مرحلة التصويت، ولكن الطرف الذي نمر به اليوم يمكن أن يجعل لهذا القانون بُعداً سياسياً، وعليه، فلا بد من التفاهم على كل تفاصيله وجزئياته، وأهم قضية هي الدور الرقابي الذي لا بد أن نرفع عنه كل العقبات ونذلل كل الصعوبات التي تحول دون ممارسة عضو مجلس النواب دوره بهذا الخصوص، فإن بعض اللجان كانت فاعلة ومؤثرة، ولا أريد أن أحدد لجنة ما، ولكن فعلاً كانت تقدم تقارير مفيدة وبطرف معين وبملفات شائكة.**

**الدكتور نجم الغزي: هل هنالك إمكانية لخطاب وأفعال تصالحية وحوار مع الآخرين؟**

أقصد جبهة المعارضين، لأنه أصبح من الصعب لطرف أن يفرض نفسه على الآخرين. هل الدكتور الجبوري مستعد للقيام بمبادرة وخطاب تصالحي الآن بعد قرار المحكمة، وليس خطاب نحن وهم، والاستفادة من زخم ما تحقق من إنجازات عسكرية لتجنب الانسداد والاحتقان؟

**الدكتور سليم الجبوري:** ليس لدينا سبيل إلا أن نتفق ونمضي موحدين خطابنا التصالحي وبرنامجنا أيضاً، وهذا لا يعني تناسي أخطاء ارتكبت من هذا الطرف أو ذاك والوقوف أمامها وعلاجها، ولكن بعد قرار المحكمة نتحدث عن برلمان واحد، وعن نواب عندهم مشروع لا بد أن ينفذوه مجتمعين، وليس بسياسة لي الأذرع، ونحن لن نهج هذا النهج إطلاقاً، ولن نرضى أن يستخدم من أي طرف، فالقانون هو الحاكم والسياسات يمكن أن تأخذ مداها.

**الدكتور هشام داود:** موضوعياً، لا أحد يلغي قدرتك وكفاءتك السياسية والقانونية، ولكن حصل مؤخراً ارتباك وتداخل بل وتفكك في عمل البرلمان.

سؤالي واضح وموجه مباشرة لشخصكم الكريم: هل أخطأتم في إدارة هذه المؤسسة الأساسية؟ وأين حصل الخطأ بنسبة أكثر؟ أنا شخصياً لست سياسياً، بقدر ما يهمني معاينة تجربة وعمل سياسي اليوم، وزميل أكاديمي بالأمس.

**الدكتور سليم الجبوري:** نحن لا بد من أن نقيم تجربتنا الماضية، ونعترف أن هنالك بعض الإرباك والأخطاء التي حصلت تحتاج إلى استدراك من جانبي ومن جانب الآخرين. من جانبي، أنا عندي مراجعة بهذا الإطار، وأعتقد أنه يجب ألا تكون الأزمة التي حصلت على مدى شهرين لاغية لنتائج ما تم تحقيقه على مدى سنة ونصف من عمل البرلمان، وهو في ظرف صعب وقاهر، ولا ننسى أن البرلمان عندما بدأ عمله كانت داعش على مقربة من بغداد، ويوجد تهديد للنواب. ومع هذا التهديد، استطاع كثير منهم أن يؤدي دوره، وقدمنا شهداء، وبعضهم كان يخاطر بحياته ويبدل جهده، بمعنى أنه كان هنالك إنجاز ساهمت فيه المؤسسة التشريعية. نعم، يوجد خلل في إدارة الأزمة، وهذه الأزمة السياسية يجب تجاوزها.

**المهندس أركان كنانة:** ما وضعكم بخصوص التركمان؟ وموضوع إقليم كركوك الذي يطالب به البعض حالياً؟ وهل سيستمر نسيان المكون التركماني بشكل عام بالعراق لأنهم مسالمين؟

**الدكتور سليم الجبوري:** في قناعاتي، يجب أن يكون هنالك قانون مستقل يتولى إدارة كركوك، وسكانها هم الذين يحددون مصيرهم بارتباط هذه المحافظة والإدارة الذاتية، وكان لنا دور في الدورات السابقة من عمل البرلمان بوضع القانون الذي يحدد مبدأ التعايش داخل كركوك، والمكون التركماني محل اعتبار وتقدير، والشخصيات البرلمانية الممثلة للمكون فاعلة، ولطالما تذكر القضايا المرتبطة بكركوك وبالمكون التركماني، ويتم مناقشتها باستفاضة.

الأستاذ حسام الغزالي: ما هو تصوركم وموقفكم من قانون الحرس الوطني؟ وهل تعتبرونه خطوة مهمة في استقرار المناطق التي كان تنظيم داعش الإرهابي قد سيطر عليها بعد عمليات تحريرها بشكل كلي؟

الدكتور سليم الجبوري: جرت مفاوضات عديدة مع الكتل السياسية بخصوص قانون الحرس الوطني، وأنا أعتقد أنه فعلاً مخرج للإشكالية، ولكن يبدو أن الوقت قد مضى ومن الصعوبة أن نعود إليه، إلا إذا أردنا أن نعالج إشكالية موجودة، وهي إشكالية تتعلق بالحشد الشعبي، وقد وصلنا عندما ناقشناه في البداية، إلى مراحل متقدمة، ولكن تعنت بفقرة من فقراته وتشكيك في أنه لماذا يجب أن يشرع هذا القانون؟ ولكنني أشعر أن الحرس الوطني من التشريعات الأساسية والمهمة في إشراك السكان المحليين في مواجهة المجاميع الإرهابية ومواجهة داعش.

الأستاذ حيدر الملا: سؤالي لحضرتك سيكون في إطار مساحة تكامل العمل مع السلطة التنفيذية، إذ من الواضح أن منهج السيد العبادي باتجاه ضرب الهيكلية السابقة التي بنيت عليها الدولة، والتي اعتمدت منهج المحاصصة والتي تحولت إلى استحقاقات كتلوية على حساب الدولة.

في حين لم نلمس بوضوح المعالم للسلطة التشريعية على مدار الفترة الماضية، وكل ما وجدناه تأكيد من رئاسة البرلمان على المضي بالعملية السياسية لمزيد من المحاصصة الفتوية، هذا التقاطع بالمنهج بين السلطتين بحاجة إلى معالجة حقيقية لم نلمسها في أطروحتكم هذه الليلة؟

الدكتور سليم الجبوري: قرار المحكمة الاتحادية الذي صدر بشأن الجلسة 26 يعني بالمفهوم السياسي أننا لن نستطيع أن نمضي باتجاه اختيار شخصيات متجاوزين للكتل السياسية، يعني أن عملية التعديل الوزاري خاضعة للتفاهمات، أي للسياق الطبيعي الذي مشت عليه العملية السياسية سابقاً.

يوجد سلبيات وإيجابيات، ولكن ليس من المفروض أن نفعل ذلك في منتصف الطريق، فالمفروض أن نفعله منذ بداية الأمر، فنتفق على ذلك عندما نختار الكابينة على أساس التكنوقراط، فلا بد أن نضع بشكل واضح من هي الجهات التي تضع الرؤية السياسية، فعملية الإصلاح ليست عملية فردية، بل هي عملية تضامنية، والسلطة التشريعية انقسمت بهذا الخصوص بين مؤيد لقضية التكنوقراط وآخر يذهب إلى تفاهمات الكتل السياسية التي تجسدت بجلسة 26، وقرار المحكمة الاتحادية صحيح، حيث ألغى اختيارات ناتجة عن

اتفاقات سياسية، ولكنه أيضاً أكد على أننا لا نستطيع أن نمضي باتجاه عرض شخصيات وزارية أو تنبؤاً مناصب محددة إلا إذا كان هنالك تفاهم يحصل مع الكتل السياسية.

وبالتالي، يوجد نوع من الفوضى التي حصلت، ويمكن - إذا عُرِضَ الأمرُ مرةً أخرى على البرلمان - أن يحصل نوع من الاختلاف بوجهات النظر حتى داخل السلطة التشريعية، ومن الصعوبة عليها أن تتبنى موقفاً واحداً نلزم به أعضاؤها، لكن الالتزام يأتي من خلال الأصوات التي تغلب أصواتاً أخرى معارضة.

**الدكتور غازي رحو:** هل سيأتي يوم في العراق نرى فيه مجلس نواب قادراً على اتخاذ قرارات بعيداً عن تأثيرات جانبية أو طائفية أو مناطقية أو من الجيران أو من الدول المؤثرة دولياً، أو يستطيع أن يتخذ قراراً جماعياً لخدمة جميع العراقيين.

**الدكتور سليم الجبوري:** إن القرارات فيها مصلحة، وكل كتلة لها توجه خاص بها تختلف به عن الكتلة الأخرى، ولا أريد أن أقول: أن هنالك تأثيرات طائفية أو مذهبية أو من هذه الدولة أو تلك، لكن بطبيعة الحال أنا أشعر أن هذه هي مهمة البرلمان.

يبقى تقييم المتابعين لعمل البرلمان في أنه لماذا اتخذ هذا القرار ولم يتخذ القرار الآخر، هذا لا أستطيع أن أعقب عليه، ولكن الأطراف النيابية تريد تحقيق مصلحة ومنطلقات هذه المصلحة التي تقدرها هي.

## 2. فلسفة قانون العفو العام والآثار المترتبة على صدوره

الأستاذ شيروان الوائلي، 29 آب/أغسطس 2016



شيروان كامل سبتي الوائلي: (وُلد 1957)، خبير أمني وسياسي، حاصل على البكالوريوس في القانون والعلوم السياسية، رئيس المجلس المحلي في محافظة ذي قار، وكيل وزارة البلديات والأشغال العامة، عضو الجمعية الوطنية، عضو مجلس النواب، وزير الدولة لشؤون الأمن الوطني (2006 - 2010)، وزير النقل، مستشار رئيس الجمهورية.

\*\*\*

إن فلسفة العفو العام ضمن مفهوم العفو يُعد سبباً من أسباب انقضاء الدعوى الجزائية، وهو من الأسباب العامة في انقضائه، ويطلق عليه عفواً عاماً مثلما ورد في الكثير من الدساتير، ومنها الدستور العراقي لعام 2005. وعلى الرغم من استثناء بعض الجرائم من الخضوع للأحكام، فقد صدرت قوانين عفو في الدولة العراقية منها قانون (19) لعام 2008، وهناك قوانين عفو قبل 2003.

لقد ورد العفو في الشريعة الإسلامية بموارد عدّة، أهمها ما ورد في القرآن الكريم ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ (سورة الأعراف: 199)، وهذا يعني أنه حسب الأعراف السائدة، فإن من الميسور التصالح الرجال، ولا قصاص ولا اقتصاص عليهم، مثلما يحدث في المصالحة، والتصالح معروف في كثير من الأمور العرفية التي يمر بها المجتمع والأعراف المتوارثة في العشائر والقبائل.

أما المعنى الاصطلاحي للعفو، فهو أن تتنازل الهيئة الاجتماعية عن معاقبة مرتكب الجريمة بموجب قانون يصدر من السلطات التي منحها القانون الإجازة في ذلك الأمر، والتنازل يتم تارة من جانب الهيئة الاجتماعية من خلال ممثل الشعب في البرلمان كعفو عام، مثلما حصل الآن، وتارة من جانب السلطة التنفيذية من خلال معرفتها بهذه الشريحة والأشخاص المشمولين بالعفو، وهذا ما يسمى بالعفو الخاص.

إن الآثار القانونية التي تترتب على العفو العام تمت الإشارة إليها في المادة (1/153)، حيث نصت: «إن العفو العام يصدر بقانون يترتب عليه انقضاء الدعوة الجزائية ومحو حكم الإدانة الذي يكون قد صدر فيها، وسقوط جميع العقوبات الأصلية والتبعية والتكميلية والتدابير الاحترازية، ولا يكون له أثر على ما سبق من تنفيذه من العقوبات ما لم ينص قانون العفو على ذلك».

أما الدوافع السياسية التي كان يُبتغى منها في هذا المشروع فهي كثيرة، حيث يعتبر هذا القانون محل جدل وذا طابع سياسي وبمردودات سياسية واجتماعية متباينة، فلقد تضمنت ورقة تشكيل الحكومة التزامات معينة من ضمنها هذا القانون، وهو من حزمة القوانين التي تأخذ الطابع السياسي، ويعتبره البعض من مرتكزات المصالحة السياسية، وكذلك يعبر عن اتفاق يحقق أهداف ودوافع سياسية تضمنتها رؤية القوة السياسية الساعية إلى تبني هذا القانون، وهنالك من يذهب إلى أن المشروع وراءه أهداف سياسية نفعية أكثر مما يهدف إلى التهدئة الاجتماعية المطلوبة، وقد تكون بعيدة عن النظر إلى المصلحة العامة.

إن القانون قد تناول استثناءات تضر بالمجتمع، «كجرائم التزوير والفساد المالي والإداري بشكل عام». وإن قانون العفو ضمن فلسفته، يجب ألا يتجاوز مراعاة الآثار الجانبية التي ينتج عنها تطبيق القانون، وكذلك يجب التفريق بين الجرائم المرتبطة بالحق الشخصي والمرتبطة بالحق العام، أي يجب أن ينصف أولياء الدم وأصحاب المال، سواء أكانوا بالحق الخاص أو الدولة، وكذلك تجب مراعاة أخذ رأي الرأي العام بهذا القانون المهم، لأنه قد يكون فيه إضرار أو منفعة للمجتمع.

ولو استعرضنا الجزء الثاني، وهو الأهم من هذا البحث، وهو القراءة الموضوعية حول القانون (قانون العفو العام للعام 2006)، وعندما نتطرق إلى القراءة للقانون، يجب علينا أن نأخذ بالنقاط السلبية ونقاط القوة فيه.

ومما يؤخذ على القانون:

أولاً: إن القانون كان يفتقر إلى رؤية واضحة بعدد المحكومين بالجرائم الباتة ونوع

الجرائم، وكذلك عدد القضايا التي يتم التحقيق فيها من جانب الجهات التحقيقية، كالادعاء العام والوزارات والأجهزة الأمنية وهيئة النزاهة، ولا يمكن إطلاق قانون عفو عام دون أن تكون هنالك دراسة موثقة بأرقام عدد الجرائم والقضايا لكي يتم الموازنة بين المصلحة والضرر في المجتمع من خلال إصدار قانون العفو العام.

إن القاعدة العامة بقانون العفو العام هو (عفو عام)، وتأتي بالاستثناءات. وبالتالي، أيضاً تختزل هذه الاستثناءات من خلال ذلك القانون، ويكون بالنتيجة النهائية قاصراً عن توفير المصلحة المطلوبة منه.

أشار القانون في المادة (5) حيث تعتبر هذه المادة من المواد المهمة في القانون، وقد أتى ذلك المشروع من الحكومة بـ(12) مادة، وفي ضمنها التعديلات والتغييرات في مجلس النواب (اللجنة القانونية) أصبح بـ(16) مادة، وإن المادة (5) أشارت إلى استثناءات وعددها (13) استثناء، وهي قريبة من الاستثناءات التي وردت في قانون (19) لعام 2008.

وحول الاستثناء الذي ورد في المادة (5) الفقرة (10)، ففي الحقيقة، إن هذا الاستثناء لم يرد في النص الذي ورد في مشروع قانون الحكومة، وهو أكثر رصانةً وأعم بالنسبة لجرائم الفساد المالي والإداري والرشوة والاختلاس، ولكن التعديل الذي حصل في مجلس النواب لهذا الاستثناء تحول إلى شقٍّ ثانٍ، وإن النص الذي ورد من الحكومة بمشروع القانون هو استثناء جرائم الرشوة وسرقة أموال الدولة وجرائم الفساد المالي والإداري، بينما النص الموجود في القانون المادة (5) الفقرة (10) الذي صوّت عليه مجلس النواب أشار إلى جرائم الاختلاس وسرقة أموال الدولة وإهدار المال العام عمداً، ما لم يسد ما بذمته من أموال قبل إطلاق سراحه، وهنا رأس المشكلة، حيث كان نص الحكومة أكثر رصانةً وأحرص.

إخواني الكرام، إن نص القانون الجديد يخضع إلى مساحة واسعة من التكييف القانوني وسلطة القاضي التحقيقية ودفع المحامين، وقضية تسديد الذمة المالية لهو شيء معقد في تقديراته، أو مسألة الإعفاء من العقوبة الجنائية، لأنها جريمة. فالسرقة أو الفساد عموماً هي شق جنائي، وما يترتب عليه هو تسديد الأموال كعقوبات تبعية أو قد تصل إلى عقوبات تكميلية، وبالتالي، تسديد الذمة المالية، فكيف يتم تقدير المبلغ بالسعارة؟ وبأية أسعار؟ فعندما تصل إلى القاضي، ويريد أن يفسر هذه الذمة المالية في ذمة المدان أو هو لا يزال قيد التحقيق، كيف يمكن للقاضي أن يقدر المبالغ بالسعارة أو المضاعفة أو بالهدر بالمواسفات والفشل فيها أو عدم وجود أوليات من جانب الجهة التنفيذية أو الشخص المتهم لأسباب متعلقة بالفائدة أو مصلحة شخصية، أو تقديم شخص على آخر في أعمال المزايدات

أو المناقصات بسبب أغراض نفعية أو شخصية؟ فكيف سيستطيع القاضي بهذا الحكم الواسع من القضايا وهذه الضغوطات السياسية وهذا التدافع أن يفرز هذه المالية ويقسطها على الموظف، وبالتأكيد، ستكون بأقساط مريحة للموظف المدان، والذي قد يكون جنى المليارات من هذه الأموال، وبالتالي، قد تقنن أو تكيف إلى أجزاء مبسطة.

وفي المادة (5) الفقرة (13) - استثناء التزوير - اقتضت الاستثناءات على جريمة تزيف أوراق العملة والسندات المالية وجريمة تزوير المقررات الرسمية التي أدت إلى حصول المزور على درجة وظيفية في ملاك الدولة من مدير عام فما فوق، وهنا، وقعت الكارثة الكبرى.

لقد اقتصر التزوير بالنسبة إلى الاستثناءات على أربعة عناوين، وهي ثلاث قضايا تخص المالية، وواحدة تخص المقررات بالنسبة إلى المدير العام فما فوق، وهنا، قد أصبح التزوير فيه إباحة مثل تزوير العقارات، معاملات الاستيراد والتصدير والانتماء إلى مؤسسات الدولة، فالبعض انتمى إلى مؤسسة السجناء والشهداء، وأخذت العديد من الشهادات والعناوين.

ففي وزارة واحدة في فترة من الفترات، وعن لسان وزيرها يقول: إن لديه (54) ألف معاملة تزوير كمفصول سياسي، وكذلك تزوير في الشهادات لمعاون مدير عام ورئيس قسم والرتب العسكرية، تعطيه الإباحة في التزوير ويأخذ حق غيره. فأين تقع العدالة هنا؟ كما أن نص دستورنا يقول بأنه يجب أن تكون التشريعات غير منافية للشريعة الإسلامية، فإن هذا التشريع ينافي الشريعة الإسلامية وحقوق الإنسان.

إن فقرة التزوير تحتاج إلى مراجعة، وإن هنالك كثير من العقارات قد تم تزويرها سواء من جانب داعش في الموصل وحتى ما بعد النظام البائد، كما أن هنالك الكثير من سجلات التسجيل العقاري فيها تزوير.

المادة (السابعة): للنزول أو المودع الصادر بحقه حكم بات، أو مضى ما لا يقل عن ثلث المدة المحكوم بها، طلب استبدال المدة المتبقية إلى العقوبة بالغرامة، وقد حددت الغرامة بمبلغ (10) آلاف ليلوم، وهذه الخطوة فيها جانب إصلاحي، فالميسور يستطيع أن يدفع، أما غيره فلا يستطيع، وهي مهمة لإفراغ السجون من بعض الجرائم الجنائية.

ولكن هذه المادة ذهبت بعيداً، حيث إن أحكامها تسري حتى على المشمولين بالاستثناءات، كأصحاب الأسلحة الكاتمة الذين يقتلون الناس، وغسيل الأموال الذي هو أهم وأقوى الأسباب اليوم في الفساد، والذي نستدعي فيه محققين دوليين، وكذلك الزنا بالمحارم، والتي كان من المفترض بها أن تذهب إلى الجرائم الجنائية، وبعض الجرائم المتساهل عنها

كقضايا الشروع والقضايا الجنائية التي نص عليها القانون ولا تذهب إلى الجرائم التي فيها جنایات ذات طابع جنائي يضر بالمجتمع وكذلك بهدر ثروة المجتمع.

أما المادة (العاشرة)، وهي من المواد المهمة جداً، وأكثرها حساسيةً وخطورةً في الوقت نفسه، فقد نص القانون على هذه المادة، أولاً: للمحكوم عليه بجناية أو جنحة بمن فيهم مرتكب الجرائم المستثناة من المادة (خامساً) من أحكام هذا القانون، والذي ادعى أنه تم انتزاع اعترافه بالإكراه أو اتخذت الإجراءات القانونية بحقه بناء على أقوال المخبر السري أو اعتراف متهم آخر، فيجوز له الطلب من اللجنة المشكلة في الفقرة (ثانياً) في هذه المادة تدقيق الأحكام والقرارات الصادرة في الدعاوى التي اكتسبت قراراتها الدرجة القطعية أو قيد التدقيقات التمييزية، تدقيق الأحكام من الناحيتين الشكلية والموضوعية، والطلب بإعادتها إلى المحاكمة وللجنة سلطة تقديرية في القيام بإعادة التحقيق في الدعوى المنظورة من جانبه، فالمشرع أعطى الاستثناءات بنص وأخذها بنص ثانٍ، وهذا فيه تناقض في جوهر القانون، لأنه من حق كل متهم أو محكوم اليوم وحتى المستثنى أن يقدم طلباً إلى هذه اللجنة المشكلة، ويعاد النظر بالمحاكمة، وإذا تطلب الأمر يعاد النظر في التحقيق أيضاً.

كما أعطي ضمن هذه المادة (عاشراً)، الفقرة (ثانياً)، حق الطعن للمتضرر بالإضافة إلى هذا الحق، الذي هو حق المحاكمة، وقد يكون حق التحقيق، وهنا يبالغ المشرع إلى درجة ما في هذا الأمر، لأنه شمولي، ولم يقتصر على جرائم محددة، وهذه المادة كانت محل خلاف، وهي مادة نقيضة للمادة (5) على الأقل في الاستثناءات.

وكما ذكرنا نقاط الضعف في هذا القانون، يتحتم علينا أيضاً ذكر نقاط القوة فيه، وألا نجرده من محتواه ونقاطه الإيجابية.

يعتبر القانون إيفاءً بالالتزام السياسي من جانب الحكومة والبرلمان لأحد المضامين المهمة في ورقة تشكيل الحكومة، لأنه تضمن جملة من القوانين الأخرى، وهي (قانون اجتثاث البعث، وقانون التوازن والنفط والغاز) والتي هي في مقدمتها ومن ضمن القوانين المتفق عليها أن تنجز، وهذا يعطي الثقة والتبادل بين الكتل السياسية بعيداً عن الخلافات حول التفاصيل، وفي الوقت نفسه يدعم ببعض فقراته المصالحة الوطنية بتقليل جبهة المتضررين. ولا يخفى أن في هذا القانون أناس استفادوا منه، كما هو بالنسبة للذين كانوا مقاومين لاحتلال ومتهمين بتهمة المخبر السري والكيديات ومحتجزين لأمر احترازية أو لعدم ثبوت الأدلة، وهم كثيرون، بالتالي فإنهم سيستفيدون من هذا القانون، كما أنه يمهد لمصالحة مجتمعية وسياسية.

إنّ المادة (9) من القانون تعتبر نقطة قوة له، وذلك لأنه وضع قيوداً على المعفو عنه،

بأنه إذا ارتكب جريمة جنائية عمدية خلال (5) سنوات من تاريخ العفو تُنفذ بحقه العقوبة التي أعفي منها، وتحرك الإجراءات الجزائية بحقه إذا كان قد أُعفي عنها في دورَي التحقيق والمحاكم.

إن القانون قد أفرز آثاراً في ما يخص الجزء الثالث من بحثنا، فمن الآثار المترتبة على تشريع القانون هي الآثار السياسية، فهناك من أعضاء الكتل السياسية من تصوّر بأنه منتصر ومدافع عن قواعده الشعبية، وأن هذه الفعالية تستثمر سياسياً بالتأكيد، لأنه دافع مراراً وتكراراً من أجل تمرير هذا القانون، وذهب البعض إلى أن التصويت على هذا القانون يعتبر تخاذلاً، وهو بطبيعة الحال يفترض أن يكون متوازياً بين المكتسبات وتحقيق مصالحه مجتمعية يحتاجها المجتمع في هذه الظروف.

إن هذا القانون ليس سيئاً بمُجمِله، ولا هو جيّد بمُجمِله، وإنما جاء للتوازن السياسي، فقد يعود بالنفع لشرائح معينة من المجتمع. وقد أفرزت تصريحات وإدانات حول القانون، وهنالك في الحقيقة (22) عضواً من دولة القانون قد قدموا لائحة طعن حسبما ذكره في مؤتمراتهم الصحفي، وبالذات في المادة (8) من هذا القانون.

يعتبر ذلك التزاماً من جانب الحكومة تم الإيفاء به رغم أن هنالك اختلاف بين المشروع المقدم من الحكومة والذي صوّت عليه مجلس النواب، ولقد تحقق ذلك.

أما الآثار الاجتماعية فبالإضافة هنالك شرائح من المجتمع استهدفتها هذا القانون، ومنهم الذين قاوموا الاحتلال والكثير من السجناء، كما بينت ذلك في حديثنا مسبقاً، كما أن هنالك مجرمين إرهابيين وفاسدين قد يستهدفهم هذا القانون أيضاً مما سياترّب ذلك على ضرر بالمجتمع من جراء تنفيذه، وبالذات جرائم التزوير والفساد المالي والإداري، لأنّ هذا الاستثناء غير معني ضمن فلسفة القانون كمشروع مصلحة وطنية أو عدالة.

وبالتالي، ستقوض جهود مكافحة الفساد في هذا القانون، ويصبح هناك إحباط في هيئة النزاهة والمفتشين العموميين وبعض أعضاء مجلس النواب، ولو بعدد قليل.

لقد مر موضوع الفساد المالي والإداري مرور الكرام، وكأنّه أُسدل عليه الستار، لأنه وبصراحة المستفيدون من هذا الفساد هم كثير من المنتمين إلى الكتل والأحزاب، وأن أغلب المحكومين يمثل تلك التهم هم من تلك الأحزاب والتيارات. بالتالي فإن القضية ستعطي جرأة واسعة لمن لديه نوايا ارتكاب جرائم مستقبلية. حيث إن مفهوم العقوبة هي ردع الجاني وإصلاح المجتمع، وفي الآخر لم تكن الرسالة صحيحة في هذا المضمار.

كما أن هنالك تناقض في القانون، فلقد جاء في المادة (10) ذهب المشرع بإعادة محاكمة الجرائم المستثناة، وهذا تناقض جوهرى في صلب القانون بين المادتين.

والقضية المهمة الأخرى، وهي أن العراق ملتزم باتفاقية أممية لمكافحة الفساد لعام 2003، صادق عليها العراق بالقانون رقم (35) لسنة 2007، وتتضمن (ماذا يجب على العراق أن يقدم من تشريعات أمام الدول؟)، وهو سيواجههم بقوانين العفو عن الفاسدين، مما سيؤدّ مشاعر الإحباط.

فالاتفاقية تفترض على الدول المنضوية تحت لوائها تشديد عقوبات جرائم الفساد، وليس شمولهم بالعفو، وهذا في الحقيقة يمثل ضربةً أخرى للالتزامات الدولية، وسيضعف دور العراق أمام الدول، ولا سيّما أن العراق مُقيلٌ على التقييم للفصل الثاني للتدابير الوقائية، علماً أن المادة (30) من هذه الاتفاقية، وبموادها (5 - 6 - 7)، تركز على جسامه الجرائم المرتكبة، حتى إذا اتجهت الدولة إلى إصدار قرارات الإفراج المبكر، والمقصود منها القوانين أو قرارات العفو بما فيها إسقاط أهلية التوظيف وتولي المناصب العمومية.

وكما ذكرنا، فإنه يفترض بمن شمله العفو ألا يترشح في الانتخابات، وهذا بديهي مثلما هو موجود في الاتفاقية التي يلتزم العراق بها، ولكن البعض يقول: إن العفو يسقط العقوبة والجريمة. وبالتالي، فمن حقّه أن يتأهل مرة ثانية، وهنا ستكون الكارثة من جديد حيث سيتصدر بعض الفاسدين الدولة العراقية والسلطة التشريعية.

إن هذا القانون تم إفرازه نتيجة المخاوف من خروج إرهابيين من السجون، كما حصل في قوانين العفو السابقة أو الإفراج عن محكومين متسلحين بأفكار إرهابية، مما يثير القلق والتداعيات في الشارع. لذا، فالمطلوب من الجميع الرصد والمراقبة وبالذات في فترة تنفيذ القانون الذي سيشهد مدى واسعاً من العمل القضائي بتكييف قانوني واسع النطاق في تطبيقه قضائياً، وكذلك الدفاع عن المحكومين والمتهيمين عن طريق المحامين، وبالأخص أنه ستكون هنالك فترة استرخاء في تطبيق القانون والتي أشار إليها القانون خلال سنتين، سنة لاستلام القضايا، وسنة أخرى تنجز في الرصد والرقابة.

كما لا بد أن نعترف بأنها خطوة نوعية في مجلس النواب في تشريع قانون محل شدّ وجذب، قد يؤسس لمصالحة وطنية بعض الشيء، وأيضاً يقلل من جبهة المتضررين وبالذات في الأحكام للذين لم يحكموا لحد الآن، ولم تثبت عليهم أدلة إثبات. وعلينا أن نعترف أيضاً أن هذا القانون أهدر شيئاً من حقوق الشعب العراقي في التغاضي عن الكثير من جرائم الفساد المالي والإداري وتمكين الفاسدين مرة ثالثة من إهدار أموال الشعب العراقي والتجاوز عليها.

## المدخلات

**الأستاذ جمال الأسدي:** الأستاذ شيروان العزيز، ما هي أسباب هذه الهفوات بقانون العفو العام؟ وماذا سيحصل إن لم توجد الحلول لسد الثغرات؟

**الأستاذ شيروان الوائلي:** إن مجلس النواب فيه كتل سياسية، وكل كتلة وحزب اليوم يراعي مصلحته في هذا القانون أو ذاك، حسب مكاسب الطبقة السياسية وقواعدها الشعبية. وبالنسبة للثغرات، فأعتقد أنه لا توجد حلول. هنالك كلام بالطعن بهذا، سواء من جانب الحكومة أو من جانب بعض الأحزاب، ولكنني أرى بالنتيجة النهائية تنفيذ هذا القانون خلال الفترة المقررة.

**الأستاذ جمال الأسدي:** هل تعلمون يا أستاذنا أن كل شخص احتفظ أو هرب آثاراً من متحف آثار الموصل مشمول بالعفو؟

**الأستاذ شيروان الوائلي:** نعم، بالرغم من أن القانون أشار إلى أن من الاستثناءات من المادة (5) عدم تهريب الآثار، ولكنه رجع بالمادة (العاشرة) وقال: إن من حق المحكوم في سير التحقيق أن يطعن أمام اللجنة المشكلة، ويعاد التحقيق.

**الأستاذ جمال الأسدي:** نص المادة خامساً استثنى فقط حادي عشر - جرائم تهريب الآثار، مما يعني شمول من هدم الآثار أو تاجر بها أو احتفظ بها...

**الأستاذ شيروان الوائلي:** نعم، إن جرائم تهريب الآثار استثناءها، ولكنه رجع في المادة (10) وأخذها. أما الأمور الأخرى، كالشمول لهدم الآثار، لأن الاستثناءات لم تشر إلى ذلك.

**الدكتور علي الدباغ:** لا أحد ينكر ما لأهمية العفو لبدء صفحة مصالحة جديدة تلم شمل مكونات العراقيين، وهذه الفلسفة التي انطلق منها قانون العفو. ما علاقة المصالحة بجرائم الدعارة؟ أو إصدار صك دون صيد؟ أو الكثير من الجرائم التي هي من فعل إجرامي وليست بدوافع سياسية، سؤالي: كيف يمكن تعديل أو إلغاء هذا القانون وإصلاح هذه العيوب التي تشجع على الجريمة، ويضيع فيها صاحب الحق؟

**الأستاذ شيروان الوائلي:** بالفعل، إن بعض الأمور أدخلت وهي ليست لها علاقة بجرائم الفساد والاتجار وغسيل الأموال، وكذلك الكثير من الأمور التي أدخلت في ذلك القانون.

إذا كانت فلسفة القانون هي موضوع التوافق بين الكتل ضمن وثيقة الحكومة كمرتکز للمصالحة، فإن مجلس النواب قد مر عليه مرور الكرام، وإن التعديل جائز للقانون في كثير من مضامينه، وبالذات في موضوع الاستثناءات وموضوع المادتين (8 - 10)، وهنالك تصريحات للحكومة وبعض الكتل في التعديل، وقد تكون هنالك صعوبة في التطبيق في بعض فقراته.

**الأستاذ فرهاد علاء الدين:** ما هو سبب معاداة القانون من جانب مجاميع سياسية كبيرة؟ هل هنالك آلية لتغيير بعض بنود القانون قبل التنفيذ؟

**الأستاذ شيروان الوائلي:** المعاداة بالشكل الظاهر غير موجودة، ولكن بالتأكيد هنالك موقف لكل الكتل السياسية، وكما ذكرت في بداية المحاضرة، إن بعض الكتل مستفيدة، وبعضها ترى أنها تضررت كقواعد شعبية لها، ويترك الانطباع بهذا الاتجاه والآلية لتغيير بعض البنود، فهي إما عن طريق الطعن أو التعديل في القانون.

**الدكتور علي الدباغ:** قانوناً، كيف يحصل التعديل؟

**الأستاذ شيروان الوائلي:** آلية التعديل معروفة، التعديل هو نفسه التشريع، إمّا من الحكومة أو رئيس الجمهورية، أو تعديل من مجلس النواب نفسه كمقترح قانون جديد، وذلك لأنّ المحكمة الاتحادية أعطت بفتواها الأخيرة الحقّ لمجلس النواب، فيصير إلى هذا التعديل، ومن المفروض أن الجهات الأولى هي هيئة النزاهة والحكومة فيما يخص الإرهاب والقضايا الجنائية.

**الأستاذ جمال الأسدي:** أثّرت الكثير من الملاحظات على ما نص عليه في قانون العفو العام، من شمول الكثير من مجرمي الإرهاب وداعش، وكذلك بعض الجرائم التي تخص الأموال أو الشؤون الخاصة للناس، لذا، بادرتُ شخصياً لإعداد مقترح لتعديل قانون العفو العام ليكون أكثر إنصافاً لحقوق الضحايا والناس، وكذلك، يشمل أولئك الذين يمكن إصلاحهم ودمجهم بالمجتمع، أرجو أن يسمع السادة النواب مناشدتنا هذه، والسير في إجراءات تعديل قانون العفو العام، خاصة أنني أرى تسارعاً في تنفيذ القانون دون تعديلات خاصة، مع صدور تعليمات مجلس القضاء الأعلى الخاصة بتنفيذ هذا القانون.

مقترح التعديل الأول قانون العفو العام، بناءً على ما أقرّه مجلس النواب، وصدّق عليه رئيس الجمهورية واستناداً إلى أحكام البند (أولاً) من المادة (61)، والبند (ثالثاً) من المادة (73) من الدستور.

صدر القانون الآتي: رقم (27) لسنة 2016، قانون التعديل الأول لقانون العفو العام المادة - 1 - يلغى نص المادة - 5 - من قانون العفو العام في 2016/8/25، ويحل محلّها ما يأتي:

يستثنى من أحكام هذا القانون مرتكبو الجرائم الآتية:

أولاً - الجرائم المنصوص عليها من قانون المحكمة الجنائية العراقية العليا رقم (10) لسنة 2005 (المعدل)، ولا تسري عليهم أحكام المادة (10) من هذا القانون.

ثانياً - الجريمة الإرهابية أو الشروع بها، وجريمة تخريب مؤسسات الدولة والقطاع الخاص وجريمة محاربة القوات المسلحة العراقية، وكل جريمة إرهابية ساهم بارتكابها بالمساعدة أو التحريض أو الاتفاق، وجريمة غصب العقارات والاستيلاء عليها.

ثالثاً - الجرائم التي هي على تماس بأمن الدولة الخارجي والداخلي المنصوص عليها في المواد من (156) إلى (198) من قانون العقوبات رقم (111) لسنة 1969 (المعدل).

رابعاً - جريمة الاتجار أو الشروع بها، أو جريمة حيازة واستعمال الأسلحة الكاتمة للصوت والمفرقات والأسلحة ذات التصنيف الخاص.

خامساً - جرائم الاتجار بالبشر أو أعضائهم، وكل ما يندرج تحت عنوان (السبي)، حسب ما يُصطلح عليه عند الجماعات الإرهابية والتكفيرية.

سادساً - جرائم الخطف.

سابعاً - جريمة إهمال أو تهريب المسجونين أو المحبوسين أو المقبوض عليهم وجريمة إيواء المحكومين أو المتهمين عن الجرائم المستثناة في هذه المادة، إن لم يكن المحكوم أو المتهم زوجاً أو قريباً من الدرجة الأولى.

ثامناً - جريمة الاتجار بالمخدرات.

تاسعاً - جرائم الاغتصاب واللواط والزنا بالمحارم.

عاشراً - جرائم الاختلاس وسرقة أموال الدولة وإهدار المال العام عمداً ما لم يسدد ما بذمته من أموال قبل إطلاق سراحه.

حادي عشر - جرائم تهريب وتخريب وحيازة الآثار.

ثاني عشر - جريمة غسيل الأموال.

ثالث عشر - جريمة تزييف العملة أو أوراق النقد أو السندات المالية، وجريمة تزوير المحررات والوثائق وأي أوراق رسمية، ما عدا من استخدم المحرر المزور لغرض التعيين (باستثناء درجة المدير العام والدرجات الخاصة)، والذي تم تعيينه بها لغاية 2011.

رابع عشر - الجرائم التي تمس الدين وما يمثله (الإسلامي، المسيحي، الإيزيدي).

خامس عشر - جريمة انتهاك حرمة المساكن وملك الغير.

سادس عشر - جريمة إخفاء أشياء متحصلة من جريمة.  
 سابع عشر - جريمة الاحتيال والصك دون رصيد.  
 ثامن عشر - جريمة إخفاء جثة قتيل.  
 تاسع عشر - الجرائم المخلة بواجبات الوظيفة.  
 عشرين - الجرائم المضرة بالصحة العامة، وجرائم استخدام السموم والأسلحة الكيماوية والبايولوجية.

المادة 2 - يلغى نص المادة 13 لتكون كالاتي:  
 تسري أحكام هذا القانون على الجرائم الواقعة قبل تاريخ 2016/1/1.  
 المادة 3 - تسري الاستثناءات الواردة في المادة 1 - من هذا القانون على المادة 7 - من قانون العفو.

المادة 4 - ينفذ هذا القانون من تاريخ 2016/8/25.  
 الأسباب الموجبة: بغية تعديل بعض النصوص لتكون أكثر عدلاً وإنصافاً وملائمة للوضع العام للمجتمع العراقي، ولمنع ذوي الجرائم الخطرة من الاستفادة من قانون العفو العام شرّع هذا القانون.

**جمال الأسدي:** الأستاذ شيروان الوائلي، لقد قرأت مقترح التعديل الذي تقدّم ذكره، وهو مؤهل أن يُبنى مشروعاً للتعديل، فعلى مركز الرافدين أن يطرحه إما لرئيس الجمهورية أو إلى مجلس النواب، وأجد أن ذلك يليق جداً بمركز الرافدين والنخبة الخيرة من المتخصصين أصحاب الخبرات المختلفة والمتنوعة.

**الدكتور علي الدباغ:** سؤال استنكاري، كيف فات للجنة القانونية وبقية النواب هذه الفقرات المعيبة في القانون، هؤلاء ممثلو الشعب أم يمثلون من؟

**الأستاذ شيروان الوائلي:** الدكتور علي الدباغ، إن المجلس واللجنة القانونية وكل الكتل وممثليها برؤى سياسية مختلفة، والكل يريد تحقيق مكاسبه من هذا القانون.

**الأستاذ أمير الكنانى:** هل تعتقد أن العفو العام حقق التوازن ما بين مصلحة المجنى عليه والجاني؟

**الأستاذ شيروان الوائلي:** بالتأكيد لا، لأنّ البريء في السجن والذي قضى كذا سنة، ودون محاكمة أو عدم ثبوت الأدلة، بالتأكيد سوف لا يفي له بالعرض المطلوب، وبالوقت نفسه، إن هنالك إرهابيون وفاسدون سيُفَرِّج عنهم من خلال ذلك القانون. وبالتالي، فإن هنالك إجحاف بحق الضحايا، إذ التوازن مفقود في هذا القانون بين الضحية والمستفيد.

**الدكتور نديم الجابري:** في العادة يكون قانون العفو العام يهدف إلى ما يأتي: 1 - تسوية مشكلة سياسية حادة. 2 - أو تسوية مشكلات اجتماعية حادة. السؤال هل حقق قانون العفو إحدى الأهداف المذكورة أو كليهما؟

**الأستاذ شيروان الوائلي:** لقد ذكرت في مقدمة حديثي بأنه قد حقق بعض المكاسب للكتل السياسية والبعض الآخر اعتبره تخاذلاً فقد سلب حقوقهم. أما بالنسبة للمردودات الاجتماعية، فقد أضرَّ بالمجتمع من ناحية هدر المال والفساد الإداري والمالي، وقد يكون الإفراج عن متهمين بقضايا جنائية كبرى وخطرة كالخطف والزنا بالمحارم والكثير من الأمور الأخرى، فنسبة الضرر أكبر من المكاسب في هذا القانون.

**الأستاذ أمير الكناني:** عفوياً أستاذ شيروان، إن القانون قد صوت عليه أغلبية أعضاء مجلس النواب لتمريره، وهم يمثلون إرادة الأمة، هل هذا يعني أن هنالك فراغاً ما بين المواطن وممثله؟

**الأستاذ شيروان الوائلي:** على العكس، ففي بداية البحث في الموضوع، تم تسليط الضوء على نقاط القوة والضعف، وأشدنا بجهد مجلس النواب. وبالوقت نفسه، ذكرت السلبيات، فنحن في مركز الرافدين باحثون، ولسنا في مجلس النواب.

**الأستاذ فيصل:** كنّا بحاجة إلى آرائكم القيّمة وملاحظاتكم على قانون العفو العام قبل إقراره ليتسنى لنا الأخذ بها، ولكن في رأيي لا فائدة من مناقشة القانون بعد إقراره.

**الأستاذ شيروان الوائلي:** إن الآراء قبل إقرار القانون كانت محل سجال، وأنا شخصياً قد أصدرت بيانات حول موضوع الفساد المالي والإداري، وبعض الكتل كان رأياً مخالفاً، وكانت هنالك أطروحة واسعة من جانب المراقبين والكتاب، وأيضاً تم الاتصال ببعض النواب المعنيين، ولكن تشريع القوانين هو شأن سياسي ويتوافق الكتل السياسية حول القانون، فبالأكيد سيقف أمام أي اعتراض.

**الأستاذ أمير الكناني:** المشكلة ستواجه العفو بالتطبيقات، فقد صدرت التعليمات من مجلس القضاء، وهي أيضاً شابها الغموض.

**الأستاذ شيروان الوائلي:** بالنسبة لتطبيقات القانون ومجلس القضاء، ستصدر التعليمات، ولكن التطبيقات ستكون فيها مرونة عالية تسمح بالتمدد للتكييف القانوني، فبعض الفقرات مرنة، وفيها نهايات سائبة وليست أحكاماً قانونية جازمة في بعض الأمور، وقد تتعرض إلى صعوبة في تطبيقها.

**الأستاذ عمار الشهرستاني:** حسب رؤيتكم السياسية، ما هي دوافع إصدار مثل هذا العفو،

ونحن ما زلنا في حرب مع الإرهاب؟ تارة تصدر أحكام العفو عندما يُراد فتح مصالحة سياسية جديدة أو طي الصفحة الماضية، هل كان التوقيت مناسباً لإصدار مثل هذا العفو؟ وسؤال ثانٍ، هل هذا العفو يختص بمن صدرت بهم أحكام قضائية؟ أي بمعنى أنه لو ارتكبت جريمة ما أو صدر أمر قضائي بعد تاريخ مصادقة العفو، هل سيشمله أيضاً؟

الأستاذ شيروان الوائلي: إن العفو يشمل المحكومين مثل ما جاء في المادة الأولى، سواء في الإعدام أو إحدى العقوبات السالبة للحرية، ويشمل أيضاً كل التحقيقات القانونية أو التدابير الاحترازية، وليس فقط المحكوم عليهم، وإنما حتى أولئك الذين قضياهم قيد التحقيق، وأيضاً الجرائم والالتهامات النافذة أو التحقيقات النافذة قبل نفاذ هذا القانون فقط، وليس بعده.



### 3. قانون انتخابات مجالس المحافظات 2018: أزمة جديدة

- الأستاذ فائق الشيخ علي، في 12 آب/أغسطس 2017
- الأستاذ أمير الكناني، في 13 آب/أغسطس 2017
- الأستاذ مقداد الشريفي، في 14 آب/أغسطس 2017





الأستاذ فائق الشيخ علي (وُلد 1963) محامي وسياسي ليبرالي عراقي، عضو مجلس النواب العراقي لدورتين على التوالي، وأمين عام حزب الشعب للإصلاح.

\*\*\*

### أولاً: المحاضرة الأولى

#### الأستاذ فائق الشيخ علي

قُدِّمَ مقترح بتاريخ 23 آب/أغسطس 2016 إلى اللجنة القانونية حول انتخابات مجالس المحافظات، وقد درس ونوقش، وتبعته مقترحات عدّة لبعض النواب، لقد لاحظت أن هنالك نواقص وثغرات وبعض الأخطاء في القانون السابق الذي أُجري في انتخابات عام 2013.

وبعد أن جاء القانون من الحكومة جرى عليه النقاش، وقد قدمت الكثير من المقترحات، وكانت اللجنة متكونة من أعضاء ينتمون إلى كتل سياسية وآخرين لا ينتمون، وبالفعل أُضيف عدد من المقترحات إلى المشروع.

ومن ضمن المقترحات ما يخص عمر المرشح أنه يجب أن يكون قد أكمل الـ30 سنة، والنائب المقترح قلله إلى الـ28 سنة.

وأيضاً موضوع الشهادة، إذ اكتفت اللجنة القانونية بشهادة الإعدادية بينما النص الذي جاء بالأصل يتحدث عن شهادة البكالوريوس أو ما يعادلها.

وأشار إلى أن هنالك خلافاً حول الشهادة بالرغم من أن شهادة الإعدادية قد أُقرت، ولكن البعض يصر على أن البكالوريوس هي المعيار.

ونقطة أخرى هي حول حسن السيرة والسمعة والسلوك، وباستطاعة أية جهة مسؤولة أن

تفسرها، واستطعنا أن نضيف في اللجنة القانونية استثناءً بالأا يكون محكوماً عليه بجناية أو جنة مخلة بالشرف.

وحول التقسيمة 1.7 - 1.9 - 1.4، فإنها كانت أم المشكلات، فقد شغلنا في الفترة الماضية، وإن أصل القانون الذي خضنا فيه الانتخابات عام 2013 قَسَمَ الأصوات على 1.7، وليس مثل القانون السابق. وإن هذه النسبة تعتبر عند البعض كبيرة، وارتفعت حتى عن انتخابات مجلس النواب 1.6. لذا، طالبنا بتقليها إلى 1.4، ولكن الكتل المتنفة ارتأت واتفقت على 1.7، ولما وصلت إلى البرلمان زعمت بأنها تريد التقسيم على 1.9 وكأننا هنالك موقفان للكتل: الأول 1.9 والثاني 1.7.

ولا تزال الكتل الكبيرة تعتقد بأنها موحدة، وباستطاعتها في الانتخابات القادمة أن تنزل وتحقق إنجازاً كبيراً، وأن الشارع لها، ولكن في الحقيقة إن هذه الحالة فيها ضعف شديد حتى وإن زعمت الكتل غير ذلك، فالكتل لم تعد كما كانت في السابق، فقد حدثت في داخل الأحزاب والتنظيمات انقسامات هائلة وواضحة، ونراهن على أنها لن تتوحد في المستقبل.

ومن المسائل الأخرى التي تضمنها القانون على سبيل المثال، أن عضو المجلس عندما يفقد مقعده لأي سبب كان يذكر المشروع بأنه يحل محله المرشح التالي في عدد الأصوات الحاصل عليها في قائمته، وهذا معيار مهم جداً، فبعد أن كان رئيس القائمة هو من يرشح لذلك المقعد ممن رشحوا معه كان مقترحنا هو أن العضو الأعلى بالأصوات هو الذي يحل محل من يفقد مقعده.

إن مقترح اللجنة القانونية كان يقضي بأنه كان عدد مقاعد مجلس المحافظة (10)، ويضاف لها مقعد واحد لكل (500) ألف نسمة، فإذا زاد عدد نفوس المحافظة على المليون حسب إحصائية معتمدة وفقاً للبطاقة التموينية زاد عدد مقاعدها. وأنا نتحدث عن انتخابات لـ (15) محافظة عدد نفوسها 31.500.144، ونصّ الحكومة يتحدّث عن عدد المقاعد لهذه المحافظات (291) مقعداً، وأن مقترح اللجنة القانونية يتحدّث عن 205 مقاعد فقط.

والسؤال هو كم كان عدد المقاعد لهذه المحافظات الـ (15)؟ الجواب (488) مقعداً، ونصّ الحكومة أنزل عدد المقاعد إلى (291) ومقترح اللجنة القانونية إلى أقل من النصف (205). وأيضاً في النص الأصلي لمجلس القضاء من (7) مقاعد، يُضاف لها مقعد واحد لكل (100) ألف نسمة لما زاد عن (500) ألف.

ومن القضايا المهمة أيضاً التي جاءت في القانون منع استخدام دوائر الدولة ودور العبادة بأية وسيلة كانت لأغراض الدعاية الانتخابية.

ومادة أخرى، وبالتحديد الفصل الثامن في مشروع القانون عن الجرائم الانتخابية، ويبدأ من المادة (38)، ففي المادة (45) قدّمنا مقترحات كلجنة قانونية، وهي بأن أغلب الجرائم نص عليها قانون العقوبات ولم يتركها، فلماذا يذكرها هنا في تشريع جديد ويعددها بهذه المواد الكثيرة، فلا داعي لذلك ما دام قانون العقوبات البغدادي قد عاقب عليها سابقاً، فكان المقترح بأن يحذف الفصل الثامن كله.

وبالنسبة للصراع الذي حصل داخل البرلمان حول موضوع مجالس المحافظات حالياً بأنها هل تستمر أم لا؟ إن اللجنة القانونية قدمت أكثر من مقترح، ولكن عندما حصل التصويت داخل البرلمان صوتت رئاسة اللجنة القانونية ومقررها وعدد من أعضائها على أن تستمر والباقي لا، بل يكون مجلس النواب من يقوم بهذا الدور لحين حصول الانتخابات.

وأيضاً، تمت الإشارة إلى مقترح مهم داخل المشروع، وهو بأنه لا يجوز للعاملين في السلطة التنفيذية من درجة معاون مدير عام إلى درجة وكيل وزير ومن بدرجتهم الترشح للانتخابات إلا بعد تقديم استقالتهم قبل (6) أشهر من موعد الانتخابات. والسبب في ذلك النص هو أن مواقع تنفيذية كبيرة يجبرون موظفيهم والعاملين معهم تحت أيديهم على أن يدلوا بأصواتهم لهم، وحينما يفشلون في الانتخابات، فإنهم عندما يعودون إلى دوائرهم ينتقمون من موظفيهم.

كما أن اللجنة القانونية قدّمت مقترحاً حول التصويت الخاص للعسكريين وقوى الأمن الداخلي، إذ أن النص يذكر في المادة (47): أولاً: تجري عملية التصويت الخاص للعسكريين وقوى الأمن الداخلي ومن لا تسمح له الظروف للمشاركة في التصويت العام وفقاً لتعليمات تصدرها المفوضية، ومقترح اللجنة القانونية يقول: تجري عملية التصويت الخاص في يوم التصويت العام نفسه، على ألا يتم التصويت في الوحدات العسكرية، وأن لا يترك الأمر إلى المفوضية في تحديد الموعد بعد أو قبل أيام من التصويت العام.

## المدخلات

الأستاذ حسام الغزالي: أتمنى أن تفسر لنا بناء على مثال: ما هو الفرق في النسب بين 1.4 أو 1.7؟ وكيف يؤثر ذلك على توزيع الأصوات وتحديد الفائزين؟

الأستاذ فائق الشيخ علي: البعض يتصور أن الفارق بسيط ويقلل من أهمية التقسيم على واحد إلى 7 أو 9، إذ أن كل كتله حصلت على 5 مقاعد تتأثر بمقعدين، وإذا سعدنا إلى (1.4)، فالكتل التي حصلت على مقاعد كثيرة تتأثر بمقعد واحد.

ويقول البعض الآخر بأنه لا يوجد فرق مثلاً بين (1.7) إلى (1.9)، وهذا غير صحيح، فيظهر الفرق في المجموع الكلي، وعلى سبيل المثال إذا تيار الأحرار لديهم 4 مقاعد ولديهم شراكة فسيخسرون مقعدين إذا (1.7) أو (1.9)، والآخرين يخسرون مقعدين فتصبح الخسارة 4 مقاعد، فكيف لا يوجد فرق والمقعد الواحد يعتبر مهماً؟

في طريقة سانت ليغو نفترض هنالك 4 قوائم، القائمة الأولى حصلت على 130 ألف صوت، والقائمة الثانية حصلت على 100 ألف صوت، والقائمة الثالثة حصلت على 70 ألف صوت، والقائمة الرابعة حصلت على 30 ألف صوت، فإذا بدأنا التوزيع على 1 فإن هذه الأرقام التي ذكرناها ستبقى نفسها، ولكن عند تقسيمها على 1.4 تختلف الـ 130 ألف صوت وستقل، وهكذا، بالنسبة لباقي القوائم تقل بنسبة 4 بل 10 من مائة، فواضح أن النسب ستقل للقوائم الأربع، وبعدها يتم توزيع المقاعد، والقائمة الحاصلة على 130 ألف صوت - أي القائمة الأكبر - أصبحت هي الأكبر واستحقت المقعد الأول، ثم القائمة نفسها تقسمها على 3 ثم كل قائمة تقسم على الرقم الذي بعده، إذ يوجد فرق كبير بذلك.

الأستاذ أحمد أسد: هل لك أن تشرح لنا سيادة النائب خارطة التصويت على القانون؟ من صوّتَ بنعم ومن قال لا؟

الأستاذ فائق الشيخ علي: إذا كان السؤال على مجمل القانون، أي على المواد التي وصلنا إليها فذلك صعب جداً، لأنّ المصوتين على مادة يختلفون عن مَنْ صوتوا على الأخرى. ولكن إذا كان القصد هو موضوع سانت ليغو تحديداً (1.7) (1.9)، فأستطيع أن أقول لك: إن من صوّتَ على ذلك هو أغلب التحالف الوطني واتحاد القوى السنية والتحالف الكردستاني، أما

غير المصوتين فمنهم التغيير الكردستانية وبعض من جماعة الدكتور إياد علاوي، والقوى المدنية أيضاً لم يصوّتوا، ولو كان هنالك حرية وطرح (1.4)، لكانت الأغلبية قد صوّتت عليه. الأستاذ شيروان الوائلي: لا أريد أن أخوض في نسبة سانت ليغو، والتي كان فيها الإصرار نفسه في الدورة السابقة، والذي كسرناه بطعننا في المحكمة التي أعطت لنا الحق في القانون النافذ الحالي.

ولكن سؤالي حول الشهادة والعدد، فأنا أجد أن شهادة البكالوريوس ضرورية جداً، لأن مجالس المحافظات يتركز عملها على الدور الرقابي، وهو الأقرب إلى التنفيذ والتشريعات المحلية، أما العدد، فنحن ننتظر أن يكون العدد أقل من نصف العدد الحالي، لأنها أصبحت مجالس معطّلة.

الأستاذ فائق الشيخ علي: أرى أن شهادة البكالوريوس، وعلى الرغم من أنني أمتلكها، لكنها ليست المعيار، إذ أن هنالك أشخاص يحملون شهادات عليا مثل الدكتوراه، ولكنهم لا يستطيعون أن يكتبوا ورقة واحدة من دون أخطاء نحوية ولغوية وفكرية، فالتعليم في العراق منذ بداية التسعينيات إلى وقتنا الحالي أصبح متردياً جداً ولا يشابه التعليم في فترة الستينيات والثمانينيات، لذلك، فالشهادة هي ليست بمعيار حقيقي، ومثال على ذلك، جيرمي كوربين زعيم العمال البريطاني المعارض لم يكن يملك شهادة البكالوريوس، وكذلك جون ميجر رئيس وزراء بريطانيا لا يملك غير شهادة الإعدادية، فهو يمارس عملاً سياسياً، وليس بعمل حرفي.

### النائب فرات التميمي:

1 - بما أنه تم التصويت على إجراء انتخابات مجالس المحافظات مع الانتخابات البرلمانية المحددة دستورياً، فهل بالإمكان أن تقوموا كلجنة قانونية بتوحيد قانوني انتخابات مجالس المحافظات والنواب في مشروع واحد، ولكل واحد فصلاً بدلاً من الذهاب مرة أخرى لتشريع قانون انتخابات مجلس النواب؟

2 - هل اشركتم مع لجنة الأقاليم والمحافظات في إعداد مسودة التعديل لقانون المحافظات رقم 21 لعام 2008، وتعديلاته المعروضة أيضاً للتصويت من جانب اللجنة في أعلاه؟

الأستاذ فائق الشيخ علي: لا نستطيع ذلك، إذ يجب أن يوجد تشريع خاص بكل قانون، وذلك لوجود معايير مختلفة، تختلف من مجلس النواب عن مجالس المحافظات. وبالنسبة للسؤال الثاني، فنحن بالفعل مشتركون معهم، لكنهم اعترضوا وصرحوا بأن

اللجنة القانونية هي من يجب عليها الذهاب لباقي اللجان الأخرى، وهذا غير صحيح، إذ أن اللجنة القانونية هي من تتحمل الثقل في مجلس النواب، وعلى باقي اللجان التعاون معها.

**الدكتور نعيم العبودي:** من خلال مراجعة نص مسودة قانون مجالس المحافظات المرفوع من الحكومة إلى مجلس النواب، والذي يتم من خلاله تقليل مقاعد مجالس المحافظات إلى النصف، وبذلك تكون عملية الحصول على مقعد كبيرة، بعد تقليل عدد المقاعد، لذا، فإن اعتماد نسبة (1.4) أو (1.5) أو (1.6) أو (1.7) أو (1.8) أو (1.9)، قد أصبح لا يمثل مشكلة حقيقية، استناداً إلى مسودة القانون، فلماذا الجدل؟

**الأستاذ فائق الشيخ علي:** إن هذه النسب عندما تقلل، يصل الفارق بينها إلى النصف، وهذا يفرق كثيراً بعملية الحساب، أما مقاعد مجالس المحافظات فبموجب القانون الجديد تصل إلى أقل من النصف، إذ أن العدد الإجمالي الحالي 488 مقعداً، واقتراح اللجنة القانونية 205 مقاعد، بينما نص الحكومة 291 مقعداً، أي أكثر من النصف، وكذلك قللنا عدد المرشحين، إذ كان عدد المرشحين في القائمة الواحدة ضعفاً، أما الآن، فعدد المرشحين كما هو، ويعتبر تقليل النسبة ضرورياً.

**الأستاذ أمير الكناني:** لدي مداخلة من ثلاثة أجزاء:

الأولى: لماذا لم تناقش اللجنة القانونية مقترح قانون انتخابات مجالس المحافظات المقدم من جانب كتلة الأحرار، وهو سابق لمشروع الحكومة، والذي ثبت فيه تقسيم الدوائر على مستوى المحافظات، والفوز لا على الأصوات، وهذا العمل مخالف لأحكام النظام الداخلي؟

الثاني: من يصادق على موازنة المحافظة السنوية والمشاريع في حالة إنهاء عمل مجالس المحافظات؟ وهل تعتقد أن الرقابة البرلمانية أكثر نزاهة من الرقابة المحلية؟

الثالث: منع ترشيح العسكريين، هل هو تطبيق لنص المادة 9 من الدستور أو هو عمل اجتهادي من اللجنة القانونية؟

**الأستاذ فائق الشيخ علي:**

1 - ليست كتلة الأحرار فقط من قدمت مقترح قانون الانتخابات، إذ قدمت أربعة مقترحات غيره، منها كتلة المواطن التي قدمت مقترحاً، والتحالف المدني الديمقراطي، ومقترحهم الأسبق من حيث التاريخ، فجمعنا هذه المقترحات وأضيفت ودمجت مع مشروع الحكومة، لكي نوائم ما بين المقترحات، حتى لا تطالب كل كتلة بأن قانونها هو الذي يمرر. الجواب عن السؤال الثاني هو أنه في الحقيقة، مثلما يوجد فساد في مجالس المحافظات،

فهناك فساد في مجلس النواب والكتل المتمثلة في مجلس النواب هي الكتل نفسها الموجودة في مجالس المحافظات، ولكن لن تكون هنالك موازنة سنوية، إذ من الناحية القانونية قد توقف عمل مجالس المحافظات، إذ لم يتبق سوى أشهر عن الانتخابات إذا صادق البرلمان على ذلك، وباعتبار البرلمان السلطة الأعلى فهو من يمارس الرقابة.

3 - الدستور نصّ على أن العسكري يجب ألا يُرشح للانتخابات، ويبقى له حق التصويت، وإذا أراد أن يشرح فيجب عليه التخلي عن رتبته العسكرية، وهذا متّبع في جميع دول العالم. والنص القانوني الذي أضفناه هو على كل شخص بمنصب وكيل وزير عند تقدّمه للترشيح للانتخابات، فعليه أن يقدّم استقالته من منصبه قبل فترة من ترشيحه لكي لا يستغل منصبه لذلك.

د. فرهاد علاء الدين: لماذا لا تتحرك الأحزاب والكتل الصغيرة من الآن لتشكيل تحالف كبير كي تتجنب أضرار هذا التقسيم؟

الأستاذ فائق الشيخ علي: هذا الاقتراح مهم جداً، وبالفعل بدأت الكتل بالتحرك على أساس ذلك، ولكن هل الكتل الكبيرة بدأت تبحث عن تحالفات؟ بالنسبة لنا التحالف المدني لدينا تحالفات مهمة مع قوى تشاطرنا الرأي، ونحن معها في قواسم مشتركة كثيرة من أجل العراق، وجرت العادة بأن التحالفات تتشكل في الدقائق الأخيرة دائماً، والمفترض أن مثل هذه القرارات مهمة فيجب أن تدرس وتتخذ بوقت مبكر لأهميتها.

الأستاذ جواد الكرعاوي: هل تعتقد بأن نموذج الجدل بشأن هذا القانون ربما يعكس الصراع بين أحزاب الإسلام السياسي الكبيرة والتيارات المدنية الناشئة؟

الأستاذ فائق الشيخ علي: على صعيد النظرية والفكرية والاستراتيجية، نعم، هنالك اختلاف وصراع بين أحزاب الإسلام السياسي والتيارات المدنية. ولكن نلاحظ عدداً من أحزاب الإسلام السياسي بدأت تطرح أطروحة مدنية أي أن المستقبل للفكر المدني وبناء الدولة المدنية. ونلاحظ من خلال كتاباتهم بأن الإسلام هو من يدعو للدولة المدنية والمرجعية العليا في النجف الأشرف تدعو أيضاً لبناء الدولة المدنية، ونحن كمدنيين نفرح لذلك، ولكن نخشى أن يصادر مشروعنا المدني من جانب هذه الأحزاب.

السيد أمير الكناني: هل بالإمكان تشكيل لوبي برلماني لإسقاط مشروع القانون عند التصويت النهائي والإبقاء على القانون الحالي؟

الأستاذ فائق الشيخ علي: نعم البعض منا، وأنا شخصياً، نخطط لهذا إذا استمرت عملية الغصب والإملاء علينا، وهذا اللوبي مُشكّل وموجود، وفي التصويت النهائي نحتاج إلى عمل

كبير وتحشيد للحضور للقوى التي لا تؤيد القانون من أجل إكمال النصاب، ومن الممكن إسقاط القانون المستبعد والبقاء على القانون الحالي وهذا ليس بالأمر الصعب.

**الأستاذ ضرغام كيكو:** هل تعتقدون أن النسبة (1.7) تحقق العدالة السياسية والاجتماعية وفق الدستور؟ وهل قانون الانتخابات المعروض أمام البرلمان والمطروح للتصويت يُلبّي طموحات الشارع العراقي؟

**الأستاذ فائق الشيخ علي:** لا أعتقد، وذلك لأنَّ نسبة (1.7) نسبة جديدة على العراق وعلى سانت ليغو، لذا، لا أتصور أن ذلك يحقق العدالة السياسية.

إن المعروض في البرلمان وأصل القانون والمقترحات الموجودة في اللجنة القانونية غير الذي يقر الآن في البرلمان، وطموحنا وطموح الشارع العراقي الذي تترجمه القوى الأخرى والقوة المدنية باعتبارها الأقرب إليه لا تتناسب مع ذلك ولا تلبّي الطموح، ولكن بالنسبة للمشروع مع التعديلات التي أضفناها له يمكن أن يسير بنا لمرحلة معينة.

**السيد زيد الطالقاني:** ما هي توقعاتكم لرأي المرجعية بشأن توجّه الكتل إلى إقرار قانون انتخابات المحافظات بهذه الصيغة؟ وهل تتوقعون رأياً ما من المرجعية في هذا الشأن؟ وهل تعتقدون أن الأحزاب التي تقف وراء هذا القانون تجازف؟

**الأستاذ فائق الشيخ علي:** لحد هذه اللحظة المرجعية لم تتدخل ولم تعطِ رأياً في الصياغات والجزئيات حول هذا الموضوع.

وإذا استمر موضوع صراع كسر الإرادات والفرض علينا والإملاءات على الكتل الصغيرة، فهذه مجازفة، لأنه في النهاية سوف يحدث انفجار، والانفجار قد يكون إسقاط القانون وخروج الكثير من النواب من القاعة ولا يحدث التصويت، وقد يكون الانفجار تظاهرات عارمة يخرج بها الشارع ولا نضمن انضباط هذه التظاهرات.

**الأستاذ صفاء الأعسم:** هل التحالفات الجديدة المتداول صداها بين الكتل الكبيرة تسير بخدمة المواطن أو ضده؟

**الأستاذ فائق الشيخ علي:** لحد الآن ذلك فقط كلام إعلام، ولا توجد اتفاقات حقيقية، إذ لا يوجد استقرار في التحالفات ولم تتبلور بشكلها النهائي حتى نستطيع أن نحكم عليها سواء تخدم المواطن أم لا.



أمير طاهر حسين الكناني (وُلد 1968)، حاصل على شهادة الماجستير في القانون، المستشار القانوني لرئيس الجمهورية، وعضو مجلس الإدارة - المجلس الاستشاري العراقي، وعضو مجلس النواب العراقي عن كتلة الأحرار، ومستشار رئيس الجمهورية. محامي وخبير قانوني، متمرس بالتشريعات القانونية والدستورية.

\*\*\*

## ثانياً: المحاضرة الثانية

### الأستاذ أمير الكناني في 13 آب/أغسطس 2017

سبق العراق الكثير من الدول في مجال التشريعات الانتخابية، ففي بداية عام 1876 أصدرت الدولة العثمانية وثيقةً دستوريةً تشكّل بموجبها أول مجلس تشريعي كان يُسمّى «مجلس المبعوثان»<sup>(1)</sup>. وتوالى التشريعات الانتخابية منذ عام 1908، إذ صدر في حينها أول قانون انتخابي مروراً بنشوء الدولة العراقية الحديثة عام 1921، وكان هذا القانون في بداية تأسيس الدولة العراقية في عام 1921 شهر تموز/يوليو عندما تُوّج الملك فيصل الأول ملكاً على العراق، وأصدر في وقته نظاماً مؤقتاً لانتخابات المجلس التأسيسي العراقي في حينها، والذي يُعد أول قانون انتخابي في الدولة العراقية الحديثة، بمعنى (الوضع الحالي)، وقد اعتمد هذا القانون نظام الانتخابات غير المباشر، أي بمعنى أعلى الأصوات. ونظام الانتخاب غير المباشر مطابق للنظام الانتخابي البريطاني والأمريكي والأسترالي.

لقد أخذ العراق بهذا المنحى، وهو أعلى الأصوات، أي كان غير مباشر، يشبه نظام الولايات المتحدة الأمريكية، أي يقوم الناخب بانتخاب ممثلين عنه، وهم يقومون بانتخاب النائب.

(1) «مجلس المبعوثان» هو البرلمان العثماني أو المجلس النيابي، أسسه السلطان عبد الحميد فأجريت انتخابات عامة لأول مرة في التاريخ العثماني، وأسفرت عن تمثيل المسلمين في مجلس المبعوثان بـ71 مقعداً، والمسيحيين بـ44 مقعداً، و4 مقاعد لليهود. واجتمع البرلمان رسمياً في 19 آذار/مارس 1877م.

وكان تقسيم الدوائر على أساس الألوية في هذا القانون، وقد انتخب أول مجلس تأسيسي مطلع عام 1924، وكان معروفاً بوظيفته في إقرار قانون انتخابات جديد، ولم يُسمَّ بالدستور، بل سُمي بالقانون الأساسي على اعتبار أن الدستور كلمة فارسية من الناحية اللغوية، وكان من مهامه توثيق وتصديق المعاهدات البريطانية - العراقية.

قام المجلس التأسيسي بِسَن قانون الانتخابات سنة 1924، ومن ذلك التاريخ إلى 1958 تقريباً سنت خمسة تشريعات انتخابية، الأول في 1924، 1946، 1952، 1956. وفي قانون 1924 كان سن الناخب 20 سنة والانتخابات غير مباشرة، أي كل 20 ألف ناخب يمثلهم نائب، وكانت في تلك الفترة خطوة جيدة بأن جلالة الملك منع أقاربه من الترشيح، وأيضاً اعتمد نظام الانتخابات غير المباشر.

قانون سنة 1946 كان أيضاً مهماً، فقد عمل على جعل الدوائر على مستوى القضاء، وتعتبر هذه حالة متقدمة جداً، ولم يكن على مستوى المحافظة التي في حينها كانت تُسمى بـ(اللواء).

وجاء التعديل الأخير لوجود مشكلات في قانون 46. وكانت هنالك ضغوطات لتغيير القانون، والتي استمرت إلى حين صدور قانون سنة 1952، وقد غيّر هذا القانون النظام الانتخابي من الانتخاب غير المباشر إلى الانتخاب المباشر.

والمفارقة الجميلة في ذلك العام أنه اعتمد على نظام بطاقة الناخب. وهنا، أسجّل عتبي على مفوضية الانتخابات، إذ ناقشت قبل فترة قضية بطاقة الناخب التي استخدمها العراق سنة 1952. وأيضاً، نظّمت الدعاية الانتخابية والطعون وما شابه، وقد أضاف شيئاً جديداً، فقد اعتمد على نظام أعلى الأصوات، ولكن اشترط للفوز ألا يقل عن 40% من عدد أصوات الدائرة الانتخابية للفائز، وإلا فإنها تذهب إلى نظام الجولتين.

والقانون الأخير في العهد الملكي هو رقم 53 لسنة 1956 الذي لم يكن فيه تغيير مبالغ فيه باستثناء زيادة في كوتة المسيح إلى (8) أعضاء، وسمح لمن في خارج العراق الترشح.

وفي العهد الجمهوري، صدرت تشريعات عدة، ولكن للأسف من سنة 1958 إلى 1967 لم تكن توجد أي تشريعات انتخابية، فالزعيم عبد الكريم قاسم عطّل الحياة السياسية وشلّت الحياة الديمقراطية في العراق لغاية سنة 1967، إذ صدر قانون انتخابي أشار إلى سن الناخب الذي يجب أن يكون 18 سنة، وحق الترشيح 25 سنة.

بعدها صدر قانون المجلس الوطني رقم 55 لسنة 1980، ومن ثمّ القانون الأخير رقم 26 سنة 1995، ولم يصف في القانون الأخير شيء سوى الإيمان بحزب البعث، واشترط في

المرشح أن يكون مؤمناً بمعركة أمّ المعارك، ولديه شهادة المتوسطة، في حين أن القوانين السابقة كانت تشترط الابتدائية.

لقد استطردت في بداية محاضرتي هذه إلى بعض المعلومات التاريخية والحياة السياسية والانتخابات في العراق لكي نرى ماذا جرى بعد احتلال العراق عام 2003.

إن قوات الاحتلال والحاكم المدني عند إدارته للدولة العراقية بوصفه يمتلك السلطتين التشريعية والتنفيذية أصدر الأمر ذا الرقم (96) لسنة 2004، والذي كان قانون انتخاب صادراً عن سلطة الائتلاف، وقد جاء بنظام انتخابي جديد، وهَجَرَ بموجبه نظام الأغلبية المعمول به في أغلب الدول، واعتمد نظام التمثيل النسبي المعمول به في الدول الإسكندنافية، وهو في الحقيقة إجراء غريب قام به الحاكم المدني، لأنّ هنالك مزايا وعيوباً سأذكرها فيما يخص نظام التمثيل النسبي، وفي الحقيقة، فإن الغاية كانت مجهولة، وأستطيع أن أفسرها فيما بعد، وقد أكون مخطئاً.

جرت الانتخابات بموجب التشريعات التي صدرت بموجب أمر بريمر في 2005 و2008 قانون انتخابات مجالس المحافظات والنواب الأخير صدر في 2013.

فلو ذهبنا إلى الأنظمة الانتخابية المعتمدة، فإن هنالك ثلاثة أنظمة، وهي: (نظام الأغلبية وأعلى الأصوات ونظام التمثيل النسبي والنظام المختلط). إن نظام أعلى الأصوات عادة ما يكون سهلاً وبسيطاً يعتمد على فوز المرشح الذي يحصل على أعلى الأصوات في الدائرة الانتخابية.

وكما أسلفت، فإنه متّبع في الدول السكسونية كبريطانيا والولايات المتحدة ونيوزلندا وأستراليا وماليزيا والعراق قبل عام 1958 وفرنسا ومستعمراتها، ويزيد على 22 دولة معتمدة على نظام الأغلبية.

فلو أتينا إلى مزايا هذا النظام، فإنه يمتاز بسهولة ويُسر في إظهار النتائج وإمكانية معرفة الناخبين للمرشحين من حيث قدراتهم وإمكاناتهم. وكانت هنالك فرصة للمرشحين المستقلين بالفوز بالانتخابات، وهو يؤدي إلى حكومة قوية ومتماسكة، وهذا هو المهم وحل لم نعاني منه الآن، وأيضاً هو يؤدي إلى معارضة حزبية قوية تتمحور في كتلة واحدة.

إن أغلب الأنظمة التي تبنت نظام الأغلبية تصل إلى مرحلة الثنائية الحزبية، فالولايات المتحدة وبريطانيا الآن، الثنائية الحزبية واضحة فيهما، وهذا له أسبابه الكثيرة، وذلك لأنه يجر الكيانات السياسية إلى ترشيح نخب وكفاءات وقادة رأي ممن لهم التأثير في جذب الناخب. وإن الاعتماد على هذه المعايير بالتدرج يحوّل النظام من المناطقي إلى الولاء الحزبي،

وهو في النهاية، يؤدي إلى تعزيز سلطة الدولة والحكومة الاتحادية مثلما هو موجود في الولايات المتحدة وأستراليا.

وبالممارسة، فإن هذا النظام يحول من التمثيل المناطقي إلى الحزبي، وباستمرار التجربة أيضاً، يحقق نظام توازن كبيراً بين المصالح المختلفة. وأيضاً هنالك ميزة في أنه يمنع الأحزاب المتطرفة من التمثيل البرلماني، فإذا لم تكن هنالك قواعد مركزة للحزب على الدائرة الانتخابية، فلن يستطيع المتطرفون أن يتركزوا في دائرة صغيرة، فعادة ما يعتمدون على مناطق واسعة لكي يلمّوا شتاتهم.

ولكن هذا النظام لا يخلو من العيوب، فهو مثلاً يجعل من الناخب أسيراً في دائرته الانتخابية، وقد تكون المفاضلة على أساس شخصي، ولا تعكس الإرادة الشعبية في أحيان كثيرة.

النظام الآخر هو التمثيل النسبي الذي اعتمده بول بريمر، وصوتت عليه مجالس المحافظات، واختاروا من عائلة نظام التمثيل النسبي سانت ليغو 1.7 أخيراً، وهذا النظام اعتمد في بعض الدول النيابية التي فيها تعددية حزبية مثل بلجيكا وإيطاليا وجنوب أفريقيا والسويد والنرويج ولكسمبورك وسويسرا، والخصوصية فيه أنه يكون على طريقتين، إما على الطريقة التي جربناها سابقاً أو وفق نظام القائمة المفتوحة أو الحرة، وهي موجودة في سويسرا، أي يأتي الناخب ويختار من المرشحين، وهو الذي يشكل القائمة، أي أنه يختار بعض الشخصيات من كل القوائم، ويشكل بهم قائمة وفق نظام التمثيل النسبي لمعالجة الخلل الموجود فيه.

وناتج القسمة هو ما نسميه بالعتبة، والقاسم الانتخابي الآن الذي هو 1.7 وما شابه ذلك، وسوف تكون عملية التوزيع للأصوات على هذا الأساس (1.7، 1.5... إلخ).

إن هذا النظام فيه مزايا، ولا نعتبره خطأ كبيراً، فهو قد يعزز التعددية الحزبية ويجعل التنافس كبيراً، ولكن عيوبه خطيرة جداً، إذ إنه يؤدي إلى زيادة الأحزاب زيادة مَرَضِيَّة، مثلما هو موجود الآن في العراق، فعدد الأحزاب التي سجلت فاقت الـ(200). وأيضاً يؤدي إلى حكومات ائتلافية هشة، ويجعل من سلطات الدولة في حالة جمود سياسي، لأنه لا يستطيع أن يُوجد أغلبية.

إن نظام التمثيل النسبي لا يساعد على تمثيل الأقليات، والسبب في ذلك أن الدائرة الانتخابية عادة ما تكون كبيرة والتنافس أيضاً كبير، لذا، تضطر أن تعطي في الدائرة كوته للأقليات أو المكونات الصغيرة، ومن مشكلاته أيضاً أن الناخب يفقد حريته، بل هو ملزم أن

يختار من هذه القائمة، وبهذا، يكون النائب أسيراً للحزب ولا يستطيع أن ينحرف عن مسار مسؤوله المباشر.

ومن مساوئه أيضاً تمثيل الأحزاب أو الشخصيات المتطرفة التي تحاول أن تشكل حزباً، وبالخصوص إذا كانت الدائرة الانتخابية كبيرة من خلال جمع أصوات أنصاره، لذا، فأعتقد أن بول بريمر كان قاصداً لتبني هذا النظام في العراق، وذلك لكي تبقى حكومته ضعيفة معتمدة على الدعم الخارجي.

هنالك نظام آخر يُسمى النظام المختلط، والذي عالجت فيه بعض الدول النظام النسبي، وقلل من خطورته ومساوئه وذهبت إلى النظام المختلط، وهو أن يتم مزج أكثر من نظام انتخابي لتحقيق قدر أكبر من المرونة للناخب والمرشح، وعادة ما يتم ذلك بالمزج بين نظام الأغلبية الفائز الأول مع أحد عوائل التمثيل النسبي، ويكون فيه عدة طرق، وبالفعل طبّقتها بعض الدول، مثل إيطاليا وأوكرانيا وفلسطين وغيرها.

من خلال هذه المقدمة أصبحت لديّ قناعة أن بول بريمر لم يكن غير متقصّد بإدخال هذا النظام إلى الدولة العراقية، فلقد كان متقصداً أن تبقى الحكومة ضعيفة وتبقى تحتاج إلى الدعم الخارجي، وأن البريطانيين كانوا أكثر ذكاءً من الأمريكان، بسبب خبرتهم خلال احتلال الدول، فحاولوا أن يكون العراق مستقلاً بوجود نظام أغلبية يمكن أن يكون المرشح فيه قريباً من ناخبيه.

أما بالنسبة للقانون الذي قدّم إلى مجلس النواب، وهو محور حديثنا، فلقد كان هنالك اتفاق حوله للقوى السياسية في اجتماع قبل أكثر من سنة لدى رئاسة الجمهورية، على أن تكلف رئاسة الجمهورية بإعداد مسودة مشروع قانون انتخاب مجلس النواب، وتكلف الحكومة بإعداد مسودة مشروع قانون انتخاب مجالس المحافظات، ولكن وفق مفهوم مختلف عما هو موجود عليه الآن، فالكل يعاني من أزمة حقيقية ما بين الناخب ومن يمثله، وأقصد (القوى السياسية المتمثلة داخل مجلس النواب). وهذه القوى تحتاج إلى نظام انتخابي يحسن من علاقة القوى السياسية مع المواطن، بمعنى أن يكون هنالك نظام قريب للشارع وهو اجس الناخب، إذ أن الناخب في الدورات السابقة كان غير مؤمن أن بطاقته ستصل إلى من يمثله بالشكل الحقيقي داخل مجلس المحافظة.

لقد كنّا نتوقع أن الحكومة ستأتي برؤية جديدةٍ تغيّر البوصلة من نظام التمثيل النسبي الذي فشل في 2005 وكان الباقي الأقوى، و2010 كان المعدل الأقوى، وكلها فشلت بالرغم من وجود قوى كبيرة ولا توجد صغيرة، فذهبنا إلى نظام سانت ليغو وعائلة (1.6) في مجلس

النواب 2013، وفشل في إيجاد كتل سياسية، فقد وجدنا تفاوتاً كبيراً، فالشخص الذي يملك 15 ألف صوت لا يملك مقعداً داخل مجلس النواب، أو إذا ما عكسنا الحالة إلى مجالس المحافظات فبأقل من ذلك يكون ممثلاً داخل مجلس المحافظة. ولكننا فوجئنا بالحكومة أنها أرسلت مشروع قانون بسيط لا يرتقي إلى مستوى التغيير المنشود، وأن هذه المسودة كانت فيها تغييرات طفيفة أشبه بذر الرماد في العيون.

فقد رفعت نظام سانت ليغو من (1.3) إلى (1.7)، وتدخلت في سن المرشح وتحصيله الدراسي، وفي كيفية عملية العد والفرز والتصويت الخاص.

أعتقد أن الحراك الذي سيكون نتيجة لهذا القانون لن يكون مجدياً ومؤثراً في العملية السياسية ولا في إدارة مجالس المحافظات مستقبلاً.

وبالنسبة لقضية مجالس المحافظات غير المنتظمة بإقليم: كما ترون في الدستور، أينما وردت كلمة «الإقليم» ترد جملة المحافظات غير المنتظمة بإقليم، بمعنى أن المشرع الدستوري كان راعياً أن تكون إدارة سياسية وإدارة لا مركزية للمحافظات، أي (أن أمنح صلاحيات واسعة للمحافظات، لكي تتمكن من إدارة شؤون المحافظة). ولكن الذي حصل الآن أن العقلية لدى القيادات السياسية مع (جُل احترامنا لها) وللكتير من إخواننا في مجلس النواب يحاولون أن نتعامل مع المحافظات غير المنتظمة في إقليم معاملة المحافظة ما قبل 2003، بمعنى أن تكون مرتبطة بالمركز، وأن يكون رئيس الوزراء بوصفه رئيساً للسلطة التنفيذية هو من يتحكم بالمحافظة، وذهب فريق أكثر تطرفاً إلى إلغاء مجالس المحافظات بشكل كامل والاكتفاء بالمحافظ سواء أكان منتخباً أو يُعيّنه رئيس الوزراء. إن هذه خطوة متراجعة في صميم العملية الديمقراطية.

الدول تناضل للحصول على مجالس منتخبة تبدأ من دوائر البلدية أو المختار على مستوى القرية ثم الناحية ثم القضاء فالمحافظة، ونحن الآن في عام 2017، والبعض ينادي بإلغاء مجالس المحافظات، متهماً إياها بسوء إدارتها وفسادها وفشلها، متناسين الحكومة الاتحادية التي فشلت أيضاً، فلو تم حساب الأموال المخصصة والصلاحيات الممنوحة للحكومة الاتحادية وفشلها على مستوى الخدمات أو مكافحة الفساد، لوجدنا أن الخلل في مجالس المحافظات لا يشكّل 10% من الخلل الموجود في الحكومة الاتحادية.

أرى من المصلحة أن يتم تغيير المنهجية الموجودة داخل مجلس النواب، من محاولة إقصاء أعضاء مجالس المحافظات المحلية للمحافظات غير المنتظمة بإقليم، إلى تعزيزها بمجالس قوية ذات صلاحيات واسعة وذات عدد منطقي.

الآن، يريد أعضاء مجلس النواب أن يخفضوا عدد أعضاء مجالس المحافظات إلى (10) أعضاء، في حين حصل في عام 2013 في تعديل مجالس المحافظات نقل صلاحيات (9) وزارات إلى المحافظات، والآن يريدون تقليل العدد، علماً أن عضو مجلس المحافظة هو بدرجة مدير عام، في حين لدينا الآن هيئات اتحادية عملها بسيط ويتجاوز أعضاؤها الـ 7 والـ 9 أعضاء وأغلبهم بدرجة وكيل وزير مثل هيئة الاتصالات أو شبكة الإعلام.

وبالنسبة لمجلس النواب وإقراره لمشروع القانون، أعتقد أن ذلك لا يقدم شيئاً للقوى الكبيرة ولا الصغيرة، حتى إذا استمرنا باعتماد رقم (1) كعدد صحيح في نظام (سانت ليغو)، فلن تكون القوى الصغيرة مؤثرة في القدر الذي تستطيع به تغيير الوضع السياسي في الدولة العراقية.

نعم، نجحت بعض القوى الصغيرة التي وصلت إلى مجالس المحافظات بمنع القوى الكبرى من الهيمنة والتسلط.

واضطرت القوى الكبيرة أن تحابي القوى الصغيرة من خلال منحها بعض الاستحقاقات مقابل أن تكون معها، والبعض يقول أن بعض النواب في القوى الصغيرة قد ساوم الكتل الكبيرة بمبالغ مالية كبيرة تصل إلى المليون والمليونين دولار مقابل الانضمام إلى هذه الكتلة، والواقع أن هؤلاء يطلبون مثل هذه المبالغ لِعلمهم بأن هذه الكتل الكبيرة فاسدة ومهيمنة على المال العام وتملك هذه الأموال الضخمة.

ونقطة أخرى من وجهة نظري، هي أن قضية النظام وضرورة أن يُعد مشروع جديد وفق نظام جديد - إذا ما هجرنا نظام التمثيل النسبي - فحينئذ قد لا نذهب إلى الأغلبية بل إلى النظام المختلط، لذلك، يجب أن يجلس القادة السياسيون ويتفقوا على نظام مختلط ينقذ العملية السياسية مما هي عليه، ويخفف من الاحتقان الموجود في الشارع اتجاه مجلس النواب.

والنقطة الأخيرة هي أن نتائج انتخابات مجالس المحافظات ستكون قريبة من نتائج انتخابات مجلس النواب، على اعتبار أن القوى السياسية الموجودة في مجلس النواب هي القوى نفسها الموجودة في مجالس المحافظات، لذلك، فتوحيد النظام الانتخابي شيء مهم. وأيضاً قضية التوقيتات، يجب ألا تكون سائبة، وضرورة أن يقر القانون في نهاية الشهر التاسع حتى تستطيع مفوضية الانتخابات من ترتيب عملها، وتأخير إقرار القانون سيؤدي إلى تأخير إجراء الانتخابات.

## المدخلات

**الأستاذ فلاح الطالقاني:** هل ما زالت هناك آليات أمام القوى المعارضة على القانون للدفع بإعادة النظر فيه، سواء عبر البرلمان نفسه أو باستخدام وسائل أخرى، كاللجوء إلى القضاء مثلاً؟

**الأستاذ أمير الكناني:** نعم يستطيع الآن أعضاء مجلس النواب، بما أن القانون ما زال معروضاً للتصويت فهناك طريقتان:

الطريقة الأولى: بالإمكان تقديم طلب وإعادة التصويت على أي مادة موجودة ثم التصويت عليها بالقانون على اعتبار مشروع القانون الموجود الآن يعتبر مسودة مشروع، وبما أنه لم يتم التصويت عليه، لذلك بالإمكان التصويت على أي مادة، وبالتصويت النهائي فقط لا يجوز على أي مادة أخرى.

الطريقة الثانية: عندما يتم التصويت على كل الفقرات الموجودة في القانون يعرض القانون كله على التصويت النهائي لكي يحوز على القبول أو الرفض، فإذا حصل على الأغلبية المطلوبة لتشريعه يقر القانون بكافة مواده التي صوّت عليها.

أما إذا لم يحصل على التصويت النهائي، بمعنى إسقاط القانون بالتصويت النهائي، ويعتبر غير ممرر ويعاد إلى السلطة التنفيذية مجدداً، ولا يجوز عرضه مرة أخرى إلا بعد مضي دورة انتخابية.

أما إذا صوت على مشروع القانون وأرسل إلى رئاسة الجمهورية، وتمت المصادقة عليه ونشر في الجريدة الرسمية، فبالإمكان الذهاب إلى القضاء والطعن به أمام المحكمة الاتحادية، وهذا يأخذ وقتاً طويلاً جداً، وقد تتم الانتخابات والمحكمة لم تعطِ القرار فيه.

**الأستاذ ماجد الساعدي:** ما هي فرص الناخب لمعاقبة الأطراف التي شرعت قانوناً يخدم الأحزاب الكبيرة خلال عملية الاقتراع في 2018؟

**الأستاذ أمير الكناني:** حقيقة، هناك ما يُسمى بالمسؤولية السياسية التي تقع على النائب كما تعلمون بالعلاقة العقدية ما بين النائب والناخب، وهي سلسلة مترابطة يتم فض شراكتها عند انتهاء الدورة الانتخابية لعضو مجلس النواب بعد 4 سنوات، فتتم المعاقبة بعدم التجديد

للنائب إذا ما رشح للدورة الثانية، وهذه المسؤولية لا تقع على أعضاء مجلس النواب فقط، بل أيضاً هنالك مسؤولية سياسية تقع على الحكومة التي أرسلت مسودة مشروع القانون واقتنع بها مجلس الوزراء.

لكن اعتاد الوزراء على ألا يتدخلوا في هذه التشريعات ويرموها على علاتها، ويقولون بأن هنالك كتلاً سياسية هي من تتفق أو تختلف، ونحن غير معينين، لذلك، فإنه حتى في الدورة السابقة نحن في التيار الصدري كنا على أشد الخلاف مع السيد المالكي، ولكن مجلس الوزراء منسجم ولا يتدخل في القضايا الخلافية ويتركها إلى مجلس النواب، وعندما تأتي الانتخابات فإن الناخب يتأثر بالقضية الطائفية والإثنية ويكون تقييمه على هذا الأساس.

الأستاذ أحمد أسد: هنالك حديث متزايد عن تشكيل قوائم عابرة للطائفية للانتخابات القادمة، ونحن نعرف أن هذا يصدق أكثر على انتخابات البرلمان، ولكن: هل يمكن أن تنجح أي كتلة متنوعة في أي محافظة في الاستفادة من صيغة سانت ليغو المعدلة في هذا القانون؟ الأستاذ أمير الكناني: فيما يخص تشكيل كتلة عابرة يمكن الاستفادة منها في نظام (سانت ليغو) المعدل على اعتبار أن المحافظة دائرة انتخابية واحدة مثل بغداد أو البصرة أو الموصل باعتبارها محافظات كبيرة، فيمكن تشكيل كتلة عابرة بأن تتفق بعض القوى السياسية السنية والشيعية والتركمانية أو الكردية في محافظة ما وتمتد إلى كل المحافظات. والآن، الأصوات تتعالى من الكتل السياسية من أجل تشكيل مثل هذه القائمة، وهذا شيء جيد.

لكن في الحقيقة هذه الكتل المشاركة في هذه القائمة ستصطدم، إذ أن هذه الكتل لديها برامج وشعارات وعند الفوز بالانتخابات يجب أن تتحول هذه البرامج إلى استحقاقات، وعند تحولها من المتوقع أنه سيكون هنالك تخندق جديد، لأن ائتلاف هذه الكتل هش، وهذا من مساوئ التمثيل النسبي سواء قبل أو بعد الانتخابات.

ومثال على ذلك، التيار الصدري فإن جذوره إسلامية، والمدنيون لهم جذورهم ومرجعياتهم وأدبياتهم الخاصة بهم. هذا التحالف فيما إذا كان قبل الانتخابات، وتحولنا إلى برامج ووصلنا إلى الحكومة من خلال حصولنا على عدد كبير من المقاعد، فمن سيكون رئيس الوزراء؟ إسلامياً أم علمانياً؟ كيف سيكون التمثيل؟ التشريعات كيف سيتفق عليها؟

فالأحزاب عندما ينادون بالأغلبية السياسية ومنهم دولة القانون، من أين يأتون بالأغلبية السياسية؟ طبعاً سوف يلجأون إلى أحزاب أخرى من الإقليم أو من المناطق الغربية، وهذه الأحزاب ستطالب باستحقاقاتها سواء أكانت الاستحقاقات رئاسة الجمهورية أو رئاسة الوزراء أو غيرها، وبالتالي نظام التمثيل النسبي سيبقى عائقاً أمام عبور أي تخندق طائفي موجود إذا ما بقينا في فلك التمثيل النسبي.

الأستاذ طالب محمد كريم: ذكر المحاضر أن نظام التمثيل النسبي مستخدم في دول عدة، ولكنه استطرد في ذكر سلبيات تطبيقه في العراق... أنا أسأل: كيف تعاملت دول مثل سويسرا وإيطاليا وجنوب إفريقيا مع سلبيات نظام التمثيل النسبي؟ هل تغلبت عليها؟ ماذا يمنعنا من أن نتغلب عليها أيضاً؟

الأستاذ أمير الكناني: إن بعض الدول عندما وجدت مشكلات في تطبيق هذا القانون مثل سويسرا، ذهبت إلى نظام مختلط بحيث سمحت للأحزاب أن تشترك ضمن قوائم نظام التمثيل النسبي، وسمحت للناخب أن يختار شخصاً على عدد مقاعد الدوائر ومن كل القوائم وأن يشكل قائمة قد تكون من (6) أشخاص مثلاً، ويضع القائمة في صندوق الاقتراع.

ودولة أخرى مثل فلسطين، ولكي تتغلب على نظام (سانت ليغو) قالوا بأن أعلى 50 بالمائة من الفائزين يأخذون المقاعد من النساء والرجال، و50 بالمائة من المقاعد الباقية أعطيت للتمثيل النسبي للقوائم.

وفي بعض الدول يشترطون 5%، بمعنى أنه لو حصلت قائمة على 100 ألف صوت ولم تحصل على مقعد، فيذهبون إلى حساب الـ100 ألف صوت، ماذا تشكل من إجمالي أصوات الناخبين؟ فتعطي القائمة مقاعد بحسب النسبة من الأصوات سواء أكانت 1% أو 2%.

في محافظة بغداد دولة القانون حصلت على (14) مقعداً من أصل 55 أو 56 مقعداً في مجلس محافظة بغداد في عام 2009، ونظام الباقي الأقوى أضاف المتبقي التعويضي إلى دولة القانون، والتعويضي كان 13 مقعداً، فأصبح لديهم 27 مقعداً، في حين باقي القوائم الصغيرة استُبعدت، ولم تحصل على مقعد، بمعنى أنه كانت نسبة الأصوات التي هدرت تشكّل 20 أو 30%، وإذا كان هنالك عدالة كان يجب اعتماد النظام المختلط، وأن تعطى نسبة 20 أو 30% من المقاعد لهذه القوائم، لأنّ نظام التمثيل النسبي يؤدي إلى هدر في الأصوات، ولا يمكن السيطرة على ذلك إلا بالنظام المختلط.

السيد زيد الطالقاني: هل ستجري الانتخابات في موعدها؟ وإذا تأجلت فهل ستبقى لصيغة سانت ليغو أهمية؟

الأستاذ أمير الكناني: نعم، ستجري الانتخابات في موعدها المحدد، على اعتبار أن هنالك قراراً من المحكمة الاتحادية يمنع تمديد عمل مجلس النواب ولو لمدة يوم واحد، وكذلك لا يوجد مبرر لتأجيل الانتخابات، فالمدن بفضل الله تحررت ومفوضية الانتخابات ادّعت أنها جاهزة لإجراء الانتخابات في موعدها والوضع السياسي مؤهل لإجراء الانتخابات.

ولكن هنالك بعض الأصوات التي تنادي بتمديد الانتخابات، لأنها تشعر أنها قد خسرت

قواعدها، وخاصة إخواننا السنة في المناطق الغربية، لأنها فقدت جماهيرها نتيجة الغياب عنهم.

وفيما يخص نظام (سانت ليغو)، فهو لا يتأثر بتأجيل أو عدم تأجيل الانتخابات، لأن هذا النظام مهمته توزيع المقاعد الانتخابية فقط وكيفية تشكيل التحالفات وفق هذا القانون. السيدة سحر الفتلاوي: هل لنا أن نعرف: من الذي صوت لهذا القانون ومن وقف ضده؟ الأستاذ أمير الكناني: في الحقيقة، إن القوى السياسية الكبرى مثل دولة القانون والمجلس الأعلى الإسلامي وبعض القوى من القائمة العراقية والأحزاب الكردية هم يطلبون أن تكون العتبة عالية جداً، وبعض الأفكار تصل إلى وضع عتبة 10 بالمائة من مجموع الأصوات. وعندما ناقشنا قانون مجلس النواب والتقينا بكل القوى السياسية، كنا فريقاً استشارياً لرئيس الجمهورية لعرض أفكار جديدة ومغادرة نظام التمثيل النسبي والعودة إلى نظام أعلى الأصوات.

ومثل الأنظمة الغربية كفرنسا وإنكلترا وجدنا جفاء من هذه القوى، وقالوا: نحن بصدد رفع العتبة الانتخابية سواء على مستوى المحافظات أو مجلس النواب. وهذا يأتي من أن القوى السياسية الكبيرة الموجودة تحاول منع وصول قوى سياسية جديدة تطيح بهذه القوى أو تسحب منها جمهورها، وهذا عمل طبيعي باعتباره حراكاً سياسياً موجوداً في كل دول العالم، وكل حزب يحاول أن يحافظ على مصالحه، ولكن العتب على الناخب الذي يجب عليه أن يعرف من ينتخب؟ وكيف يختار من يمثلوه؟

الدكتور عقيل عبد ياسين: أود أن أتساءل: لـلخلاص من هذا الإشكال أي نظام أحسن؟ ولماذا لم يقيم مجلس النواب بالاستئناس بآراء مراكز الأبحاث الدولية المتخصصة وبعض الجامعات العراقية، ليدلوا بدلوهم عن أي نظام أصلح لنا من أجل حل هذا الإشكال؟ الأستاذ أمير الكناني: مجلس النواب لا يستأنس بأي رأي، لا مراكز أبحاث دولية ولا جامعات عراقية.

مجلس النواب متكون من قوى سياسية، وهذه القوى لديها ماكينات انتخابية، وهي تأخذ مسودة القانون وتعرضه على ماكينتها الانتخابية وتقوم بتحديد القانون الذي يخدمها، وهذا القانون هو الذي تدافع عنه، أما قضية الآراء والأبحاث فهذه مسؤولية الحكومة، وأنا في زيارتي للسيد رئيس الوزراء قبل أكثر من سنة طلبت منه أن يشكّل دائرة تشريعات في الأمانة العامة لمجلس الوزراء لإعداد مشاريع قوانين رصينة وجيدة، ولكن للأسف إلى الآن لا توجد دائرة تشريعات، نعم هنالك قسم للتشريعات، ونحن في رئاسة الجمهورية عندما قمنا بإنشاء

دائرة التشريعات وأنا موجود فيها لا توجد لدينا البنى التحتية الكافية التي تمكننا من إعداد مشاريع رصينة وفق دراسات.

كذلك، مجلس النواب ليس لديه دائرة تشريعات، ولا يوجد مدقق لغوي في اللجنة القانونية، لذلك، لحد الآن تخرج قوانين غير رصينة، وقد تُعدّل بعد فترة مع العلم بأن التدقيق ليس من اختصاص النواب.

**الأستاذ أكرم العساف:** اتفاقات الكتل الكبيرة حاکمة على المشهد السياسي رغم كل الاختلافات، وخصوصاً فيما يخص قانون الانتخابات، فهل سيتغير الكثير بتغيير فقرات القانون أو شخوص بالمفوضية؟

**الأستاذ أمير الكناني:** فيما يخص اتفاقات الكتل الكبيرة وحاكمتها على المشهد السياسي، فإن هذا الموضوع لا يختلف عليه اثنان، فهي التي تقوم بتسيير السلطة التنفيذية والتشريعية والسلطة القضائية، وعادة تكون أسيرة الذوق العام للسلطة التنفيذية والتشريعية، وهي أيضاً لا تستطيع.

أما التغيير الحاصل في التشريعات الانتخابية والمفوضية، كجزء من هذه المنظومة، فهو عامل مهم، وفيه رسالة اطمئنان للقوى السياسية والشارع والناخب، لأنه حراك دائم ومستمر، وعدم الركون إلى الجمود، فالاتهامات التي وجهت لمفوضية الانتخابات هي عامل مساعد بأن يكون هنالك تغيير لشخوص المفوضية وأيضاً قانونها.



مقداد حسن صالح الشريفي: (وُلد 1974)، حاصل على شهادة الماجستير في الفيزياء. مدير المركز العراقي للدراسات الانتخابية، مدير عام الدائرة الإدارية في المفوضية العليا المستقلة للانتخابات، عضو مجلس المفوضين في المفوضية العليا المستقلة للانتخابات، خبير في مجال الانتخابات وإدارة البيانات وتكنولوجيا المعلومات.

\*\*\*

### ثالثاً: المحاضرة الثالثة

#### الأستاذ مقداد الشريفي في 14 آب/أغسطس 2017

بناءً على طلب الحكومة العراقية ممثلة بالأمانة العامة لمجلس الوزراء، والذي أرسلته إلى المفوضية من أجل إشراكها في كتابة مشروع مسودة القانون، تم تشكيل لجنة من 3 أعضاء من مجلس المفوضية ساهمت في مناقشات المسودة المقترحة من جانب الحكومة، وكان لها الكثير من الملاحظات، ووضعت لمساتها على المسودة، وقد حضرت المفوضية في أكثر من اجتماع في الأمانة العامة وبحضور ممثلين من مجلس شورى الدولة وبعض الأعضاء من اللجنة القانونية البرلمانية، وكذلك من لجنة الأقاليم، وقد تم استدعاء المفوضية أيضاً لمناقشة ذلك في اجتماع رئاسة الوزراء.

ومن أهم المحاور التي تم تداولها والنقاش فيها بين الأمانة العامة واللجنة المشكلة من مجلس المفوضين هي:

**المحور الأول:** يتحدث عن عدد المقاعد التي تتكون منها مجالس المحافظات، لأن الحكومة والقوى السياسية ترغب بتقليل عدد المقاعد، لذلك، كانت إمكانية تقليل عدد المقاعد من أهم النقاط المطروحة للنقاش.

**المحور الثاني:** كان حول موضوع إلغاء مجالس النواحي، لما ترتب عليها من مشكلات في المحافظات.

**المحور الثالث:** عن طريقة توزيع المقاعد الانتخابية، وكان للمفوضية رأي مهني وفني في هذا الموضوع.

**المحور الرابع:** وهو المهم والحساس، حول انتخابات محافظة كركوك، وقد أخذ النقاش في هذا الموضوع وقتاً طويلاً، بحيث أن اللجنة طلبت في بعض الاجتماعات استدعاء ممثلين من اللجنة القانونية ولجنة الأقاليم بخصوص ذلك.

ففي المحور الأول - وهو محور تقليل مقاعد مجالس المحافظات - فإن الحكومة والقوى السياسية تعتقد بأن هنالك ترهلاً في أعداد أعضاء مجالس المحافظات، فكان التوجّه في تلك الفترة نحو تقليل المقاعد حتى على مستوى مجلس النواب، وكانت الحكومة تريد أن تضع نص مسودة تكون عادلة لجميع المحافظات بخصوص أعداد مقاعد مجالس المحافظات، وكانت الآراء تتحدّث عن ماهية المعادلة الممكنة اعتمادها لتحديد الأعضاء في كل محافظة. انتهى النقاش في اللجنة باعتماد معادلة، وهي أن يتكوّن مجلس المحافظة من (10) مقاعد، يضاف إليها مقعد واحد لكل 200.000 نسمة لما زاد عن المليون نسمة، بحسب أحدث إحصائية معتمدة وفقاً للبطاقة التموينية التي تم على أساسها وضع سجل الناخبين على ألا يزيد عدد المقاعد في مجلس المحافظة عن 35 مقعداً.

وفي الحقيقة، فإن أكثر محافظة تضررت من هذا هي محافظة بغداد لكون عدد مقاعدها في السابق كان أكثر من (57) مقعداً مع الأقليات، وسوف يكون عددها استناداً لهذه المعادلة 35 مقعداً فقط. وتعتبر اللجنة المشتركة بأن هذه المعادلة أكثر عدالة في عملية توزيع المقاعد. المحور الثاني: انتخابات الأفضية والنواحي، والجميع يعلم أن انتخابات الأفضية والنواحي متوقفة، وعجزت المفوضية لأكثر من مرّة عن إجراء انتخابات الأفضية والنواحي لأسباب فنية ووجود خلل في قانون انتخابات مجالس المحافظات رقم (36) المعدل، الذي اشترط على المفوضية إجراء انتخابات الأفضية والنواحي، بعد (6) أشهر من انتخابات مجالس المحافظات. وفتحت المفوضية مجلس النواب بصعوبة إجراء انتخابات الأفضية والنواحي، والجميع يعلم أن أفراد هذه المجالس تم تعيينهم من جانب القوات الأمريكية، ووضعهم الانتخابي غير سليم، ويجب أن يكونوا ممثلين عن طريق الانتخابات. نعم القانون أجاز لهم الاستمرار بعملهم، ولكننا نعتقد أن هذا فيه مشكلة، فالمفوضية لديها مختلف الآراء حول انتخابات الأفضية والنواحي، ولكن مشكلة النواحي هي في عدم وجود حدود إدارية بين النواحي، ولكن على مستوى المفوضية وخلال عملها الدؤوب استطاعت أن تسقط على هذه الحدود في سجل الناخبين الخاص بالأفضية وليس النواحي.

وتعتقد المفوضية أن عملية إجراء الانتخابات في النواحي أمر صعب، إلا إذا كان هنالك إحصاء دقيق يقسم الحدود الإدارية للنواحي، وقد أكدنا استحالة إجراء الانتخابات في الوقت الحاضر لعدم وجود الإحصاء. أما فيما يتعلق بالانتخابات في الأفضية فقد استطاعت المفوضية أن تسقط سجل الناخبين لأكثر من (70) قضاء من أصل (120) قضاء في عموم البلد، فاقترحت أن تحصل الانتخابات في المحافظات التي لا يوجد فيها مشكلات في النواحي التابعة لها، ولا يوجد تداخل في الحدود الإدارية.

وبالتالي، فيمكن إجراء انتخابات في أكثر من 70 قضاء، ورفعنا هذا الطلب إلى رئاسة البرلمان والحكومة العراقية، ولم تتضمن مسودة القانون مقترح المفوضية، ولم يتم الاتفاق على هذا المقترح.

ولا بد من الإشارة إلى موضوع مهم جداً، وهو الإحصاء، إذ أن جميع القوى السياسية والمتابعين في البلد لا يتطرقون لهذا الموضوع المهم الذي يؤسس عملية توزيع المقاعد، فإذا كان هنالك إحصاء وفق معايير دقيقة يمكن اعتمادها من جانب الدولة، فسوف يسهل كثيراً على الحكومة والمفوضية.

ومنذ عام 2003 وما بعده، لا يوجد لدينا إحصاء دقيق وأرقام يتم الاعتماد عليها، ومتى ما تم الإحصاء، فسوف يكون مرجعاً لجميع جهات الدولة، ويمكن إجراء انتخابات في عدة دوائر داخل المحافظة الواحدة أو استخدام أساليب أخرى بعملية توزيع المقاعد استناداً إلى مخرجات الإحصاء.

من خلال متابعتي، أرى أن أغلب دول العالم تعتمد في انتخاباتها على الإحصاء في حين أن أصحاب القرار في العراق لا يعطونه أية أهمية.

المحور الثالث: سوف أتناول محور انتخابات مجلس محافظة كركوك، والجميع يعلم أن الانتخابات في محافظة كركوك لم تجر من سنة 2005 ولحد هذا اليوم، فالمجلس هو نفسه الذي يدير المحافظة ولم يتغير، وعليه، فهناك مشكلة كبيرة في مجلس محافظة كركوك.

كانت هنالك مادة في قانون رقم (36) وهي المادة (23) التي أُلغيت من جانب المحكمة الاتحادية، وألزم مجلس النواب تشريع قانون لانتخابات مجالس المحافظات في كركوك.

إن النقاش في موضوع انتخابات كركوك في الحقيقة نقاش سياسي أكثر مما هو فني، وقد طُلب رأي المفوضية لأكثر من مرة بخصوصه. وفي الواقع، إن المفوضية تستطيع إجراء الانتخابات في كركوك، ولكن هنالك مشكلة حقيقية بين المكونات في المحافظة، وأيضاً هناك إشكالية في سجل الناخبين، إلا أنه إذا تم الاتفاق عليه فستحل المشكلة

في المحافظة، وموضوع تقاسم السلطة بين مكونات المحافظة وسجل الناخبين أيضاً تم مناقشته.

لقد حضرت المفوضية الكثير من الاجتماعات التي تخص سجل الناخبين وأعطت رأيها الفني، وآخر هذه الاجتماعات حضرها السيد رئيس مجلس النواب في منزله، وحضره أيضاً جميع نواب محافظة كركوك، وكان الإشكال من البعض حول إضافة عدد كبير من الكرد في سجل الناخبين في كركوك عام 2004 و2005، وهذه الإضافة غير قانونية بحسب ما يدعيه البعض من نواب المحافظة، ويطلبون أن ترفع هذه الإضافة لكي يتم الاستعداد للانتخابات، ولكن في الواقع سجل الناخبين هو السجل نفسه الذي تم الاعتماد عليه في انتخابات مجلس النواب لسنة 2010 و2014، والتركيان والعرب يطالبون أن يتم الاعتماد على سجل انتخابات 2004، والمفوضية لا تملك هذا السجل وأوليائه، لأنه اعتمد من جانب المجلس الأسبق وبالتعاون مع الأمم المتحدة. ووعدا بعض النواب أن يتحركوا على الأمم المتحدة ليطلب السجل منهم، وعلى الرغم من ذلك تعتقد المفوضية بأن سجل 2004 فيه العديد من المشكلات.

والمفوضية أعطت رأياً مهماً حول سجل الناخبين في كركوك، ولدينا الآن عدد الذين يحق لهم الانتخاب في كركوك، ويصل عددهم إلى 853 ألف ناخب، ولحد فترة قريبة قامت المفوضية بتسجيل أكثر من 500 ألف شخص يحق لهم الانتخاب، وهذا يعني أن لدينا قاعدة رصينة لثلاثي الناخبين في كركوك، ويمكن للحكومة المحلية في المحافظة والحكومة الاتحادية أن تلزم الباقيين الذين يحق لهم التصويت بأن يسجلوا (بايو مترياً)، إذ لا تسمح المفوضية لأي شخص الانتخاب إذا لم يكن مسجلاً عن طريق أخذ بصمات أصابعه العشرة، وصورة آنية حتى نقضي على أي تلاعب يمكن أن يحصل في المحافظة، وإن تسجيل هذه النسبة في المحافظة يعد إنجازاً للمفوضية في ظل النزاع الحاصل في المحافظة.

وأود أن أشير إلى أن الإضافة التي يقصدها البعض هي التي حصلت بعد انتخابات 2004، إذ يعتقدون أنه تم إضافة أكثر من 80 ألف شخص.

وأنا باعتقادي أن هذا الموضوع سياسي وليس فنياً، وبدأ ينعكس على الإجراءات الفنية الخاصة بالمفوضية، لأن سجل الناخبين الموجود تم الاعتماد عليه في انتخابات مجلس النواب لسنة 2010 و2014، فلماذا لا يتم الاعتماد عليه في انتخابات مجالس المحافظات؟ وهذا موضوع مهم وحساس يجب الرجوع فيه إلى المفوضية.

المحور الرابع: الذي أود التحدث به يخص عملية توزيع المقاعد. هذا الموضوع الذي شغل الرأي العام والإعلام وأعضاء مجلس النواب، وهنالك خلط واضح فيه، إذ لا يفرق الكثير

بين النظام الانتخابي وعملية توزيع المقاعد، فالنظام المعتمد في العراق هو التمثيل النسبي، أي كل قائمة انتخابية تحصل على المقاعد بنسبة ما حصلت عليه من أصوات في الانتخابات، فعملية توزيع المقاعد تختلف عن النظام الانتخابي، وموضوع توزيع المقاعد في هذا القانون أخذ أكبر من حجمه لعدم وجود فهم من جانب المتصدين لعملية توزيع المقاعد، إذ هناك طرق عدّة للتوزيع، منها القاعدة الانتخابية (الكوتة)، وأيضاً (حصّة دروب) و(سانت ليغو) التي تم الاعتماد عليها في الانتخابات السابقة، وهناك طريقة (ديهونت).

كان سبب اعتماد قانون (سانت ليغو) في انتخابات 2013 هو قرار من المحكمة الاتحادية، وذلك بإلغاء الفقرة (5) من المادة (13) من قانون (36) لعام 2008 لانتخابات مجالس المحافظات، وألزمّت المحكمة مجلس النواب بتعديل هذه الفقرة، وأن يكون هنالك نص لا يسمح فيه بتحويل أصوات الناخبين بحسب فهم المحكمة الاتحادية. وقرارها ملزم ويجب أن يتم تشريع قانون لا يتعارض مع قرار المحكمة الاتحادية، فلجأ المشرع إلى طرق أخرى لاحتساب الأصوات واحتساب المقاعد.

وأعتقد بأن الجدل الحاصل على موضوع «سانت ليغو» غير علمي، ولا يوجد فهم لهذا لقانون، ويعلم الجميع أن أعداد مجالس المحافظات قلّت إلى النصف في مسودة القانون المقدم من الحكومة، مع العلم بأن عدد أعضاء مجالس المحافظات (447) عضواً في جميع العراق.

والآن أصبحت أعداد مقاعد مجالس المحافظات تقريباً (222) عضواً بحسب مشروع القانون المقدم من جانب الحكومة، أي نصف ما كانت عليه، ويجب أن يتضح للسادة المتابعين أن موضوع عتبة الكتل السياسية في الحصول على مقعد في مجلس المحافظة قد ارتفع إلى ضعف أو ضعفين، فالكيانات السياسية التي كانت تتنافس في المحافظة على 28 مقعداً سوف تتنافس على 13 مقعداً فقط.

أنا أعتقد أن موضوع «سانت ليغو» الموجود في مقترح القانون قد تلاشى، والجدل في احتساب المقاعد بحسب نظام سانت ليغو 1.5 وصولاً إلى 1.9 لا يوجد فيه فرق كبير؛ نعم، قد يوجد الفرق في بعض المحافظات، فقد تحصل كتلة على مقعد أو مقعدين، ولكن النتائج تبقى ولا تتأثر كثيراً كبيراً إذا ما تم الاحتساب على 1.4 و1.7 و1.9، والتأثير الحاصل لا يحتاج إلى هذا الجدل بين أعضاء مجلس النواب.

## المدخلات

**الأستاذ جمال الأسدي:** ما هي المبالغ التي صرفتها المفوضية على إجراءات انتخابات مجالس المحافظات والتي تم تأجيلها، ولماذا هذا الصرف مع كل الإشارات للتأجيل؟

**الأستاذ مقداد الشريفي:** إن المفوضية هي مؤسسة فنية تتعامل مع قوانين مشرعة، ولم يصل إليها أي إشعار يلزمها بإيقاف الصرف الخاص بالانتخابات لا من الحكومة ولا من مجلس النواب، وصرفيات المفوضية ضمن أبواب عدّة من الموازنة استعداداً للانتخابات، ولا تعتقد المفوضية أن هنالك هدرٌ بالمال، بقدر ما هو صرف في محله ضمن إجراءات وضوابط المفوضية، وأكرر أنه لحد الآن لم يأت قرارٌ من الحكومة بتأجيل الانتخابات.

**الأستاذ عدنان فيحان الدليمي:** هل القانون الذي يناقش حالياً يشمل إجراء انتخابات مجالس المحافظات والبرلمان؟ وإذا كانت الإجابة بـ(لا)، فمتى يقر قانون انتخابات البرلمان والقانون الحالي يقول: إن الانتخابات تجري باليوم نفسه؟

**السؤال الآخر:** فروع المفوضية العليا للانتخابات في إقليم كردستان تابعة لكم إدارياً، كيف ستتعاملون معها إذا شاركت وساهمت بإجراء الاستفتاء في أيلول/سبتمبر؟ وكذلك مفوضية كركوك، وكما تعرفون أن الاستفتاء غير دستوري كما صرح بذلك رئيس الوزراء؟

**الأستاذ مقداد الشريفي:** لا أعتقد بأن المسودة المرفوعة من الحكومة والمتناولة الآن في النقاش داخل أروقة مجلس النواب تختص بانتخابات مجالس المحافظات، نأمل من مجلس النواب سرعة حسم موضوع التصويت على قانون انتخابات مجلس النواب وقراءته، لأنّ هذا القانون متعلّق بأهم عملية انتخابية، ويجب الاستعداد لها في وقت مبكر، وإن ترك القانون لحد هذا اليوم وعدم مناقشته في مجلس النواب فيه مشكلة، لأنّ تأخير إقرار قانون العملية الانتخابية خطر، لأنها لحد الآن تجهل القانون الذي سوف يعتمد بإجراء الانتخابات وباقي عليها تقريباً تسعة أشهر. يجب على مجلس النواب تشريع قانون خاص بانتخابات البرلمان القادم، وإذا ما تم تشريع القانون، فسوف يتم العمل بالقانون الساري، وأعتقد بأن هنالك إرادة سياسية لتغيير قانون الانتخابات، ولكن لحد الآن لم يناقش في مجلس النواب.

وأما ما يخص السؤال الآخر: فهنالك لبس عند بعض الإخوة، فالمفوضية لديها مكاتب في

إقليم كردستان بدرجة مديريات عامة، ولدينا هيئة في إقليم كردستان ولدينا ثلاثة مكاتب بدرجة مدير عام، مكتب في كل من السليمانية وأربيل ودهوك، وهذه المكاتب مرتبطة ارتباطاً فنياً وإدارياً بالمفوضية وملتزمة بإجراءات مجلس المفوضين، ولا يحق لها التصرف بأي أمر دون الرجوع للمفوضية. نعم، هنالك مفوضية سُكّلت في إقليم كردستان، سُكّلها برلمان الإقليم، وأيضاً سُكّلت مكاتب مناظرة لمكاتبنا في إقليم كردستان أيضاً ثلاثة مكاتب في السليمانية وأربيل ودهوك وهذه المكاتب المشكّلة من جانبهم، هي التي تعنى بموضوع ما يشاع الآن بموضوع الاستفتاء. أما مكاتبنا، فإنها لا تتعامل بخصوص هذا الموضوع، وقرار المفوضية واضح في أن ارتباط هذه المكاتب بالمفوضية، ويجب أن يتم التعامل مع المفوضية فقط في بغداد.

**الأستاذ فلاح الطالقاني:** بالنسبة لتصويت العسكريين وقوى الأمن الداخلي، هنالك مقترح لم يتم التصويت عليه بعد، وهو أن يجري في يوم التصويت العام نفسه... ما هو تعليقكم؟  
**الأستاذ مقداد الشريفي:** هنالك أكثر من مقترح من المؤمل التصويت عليه في مجلس النواب، فمنها أن تتم قبل إجراءات الاقتراع العام، ورأي آخر في يوم الاقتراع العام، وتعتقد المفوضية أنه إذا ما أردنا من الحفاظ على الأمن وعدم وجود مشكلات في مراكز الاقتراع فيجب أن تكون علميات الاقتراع الخاصة بقوى الأمن وقطاعات الجيش قبل يوم أو يومين من التصويت العام، وذلك لأسباب فنية كثيرة لا يمكن في هذه المحاضرة توضيحها.

ولكن أهم قضية هي موضوع توفير الأمن لمراكز الاقتراع، إذ لا يمكن للقطاعات الأمنية نفسها أن تؤمن مراكز الاقتراع العام، وهي بذاتها تقوم بعملية التصويت، وهنالك إجراءات فنية تعيق إجراء انتخابات العسكريين وقوى الأمن الداخلي في اليوم نفسه، ويمكن أن يقوم المركز بشرح مفصّل للأسباب الفنية التي تعيق إجراء انتخابات التصويت الخاص في اليوم ذاته مع التصويت العام.

**السيد عبد الهادي الحكيم:** لماذا حذفت اللجنة القانونية حق الانتخاب الفردي وحصرت التنافس بين القوائم فقط؟

**الأستاذ مقداد الشريفي:** لقد أوضحنا للجنة أن موضوع الانتخاب الفردي يتعارض مع موضوع كوتة النساء، وإن هذا الشخص الذي سوف يشترك بالانتخابات في الحقيقة سيؤثر على نسبة الكوتة للمرأة، لأن جميع القوائم الانتخابية اشترط عليها أن تكون فيها كوتة للمرأة في داخل القوائم، فيعتقدون أن كيان الفرد سوف يسبب إشكالاً فنياً بخصوص هذا الموضوع.

**الأستاذ أكرم العساف:** الدوائر الانتخابية، أيهما الأفضل ويناسب الوضع العراقي على مستوى القضاء أو المحافظة؟

الأستاذ **مقداد الشريفي**: أعتقد أن الأكثر عدالة قضية الفائز الأول على مستوى القضاء، ولكن المشكلة في البلد كما ذكرت في المحاضرة، فإنه لا يوجد إحصاء. لذا، يجب أن يكون هنالك إحصاء دقيق لتقسيم الدوائر الانتخابية والحدود الإدارية ومعرفة أعداد الناخبين في كل دائرة انتخابية وأعداد نفوس كل دائرة حتى يتسنى لنا احتساب ممثلي كل دائرة انتخابية.

وبسبب عدم وجود إحصاء، لا توجد بيانات يمكن أن يتم الرجوع إليها والاعتماد عليها، بسبب بعض الإجراءات الفنية، ولا تستطيع المفوضية أن تقسم الدوائر الانتخابية على المحافظات بسبب عدم وجود إحصاء، ومتى وجد سوف يتسنى للمفوضية العمل بموضوع الفائز الأول والتخلص من كل هذه المعوقات.

الأستاذ **جمال الأسدي**: ما هي المبالغ المخصصة التي صُرفت؟ وما هو السند القانوني لتوحيد انتخابات مجالس المحافظات في يوم واحد؟

الأستاذ **مقداد الشريفي**: إن المبالغ المرصودة مثبتة في قانون الموازنة، ولحد الآن المفوضية لم تُنهِ التقرير المالي لهذه السنة حتى أعطيك رقماً دقيقاً تفصيلياً، ولكن كل المبالغ المسجلة في قانون الموازنة والمخصصة إلى مجالس المحافظات تعمل المفوضية عليها الآن. نعم. هنالك مبالغ كبيرة مخصصة، وتقريباً 70% من هذه المبالغ تذهب إلى رواتب ومستحقات موظفي الاقتراع، وسوف يكون لدينا أكثر من 250 ألف موظف اقتراع يتم تعيينه في يوم الاقتراع، علماً أن هذه الأموال غير مستلمة، والمفوضية تعمل بما يقارب 30% من الميزانية المرصودة، وتم صرف هذه المبالغ للتحضير للانتخابات، ومن الممكن تزويدكم بالتقارير الخاصة حول ذلك.

أما سؤالكم حول السند القانوني لتوحيد انتخابات مجالس المحافظات والنواب بيوم واحد؟ فلا يخفى عليكم أن هذا ليس من اختصاص المفوضية بل السلطة التشريعية، ورأيها ملزم للمفوضية، نعم، هنالك مشكلات فنية، وقد حذرنا أكثر من مرة من توحيد الانتخابات في يوم واحد، لأنها ستضيف مشكلات للناخبين إلى جانب المشكلات الفنية، والذي سينعكس على موضوع التصويت لوجود ورقتين، وعلى الناخب أن يختار أكثر من مرشح في وقت واحد. الأستاذ **أمير الكنانة**: أي نظام انتخابي أفضل للعراق من وجهة نظركم وفقاً لتجربتكم الوظيفية؟ والسؤال الآخر: هل تختلف إجراءات العد والفرز للنتائج ما بين محافظة وأخرى؟ الأستاذ **مقداد الشريفي**: سبق أن أوضحت ذلك، وهو أن تقسم المحافظات على شكل دوائر انتخابية، والفائز هو الأول على كل دائرة انتخابية.

ولكن المشكلة الفنية الموجودة في العراق هي عدم وجود إحصاء دقيق حتى يمكن لنا أن نقسم المحافظات إلى دوائر انتخابية متعددة، وبسبب وجود المشكلات في الحدود الإدارية بين قضاء وآخر، وبالتالي، صعوبة التوجه إلى هذا الخيار في الوقت الحاضر، إلا إذا كان هنالك إحصاء دقيق فستحل هذه المشكلة.

وبالنسبة للسؤال الآخر: لا، في الواقع، إن الانتخابات السابقة كانت الإجراءات فيها موحدة لجميع المحافظات، والآن لدينا إجراءات جديدة تعتمد على المفوضية في عملية العد والفرز عن طريق استخدام أجهزة إلكترونية، ففي بعض المحافظات تكون على مستوى محطة وبعض المحافظات تكون على مستوى المركز، وذلك لأسباب أمنية وفنية اقتنعت بها المفوضية، وستكون المفوضية بمستوى عالٍ من الشفافية في عملية العد والفرز على مستوى المحطة أو المركز.

**الأستاذ حمد الله الركابي:** هل هنالك نسبة مئوية محددة لتكتسب الانتخابات شرعيتها؟ وفي حال ما إذا لم تتحقق هذه النسبة ما هو الإجراء الذي ستتخذه المفوضية؟ وما هو انعكاس ذلك على العملية السياسية؟

**الأستاذ مقداد الشريفي:** في الحقيقة، لا توجد هنالك نسبة تعتبر الانتخابات فيها صحيحة أو غير صحيحة، ولا حتى في القانون توجد نسبة معينة في أن الانتخابات تعتبر شرعية أو غير شرعية، وجميع القوانين الانتخابية التي ضمنها مجلس النواب منذ تأسيس الدولة الجديدة بعد السقوط لحد الآن لا توجد نسبة تُذكر حتى في الدول المجاورة، ومن خلال مراقبتنا للقوانين فيها لا توجد نسبة.

إن الدستور أعطى الحق لكل عراقي بالتصويت، ولكنه لم يحدد نسبة معينة لشرعية الانتخابات.

**السيد عبد الهادي الحكيم:** لو فرضنا أنه حصل شك في العد الإلكتروني الذي ستعمل به المفوضية في الانتخابات القادمة من جانب كتلة ما، أو حصل اختلاف بين العددين اليدوي - إن حصل - والإلكتروني، فكيف تحل المفوضية هذا الإشكال؟

**الأستاذ مقداد الشريفي:** المفوضية وضعت إجراءات خاصة بخصوص العد والفرز، ولدينا إجراءات عد وفرز إلكتروني، وأوراق الاقتراع الخاصة بالتصويت تحتفظ بها المفوضية، ويحق لأي كيان سياسي الطعن بالنتائج، وعندما يتم الطعن يتم التدقيق بين العد الإلكتروني والعد الورقي، وسوف يتم التدقيق في أي محطة يتم الطعن بها، وسوف تتخذ المفوضية قراراً إذا أثبت غير ذلك.

وتؤكد المفوضية أن عمليات العد والفرز عمليات دقيقة، والمفوضية بصدد جلب شركات أخرى فاحصة لجميع البرامج التي سوف تعتمد عليها المفوضية، وسوف نستلم منها شهادة عالمية بأن البرامج التي تستخدمها المفوضية هي برامج رصينة.

فالكثير من الكيانات السياسية والكتل تطعن بعملية العد والفرز، وتشكك بما هو معلن من جانب المفوضية عن ما هو موجود في صناديق الاقتراع، والإجراء الذي تتبعه المفوضية عندما تكون هنالك شكوى أنها تقوم بعملية العد والفرز للمحطة المشكوك فيها أمام الكيانات السياسية، وفي حال ثبوت مشكلة، تقوم المفوضية بإغلاق المحطة ومحاسبة الموظف المسؤول عن هذه المحطة والشواهد كثيرة على ذلك.

**الأستاذ جمال الأسدي:** استكمالاً لسؤالنا في موضوع: ما هي الحجّة القانونية من تحديد موعد انتخابات مجالس المحافظات في يوم واحد؟ نود أن نبين الآتي:  
أولاً: نصّت المادة 6/أولاً من قانون انتخابات مجالس المحافظات على أنه:

«تجري انتخابات مجالس المحافظات في مرحلة أولى على أن تجري انتخابات مجالس الأفضية والنواحي في مرحلة ثانية، وخلال ستة أشهر من تاريخ إجراء انتخابات المرحلة الأولى».

ثانياً: نصّت المادة 4 من قانون المحافظات على أن تكون مدة الدورة الانتخابية للمجالس أربع سنوات تقويمية، تبدأ بأول جلسة لها. وهنا، لا يوجد تحديد قانوني لإجراء الانتخابات في يوم واحد، بل العكس أن الانتخابات يفترض أن تجري بأوقات متفرقة، سؤال: هل هذه ثغرة قانونية؟

**الأستاذ مقداد الشريفي:** نعم أستاذ جمال، المفوضية فاتحت مجلس النواب حول هذا النص، وقد كان موجوداً في قانون رقم (36)، وهو أن تجري المفوضية انتخابات الأفضية والنواحي بعد 6 أشهر من انتخابات مجالس المحافظات، وأكدنا استحالة إقامة الانتخابات على مستوى الأفضية والنواحي، لأنّ الحدود الإدارية الخاصة بكل ناحية غير معلومة لدى المفوضية، ولا توجد جهة يمكن أن تذهب إليها المفوضية لإعطائها الحدود الخاصة بكل منطقة، فعدد أعضاء مجلس الناحية أو القضاء يعتمد على عدد نفوس الناحية، ولا توجد أرقام لدى المفوضية لكي تعتمد عليها.

أنا شخصياً حضرت النقاشات في مجلس رئاسة الوزراء، وكان رأي مجلس الوزراء أن تجري انتخابات مجالس المحافظات ومجلس النواب بوقتها، وقد حدد رئيس الوزراء يوم الاقتراع لمجالس المحافظات، لكن الكتل السياسية تسير باتجاه جعل انتخابات مجلس المحافظات

والنواب في يوم واحد، وهذا إشكال قانوني وعلى المتصددين من رؤساء الكتل التصدي لهذه الإشكالية، وعليهم تجاوزها، والمفوضية طرف فني تنفّذ قوانين مجلس النواب، وتعرض على الإجراءات الفنية فقط، وتمت مناقشة الأمور الفنية في مسودة مشروع القانون مع رئاسة الوزراء واللجنة القانونية.

**الأستاذ ماجد الساعدي:** هل هنالك سبب قانوني يمنعكم من استعمال التكنولوجيا الحديثة في حساب الأصوات على النقال، مثل:

1 - بصمة الصوت.

2 - بصمة الإبهام.

3 - أي تعريف إلكتروني.

هذه التطبيقات يمكن توفيرها للخلاص من موضوع المشكلات والالتهامات والتزوير؟

**الأستاذ مقداد الشريفي:** بالعكس فالمفوضية - وبالخصوص هذا المجلس - عندما استلم دورته أدخل التكنولوجيا إلى مفاصل العملية الانتخابية، ولدينا الآن قاعدة بيانات رصينة لسجل الناخبين يمكن الاعتماد عليها في حال إدخال أي تكنولوجيا أخرى، وهنالك نماذج كثيرة فيما يخص عملية التصويت، لكنّ المفوضية في الوقت الحالي اختارت نموذجاً للعد والفرز يتلاءم مع الوضع داخل البلد، ورفع أيدي موظفي العد والفرز التي طالما طعن بها، وأيضاً عملية تأخير إعلان النتائج التي تتهم بها المفوضية، فاعتماد التكنولوجيا الحديثة في العد والفرز ستمكنا من إعلان النتائج خلال ساعة أو ساعتين، لذلك نأمل أن ننجح في هذا المشروع.

وتوجد إشكاليات قانونية وفنية دفعت المفوضية إلى اعتماد هذه التكنولوجيا (الصندوق الإلكتروني) الذي سوف يساعد الكتل بمعرفة النتائج خلال ساعات.

**الأستاذ عبد عوض:** ما هو مصير مجالس المحافظات الحالي بعد 15 أيلول/سبتمبر؟ هل يجوز تمديد عملهم أو أنه مخالفة دستورية؟ وهل ستترك فراغاً تشريعياً في حال انتهاء مدة عملها؟

**الأستاذ مقداد الشريفي:** بخصوص مصير مجالس المحافظات الحالية بعد (15 أيلول/سبتمبر) أعتقد أن هذا الموضوع يرجع إلى السلطة التشريعية، وأتمنى أن تكون الإجابة من اللجنة القانونية. إذن، يجب أن يكون هنالك غطاء قانوني لعمل مجالس المحافظات، لأنّ عمر هذه المجالس بحسب القانون قد انتهى.

السيد عبد الهادي الحكيم: من مشكلات انتخابات الخارج بُعد المسافات بين العراقي ومركز الاقتراع كما في أمريكا مثلاً، فهل يمكن للمفوضية أن تستبدل حضور العراقي للمركز بنظام التصويت إلكترونياً مع ضبط عملية الاقتراع من احتمال التزوير مثلاً؟

الأستاذ مقداد الشريفي: في الحقيقة، توجد مشكلات كثيرة بسبب أن العراقيين يوجدون في مناطق كثيرة ومختلفة، والمفوضية عملت على فتح العديد من المراكز بالتنسيق مع السفارات العراقية، وبالرغم مما قدمته المفوضية في كثير من التسهيلات، لكن وجود العراقيين في مناطق متفرقة صعب مع ذلك.

وأعتقد أن موضوع التصويت الإلكتروني الآن فيه إشكالات فنية بالنسبة للعراقيين في الخارج لا يمكن التطرق لها في هذه المحاضرة، ولكن المفوضية لديها إجراءات جديدة سوف تعلن عنها في إشراك العراقيين في الخارج والتسهيل لبعض الإجراءات الخاصة بعملية اقتراعهم، أضف إلى ذلك أن المفوضية في السنوات السابقة كانت تسمح للعراقيين في الخارج بالتصويت أكثر من يوم لتدارك بعد المسافات، أي أن المفوضية كانت تقدّر ذلك.

## 4. واقع ومستقبل القضاء العراقي

الأستاذ رحيم العكيلى؛ 9 أيلول/سبتمبر 2017



رحيم حسن العكيلى: (وُلد 1966) حاصل على شهادة الماجستير في القانون من جامعة سانت كليمنت البريطانية. قاضي، ورئيس هيئة النزاهة، وأستاذ المعهد القضائي وخبير لدى البرنامج الإنمائي لمنظمة الأمم المتحدة.

\*\*\*

### - المحاضرة

إن الوقائع الحقيقية التي جرت في القضاء بعد عام 2006، والتي عاش القضاة بعضاً منها أو سمعها أو مرت عليه بطريق ما، يتعلّق أولها بقضية أرض بيروت التي تتعلق بوزارة النفط، وكان المتهم الأساس والوحيد فيها هو الوزير، وقد أصدر قاضي التحقيق أمراً باستقدام الوزير كمتهم، فقامت الدنيا ولم تقعد في حينها، فالوزير شخصية سياسية مهمة.

نقل القاضي وشكّل رئيس مجلس القضاء هيئة قضائية من ثلاثة قضاة في اليوم التالي من استلام الدعوى، وفي اليوم نفسه أصدر قراراً بإلغاء استقدام الوزير كمتهم واعتباره شاهداً، وقد رفض الوزير الحضور أمام اللجنة لتدوين أقواله، فذهبت اللجنة القضائية بنفسها إلى مكتب الوزير ودونت أقواله، ثم استخدم الوزير صلاحيته في المادة 136 والتي لم تكن ملغاة في

حينها، ولم يوافق على إحالة أي موظف شيعي إلى المحكمة، ولكنه وافق عن إحالة الموظف السنّي الوحيد المتهم في القضية، فحُكِمَ بالحبس لمدة خمس سنوات وتغريمه مبلغ بين 3 - 5 مليارات، ولا أعرف بالضبط على وجه الدقة هذا المبلغ، ولا يمكن إطلاق سراح هذا المسكين بعد انتهاء مدة الحبس التي حُكِمَ بها إلى حين أدائه المبلغ استناداً إلى القرار 120 لسنة 1986، إلى أن صدر هذا القرار من المحكمة الاتحادية العليا باعتبار القرار 120 مخالفاً للدستور ومُلغياً، حينذاك اتخذت إجراءات إطلاق سراحه، ولا أعرف هل أُطلق سراحه أم لا؟ والقضية الأخرى تم فيها توقيف أحد الوزراء في قضية شهيرة، وأصر قاضي تحقيق السماوة على إبقائه موقوفاً رغم الضغوط التي مورست ضده من الإدارة القضائية ومن رئيس الاستئناف، فقرر رئيس مجلس القضاء - لأهمية القضية - تشكيل لجنة قضائية من ثلاثة قضاة للتحقيق في القضية على أن يكون رئيس اللجنة هو قاضي التحقيق المصرّ على عدم إطلاق سراح الوزير، وفي اليوم التالي جاء القضاة الاثنان وقالوا: نحن قررنا إطلاق سراح الوزير بكفالة القاضي رئيس اللجنة، فقال: أنتم لم تقرأوا الإضبارة، فكيف قررتم إطلاق سراح الوزير بكفالة؟ فقالوا: هذا قرارنا، وأنت تستطيع أن تتمسك برأيك، فالقرار صدر بالأكثرية، وأصدروا القرار بإطلاق سراح الوزير بالأكثرية، ونُقِلَ في القضية لاحقاً إلى بغداد وأفرج عن الوزير بسبب عدم كفاية الأدلة في قرار شهير بوزارة التجارة.

وأما الصورة الآتية فقد حدّثني رئيس جنایات الموصل قبل سقوطها أن أحد رؤساء الجنایات قال: كنّا نضطر إلى إطلاق سراح المتهمين بالإرهاب وعدم الحكم عليهم بالإعدام، فكُنّا نحاول أن نفرج عنهم قدر ما نستطيع، وإذا لم نفرج عنهم بفعل قوة الأدلة وخوفاً من المسؤولية نحكم عليهم بالسجن المؤبد بسبب تهديدات الإرهابيين لنا، ولكن المشكلة التي ظهرت لدينا أنّ الأحكام لدينا قليلة، والموصل مليئة بالإرهاب، فكانت توجّه إلينا انتقادات، فماذا نفعل من أجل تغطية ذلك؟

كنا نحاول أن نحكم بالإعدام على أي متهم آخر يمكننا الحكم عليه، وإن كان بالإمكان تخفيف العقوبة بشأنه مثل شخص قتل ابنته أو شخص تشاجر مع آخر، فالمهم سد النقص بالقضايا التي لا توجد فيها تهديدات، وأما قضايا الفقراء التي لا نخاف منها - حتى لو كانت قضايا محكمة التمييز - فيأمرون بتنزيله فننزله، المهم هو أن يظهر لدينا بالإحصاء عدد الأشخاص الذين أُعْدِمُوا.

وقضية الفتاة صابرين التي ادعت اغتصابها من جانب الجيش العراقي، وقد فتحت عليها قضايا كثيرة من ضمنها قضية أنها تزوجت على زوجها زوجاً باطلاً آخر، أي هناك تعدد أزواج

في هذه الإضارة، فقرر القاضي باتخاذ قرار بتدوين أقوال زوجها الحالي قضائياً، ولكنه لم يذكر في القرار صفة الرجل، هل هو شاهد أو مشتكي فقط؟

أما تدوين أقوال الزوج الأول فإن الضابط اجتهد فذهب إلى المسكين فأتى به وعرضه على ضابط الخفر لتقرير مصيره، فقرر قاضي الخفر توقيف المسكين، فتم توقيفه وبقيت الإضارة تمدد وتوقف حتى حوالي 8 أشهر، والمسكين بالتوقيف إلى أن نقل القاضي، وجاء قاضٍ آخر، فأراد أن يطَّلع على الإضارة فقرأها ووجد هذا المسكين موقوفاً، وهو كان ينبغي أن تُدَوَّن أقواله كمشتكٍ على زوجته صابرين، ولا موجب إلى توقيفه وبعد 9 أشهر أُطلق سراح الرجل. وبعد هذه المقدمة لا بد لنا من أن نتطرَّق إلى هيكلية القضاء، فواقعاً إن القضاء الآن يقوم على أساس تقسيمه إلى مكوَّنين أساسيين، وهما المحكمة الاتحادية ومجلس القضاء الأعلى.

ومجلس القضاء الأعلى يتلخ بقية مكونات السلطة القضائية الأربعة، ومكونات السلطة القضائية الستة، وهذا ما نصّت عليه المادة 89 من الدستور والتي تقول: تتكون السلطة القضائية من المحكمة الاتحادية العليا، ومجلس القضاء الأعلى، وجهاز الادعاء العام، وهيئة الإشراف القضائي، ومحكمة التمييز، والمحاكم الأخرى، ولكن في الواقع إن القضاء يتكوَّن من مكونين؛ مجلس القضاء والمحكمة الاتحادية العليا، فكيف أصبحت المكونات الستة التي ينص عليها الدستور مكوَّنين فقط؟ هذا التفسير الذي تتبناه الإدارة الحالية للقضاء للمادة 89 وتستند في ذلك إلى أن الدستور العراقي تبنّى ثنائية السلطة، فيجد أن السلطة التشريعية مكوَّنة من مكونين، مجلس الاتحاد ومجلس النواب، وأن السلطة التنفيذية مكوَّنة من مكونين هي رئيس الجمهورية ومجلس الوزراء؛ لذلك فإن السلطة القضائية يجب أن تكون من مكونين أيضاً، والمكونان هما مجلس القضاء والمحكمة الاتحادية العليا.

إن التفسير الذي تتبناه الإدارة الحالية للمادة 89 من وجهة نظري وآخرين يتفقون معي هي مخالفة للدستور ومخالفة لمقتضيات استقلال القضاء، والمقتضيات والطريقة الصحيحة لتنظيم السلطة القضائية أن تكون نصياً ونظرياً، والدستور تحدّث في ثلاث مواد هي مادة 48 و66 و89 من الدستور تبدأ بالسلطة التشريعية من مجلس النواب ومجلس الاتحاد، ثم يقول الدستور: تتكون السلطة التنفيذية من رئيس الجمهورية ومجلس الوزراء، ويقول أخيراً: تتكون السلطة القضائية من مجلس القضاء الأعلى والمحكمة الاتحادية العليا ومحكمة التمييز الاتحادية وجهاز الادعاء العام وهيئة الإشراف القضائي والمحاكم الأخرى، هكذا جاءت النصوص في الأصل.

إن العلاقة بين السلطات الثلاث هي علاقة فصل بين هذه السلطات، وهذا ليس بجديد على أحد، ولكن السؤال هو: ما هي العلاقة بين المكونات؟ وما العلاقة بين السلطات التي يجب الفصل بينها؟ وما هي العلاقة بين مكونات السلطة؟ وهل يمكن أن يكون أحد المكونات تابعاً للآخر وخاضعاً له؟ وهل أحد المكونات رئيس على الآخر؟

مما لا شك فيه أن مجلس الاتحاد في السلطة التشريعية لا يمكن أن يتبع المجلس الدستوري الأول في مجلس النواب ولا يخضع له، بل يتوجب وجود غرفة ثانية في السلطة التشريعية تكون على قدر المساواة مع الغرفة الأولى في الاستقلال التام وفي أداء مهامها واختصاصاتها طبقاً لأحكام القانون، فلا تبعية مالية ولا إدارية ولا سياسية لأحد المكونين على الآخر، وبالتالي تكون طبيعة العلاقة بين مكوني السلطة التشريعية هي علاقة استقلال تام، فيؤدي كل منهما مهامه ويمارس صلاحياته منفرداً دون أن يكون للمكون الآخر حق التدخل في أعماله بأي شكل من الأشكال.

وينطبق هذا على السلطة التنفيذية في مجلس الوزراء ورئيس الجمهورية، فلا يختلف اثنان على أن مجلس الوزراء لا يتبع رئيس الجمهورية ولا يخضع له إدارياً، ولا يعد الرئيس أعلى من مجلس الوزراء، لا في السلطات ولا في الصلاحيات، فهو ليس أعلى منه بروتوكولياً؛ إذ لا يمكن لرئيس الجمهورية التدخل في عمل مجلس الوزراء ولا المشاركة في اجتماعاته ولا التصويت فيها، ولا يمكنه إلغاء قرار له ولا تعديله أو مراجعته أو الرقابة عليه بأي شكل من الأشكال، ولا يعد رئيس الجمهورية رئيساً على مجلس الوزراء، ولو كان منصب رئيس جمهورية بروتوكولياً هو المنصب الأعلى في الدولة بعمومها فإن ذلك - أي كونه المنصب الأعلى - يجعله رئيساً لما عداه من مؤسسات الدولة، فهو المنصب الأعلى تشريعياً، ولكنه لا يمارس إلا الصلاحيات والسلطات التي يمنحها له القانون والدستور فقط، فعلاً منصب الرئيس لا يعني امتلاكه كل الصلاحيات، فهناك فرق بين علو المنصب وبين صلاحياته؛ لذا فلا حق لرئيس الجمهورية في أن يتدخل في شأن مؤسسات الدولة أو إدارتها أو التدخل في شؤونها رغم أنه صاحب المنصب الأرفع؛ لأن العبرة هنا في صلاحياته وليس في علو منصبه؛ فهناك فرق بين علو المنصب وبين صلاحياته وتسلطه على مؤسسات الدولة الأخرى، ونتيجة ذلك فإن العلاقة بين جناحي السلطة التنفيذية هي علاقة استقلال تام، فلا يخضع أحد الجناحين إلى الآخر ولا يتبعه إدارياً ولا مالياً، بل إن كلاً منهما على قدر المساواة والحرية التامة مع الآخر في ممارسة سلطاته وواجباته الدستورية دون تدخل من الآخر أو وصاية عليه.

هذا ما يتوجب عليه الوضع في السلطة القضائية، وهي مكونات قضائية مستقلة، وهي

المكونات الستة، وهذا يعني أن مكونات السلطة يجب أن تكون مكونات مستقلة عن بعضها، ومهمتها أن تراقب بعضها الآخر وأن تتعاون مع بعضها الآخر، وتحد من تسلط بعضها على بعض، ولا يسمح بتسلط مكون على مكون آخر، ولا رئاسة مكون على مكون آخر، بل إن مهمة كل منها هو الحد من تسلط الآخر على بقية المكونات.

وهذا ما أسميه أنا بأن الدستور العراقي تبني قاعدة إدارة السلطات بمجالس إدارة في القرارات الجماعية؛ لذلك تجد مجلس النواب ومجلس الاتحاد ومجلس الوزراء ومجلس القضاء في الأغلب مجالس استناداً إلى الرغبة في أن تكون القرارات الاستراتيجية والأساسية التي تدير الدولة من الأعلى قرارات جماعية وليس قراراً لفرد واحد.

والدستور العراقي لم ينص على جعل أحد مكونات السلطة القضائية الستة أعلى من المكون الآخر، ولم يرد أيضاً نص فيه لربط أحد المكونات بالآخر، ولم ينص الدستور أيضاً على أن أحد المكونات تابع أو خاضع للآخر إدارياً أو رئاسياً، ولم يأت نص ولا إشارة على أن يكون رئيس أحد المكونات - حتى في السلطة التشريعية أو التنفيذية - رئيساً للسلطة، فلا يوجد رئيس للسلطة، وهذا أحد الأخطاء الفقهية والتشريعية التي ارتكبتها مجلس النواب، ويرتكبها الفقه الدستوري العراقي بشكل أو بآخر.

إن استقلال المكونات داخل السلطة القضائية هو الفارق الجوهرى الأساس الوحيد بين مفهوم إدارة القضاء كوزارة وبين إدارة القضاء كسلطة.

فالسلطة تتكوّن من مكونات مستقلة يحاسب بعضها بعضاً ويراقب بعضها بعضاً، وتحدّ من تسلط بعضها على بعض، أما في الوزارة فإنّ المكونات تتبع الوزير وتتصل به اتصالاً إدارياً ومالياً ورئاسياً، وبالتالي فمن وجهة نظرنا يجب أن تكون مكونات السلطة القضائية مستقلة تماماً، وتمارس كل منها مهامها وصلاحياتها وواجباتها طبقاً إلى أحكام القانون، ولا يقبل أن تجمع مكونات السلطة القضائية كلها في إطار مكون واحد، أو تحتوي ولاية مكون واحد أو يكون مكون واحد يتبعها كلها بالكامل فتكون خاضعة إليه؛ لأنّ طبيعة العمل القضائي تأبى ذلك، فالمحاكم - ومن ضمنها المحكمة الاتحادية العليا أو محكمة القانون الأعلى في البلاد ومحكمة التمييز - لا يصح أن تتبع جهةً أخرى قضائياً أو إدارياً.

وإذا فقدت استقلالها وأضحت تابعة - وهذا يخل بحكمة استقلال القضاء، ويضرب الغاية من استقلاله - ستكون المحاكم تحت التأثير المحتمل للإدارة القضائية، ولو كانت تلك الإدارة من القضاء فهم بشر ولهم أهواؤهم ومصالحهم، وقد يتأثرون بالضغوطات ويتعرضون لها كإدارة فيعكسونها على المحاكم والقضاء، فلا يجوز تسليطهم على القضاة الذين يفصلون في

النزاعات بأي شكل من الأشكال؛ فإن ذلك يعني رفع تأثير إداري معيّن عن القضاء عن طريق إفرادهم بسلطة مستقلة وإعادة إخضاعهم لتأثير إداري آخر داخل السلطة القضائية، وذلك يفرغ استقلال السلطة القضائية من معناه، ولا يُبقي أيّ قيمة حقيقية لاستقلاله؛ لذلك نحن نصرّ على أنّ التكوين الواقعي للحالي للقضاء المخالف للدستور، ويخرق مبدأ استقلال القضاء. وهو الذي أفشل محاولات تحويل القضاء إلى سلطة؛ فأبقى إدارته واقعياً كوزارة رغم أنها دستورياً ونصياً ونظرياً سلطة، إلا أن الدستور نصوص لا تصنع السلطات ولا تصنع الاستقلال، وإن ما يصنع الاستقلال الممارسة والسياسات المتبعة، وهو من يصنع الواقع والاستقلال.

وعموماً فإن الواقع الحالي هو أن القضاء وزارة، وأنا أسميتها يوماً الوزارة السابعة والعشرين؛ لأنّ القضاء في الحقيقة يُدار بآليات الوزارة؛ إذ جعل جسم القضاء وزارة تتبعها المكونات الأخرى في بطنها، وفي بطن مجلس القضاء جهاز الادعاء العام وهيئة الإشراف القضائي ومحكمة التمييز والمحاكم الأخرى، وبالتالي فنحن نعمل بنظام الوزارة واقعاً، وليس بنظام السلطة الذي نص عليه الدستور.

هذا ما أخذ به مجلس القضاء الأعلى، وهو الذي صدر من مجلس النواب مؤخراً تطبيقاً لأحكام الدستور بعد أن ألغي قانون المجلس الأعلى للقضاء السابق الذي صدر في عام 2012 بقرار من المحكمة الاتحادية، ولا أريد أن أتعرض إلى الموضوع؛ لأنه واقعاً حَدَثَ وانتهى، وإنما أريد أن أنتقل إلى الجزء الثاني، وهو جزء مهم وجوهري في القضية، وهي قضية استقلال القضاء.

في الحقيقة يوجد في العراق بموجب الدستور نوعان من الاستقلال، بل ثلاثة أنواع من الاستقلال: اثنان منهما صريحان، والثالث يُستقى من النصوص، الأول: هو استقلال السلطة القضائية، والدستور يقول: «إن السلطة القضائية مستقلة»، وهذا واضح ومطبّق على أرض الواقع، والنص الثاني المادة السابعة والثمانون التي تقول: «القضاة مستقلون»، فلدينا استقلال السلطة، ولدينا استقلال القاضي.

وأما النوع الثالث من الاستقلال فهو استقلال مكونات السلطة، وقد تطرقتُ إليه في المحور الأول فلن أعود إليه مرة أخرى إلا على سبيل عرض حقيقة العلاقة بين استقلال القاضي واستقلال السلطة، وهي علاقة وثيقة جداً؛ لأنّ الغاية الأساسية هي استقلال القاضي وليس استقلال السلطة.

كيف جاءت فكرة استقلال القضاء؟ الجواب: أن فكرة استقلال القضاء تقوم على فكرة بسيطة تقول: إن العدالة لا يمكن أن تتحقق إلا عن طريق قضاة بعيدين جداً عن أي تأثير،

ومحميين من أي ضغط أو تأثير سواء أكان من الخصوم أو من سلطات في الدولة أو من المتنفذين أو من رؤسائهم الإداريين أو القضاة، فيجب أن يكون القاضي محمياً من جميع الضغوط والتأثيرات التي قد تجبره على التوجه في الحكم بالنزاع بطريقة معينة.

أما مبدأ استقلال السلطة فبعض الأنظمة القانونية ذهبت إلى أنه لا يمكن أن نضمن استقلال القاضي إلا في حالة أن نفرد به سلطة مستقلة لا أن نخضعه إلى سلطة مستقلة؛ فهناك فرق بين الأمرين؛ فإن النظام الفرنسي هو النظام الإثني، والدول التي تتبعه بضمنها مصر، والعراق في عام 2003 كان يتبنى الرأي الآخر الذي يقول بأن الغاية هي قاضٍ مستقل وليست سلطة مستقلة؛ ولذلك فلا حاجة لإفراء القضاء بسلطة مستقلة.

نحن نستطيع أن نضمن استقلال القاضي تحت إدارة السلطة التنفيذية، وهذا موجود في فرنسا، فالقضاء تابعٌ إلى وزير العدل، ولكنَّ القاضي مستقلٌ بالآليات وقواعد تفصيلية تضمن استقلال القاضي؛ فالنظام الأمريكي مثلاً يقول: نحن لا نستطيع أن نضمن بشكل كامل استقلال القاضي إلا عن طريق إفراءه بسلطة مستقلة؛ لذلك أفردوه بسلطة مستقلة، ولكن مع الأخذ بضمانات أكبر لضمان استقلال القاضي داخل السلطة القضائية المستقلة.

أما إذا أفردنا القضاء بسلطة مستقلة، وأخضعنا القاضي إلى رئاسة رؤسائه في السلطة القضائية، وأخضعناه لضغوطهم وتأثيرهم، فلم نفعَل شيئاً، فاستقلال القضاء نصل إليه عندما نتمكن من الوصول إلى قاضٍ مستقل عن خصوم النزاع وعن السلطات وعن رؤسائه داخل السلطة القضائية، وما فعلناه في العراق هو أننا أفردنا الإدارة القضائية وجعلناها سلطة مستقلة وأخضعنا القاضي إلى الإدارة القضائية، وبالتالي فلا وجود لاستقلال القضاء في العراق، فاستقلال القضاء في العراق كذبة بالكامل، وأنا أتحدى من يقول: إن لدينا قاضياً مستقلاً واحداً غير رئيس مجلس القضاء والمحكمة الاتحادية العليا؛ فهي الآن في وضع قانوني صحيح مائة بالمائة من حيث استقلال القضاء؛ لأنها لا تخضع لرئيس مجلس القضاء، وسابقاً حينما كان الأستاذ مدحت المحمود يجمع بين رئاسة مجلس القضاء والمحكمة الاتحادية لم يكن هذا الأمر موجوداً؛ لأنها في الحقيقة تخضع لمجلس القضاء، ولكن بعد أن فصل بين منصب رئيس مجلس القضاء ومنصب رئيس المحكمة الاتحادية أصبحت المحكمة الاتحادية في وضع سليم بشكل كامل؛ لأنها لا تخضع إلى مجلس القضاء الأعلى ولا يتبعها مجلس القضاء الأعلى.

عموماً إن ما نقوله هنا هو أن ضمان العدالة يتحقق بقاضٍ مستقل وليس بسلطة قضائية مستقلة؛ لأنَّ استقلال القضاء كسلطة ليس غاية في حد ذاتها، ولكنَّه وسيلة في الوصول إلى ضمان استقلال القاضي؛ لذلك لا فائدة من جعل القضاء سلطة مستقلة إذا لم يؤدِّ ذلك

إلى استقلال القاضي كاملاً حتى عن زملائه ورؤسائه داخل السلطة القضائية ذاتها؛ لأنه من الضروري أن يضمن الاستقلال التام في الرأي والحياد لكي يقوم بمهمته.

ففي قيام القاضي بأداء وظيفته حراً مستقلاً مطمئناً على كرسيه آمناً على مصيره، أكبر ضمان لحماية الحقوق والحريات العامة والخاصة، وهذا لا يكفي لتحقيقه أن يكون القضاء سلطة مستقلة عن تنفيذيات السلطة التنفيذية والتشريعية، بل يتوجب أيضاً أن يتمتع القاضي باستقلال داخل السلطة القضائية نفسها عن زملائه وعن رؤسائه وعن مؤسسته أو مؤسسات السلطة القضائية نفسها؛ إذ قد يتصور أن تدخل أعضاء السلطة التنفيذية ومؤسساتها في القضاء يُعدّ تعاوناً في شؤون العدالة وتدخل أعضاء السلطة القضائية فيه أيضاً، بل إن تدخلهم يكون أعظم أثراً وأعظم فعالية في هدم استقلال القاضي، وحينما يتدخل رؤساء القاضي أو زملاؤه أو مؤسسات القضاء في عمل القاضي فلن يكون القاضي بعيداً عن التأثيرات والتدخلات، وتختل قاعدة وجوب انفراد القاضي بالفصل في المنازعات التي ينظرها دون تأثير أو تدخل، سواء أكان ذلك التأثير صادراً من السلطة التشريعية أو السلطة التنفيذية أو السلطة القضائية نفسها.

وحتى في قانون مجلس القضاء فإنّ قانون الإشراف الجديد على القضاء الذي صدر العام الماضي من مجلس النواب وكذلك قانون الادعاء العام أفردنا فيهما الإدارة القضائية، وليس القضاء، وهناك فرق بين القضاء وبين الإدارة القضائية؛ فأنت حين تراجع الدستور تجد أن القضاء سلطة مستقلة، والسلطة القضائية مستقلة أيضاً، تتولاها المحاكم، لم يقل يتولاها مجلس القضاء أو جهاز الادعاء العام أو هيئة الإشراف القضائي، وإنما قال: «تتولاها المحاكم».

ما هي المحاكم في المكونات القضائية أو في السلطة القضائية؟ الجواب: هي المحكمة الاتحادية العليا ومحكمة التمييز والمحاكم الأخرى، فهذه المكونات الثلاثة هي مكونات السلطة الحقيقية الجوهرية، أما مجلس القضاء الأعلى وجهاز الادعاء العام وهيئة الإشراف القضائي فهي ليست مكونات قضائية؛ فبعضها مكونات خدمية محضة مثل مجلس القضاء الأعلى، وبعضها مكونات رقابية مثل هيئة الإشراف القضائي، وهيئة الإشراف القضائي هي مكتب المفتش العام، وهو رديف أو قرين مكتب المفتش العام في الوزارات، وجهاز الادعاء العام هو أيضاً جهاز رقابي مهمته الرقابة داخل السلطة القضائية والرقابة على الدولة كلها، وليست على السلطة القضائية فقط، ولكن السلطة القضائية جوهرية هي المحاكم.

لذلك قال النص: «السلطة القضائية مستقلة تتولاها المحاكم»، ولكن الذي حصل في التنظيم القانوني هو أننا دائماً نقول: إن الشيطان يكمن في التفاصيل! ما حصل في تنظيم

القانون العراقي من خلال قانون مجلس القضاء الأعلى وغيره، وهو خرق لهذه المبادئ بالكامل؛ فإذا تم جعل الإدارة القضائية هي مجلس القضاء الأعلى الذي لا يملك سلطات الحكم ولا يملك سلطات الفصل في المنازعات هو الرئيس على المحاكم وعلى رئيس محكمة التمييز ورئيس مجلس القضاء الذي هو إداري خدمي ويخضع له القضاة في محكمة التمييز خضوعاً سياسياً فإن هذا يُعد هدماً لمبدأ استقلال القضاء بالكامل الذي قلنا سابقاً إنه يهدف إلى الوصول إلى قاضٍ مستقل، فكيف يكون هناك قاضٍ مستقل وأنت تضعه تحت رحمة رئيس مجلس القضاء الأعلى في كل شيء؛ فالقوانين التي صدرت أدّت إلى تغوّل الإدارة وتسلّطها على القضاة، وبالتالي هدم لمبدأ استقلال القضاء بالكامل.

ففي النظام الفرنسي يوجد نظير لمجلس القضاء الأعلى، ففيه هو وزير العدل، وفي مصر وفرنسا يطلقون عليه وزير الحمامات والقاعات، وكذلك رئيس مجلس القضاء مهمّته توفير البيئة المناسبة للقضاء من أجل القيام بواجباتهم القضائية، وليس رئيساً عليهم؛ فهو رئيس من أجل توفير الخدمات للقضاء، وهو رئيس على مؤسسته الإدارية وللمديريات العامة المرتبط به. ونحن جعلناه رئيساً على القضاء، وبالتالي فهو يحكم ويأمر وينهى في كل شيء، والقضاء يخشون منه إذا أصدر أمراً في الهاتف أو غيره، وبالتالي فليس لدينا قضاء مستقل، وإنما لدينا قضاء تابع بغض النظر عن كون هذه التبعية للسلطة التنفيذية أو للسلطة التشريعية، وبالتأكيد إذا جعلنا القضاء تابع لرجل واحد هدم بالكامل، بغض النظر عمّن يكون هذا الرجل، وليس المقصود هنا أن أتحدث عن الأستاذ مدحت المحمود أو الأستاذ فائق زيدان الرئيس الحالي لمجلس القضاء، وإنما أن أتحدث عن إطار عام وقواعد عامة يجب أن يبنى عليه القضاء، فحينما تودع القضاء بيد رجل واحد يستطيع أن يؤثر على كل القضاة في العراق، فما أسهل إخضاع القضاء من جانب السلطة السياسية خصوصاً أن تعيين هذا الرجل وإزاحته وتأييب الإعلام ضده وغيره بيد السلطات السياسية؛ فهو مضطر إلى مجاملة سلطات السياسية واستخدام نفوذه الذي أعطاه القانون على القضاة وبالتالي على العدالة.

إن استقلال القضاء مرهون بيد رجل واحد هو رئيس مجلس القضاء إذا استطاع أن يقف في وجه التدخلات السياسية، واستطاع أن يحترم استقلال كل قاضٍ داخل المؤسسة القضائية، فحين ذاك نستطيع أن نقول بوجود قضاء مستقل، ولكن هذا الرجل إذا خضع للتأثيرات السياسية أو الضغوط العشائرية أو غير ذلك فلن يكون لدينا قضاء مستقل، وأغرب ما يمكن أن نتصوره هو أن تقوم دولة بوضع استقلال قضاها تنظيمياً وقانونياً بيد رجل واحد هو رئيس مجلس القضاء، وهذه في الحقيقة نكتة.

المحور الثالث الذي بودي أن أتحدث فيه هو تكوين مجلس القضاء، وقد لا يسعني التحدث في كل المحاور، إنما سأحاول أن أتكلّم باختصار عن تكوين مجلس القضاء في العراق الذي تبنى - بموجب قانون مجلس القضاء الحالي - أن يكون مجلس القضاء كلّهُ من القضاة. وفي الحقيقة هناك معايير دولية لتكوين مجلس القضاء، والمعيار الأفضل وفقاً لتلك المعايير هو ما يُعرف بمجلس القضاء المفتوح، والذي تبنيه في العراق هو مجلس القضاء المغلق، وهو مكون من القضاة فقط، والعيب الآخر هو أنه مكوّن من قضاة كبار في السن ومن القدماء، ولا وجود في القضاء للشباب والنساء ولا لأيّ تنوع في المؤسسة القضائية، والأسوأ من هذا أن هؤلاء القضاة يأتون وفقاً لمناصبهم، يعني أن من كان رئيس استئناف فإنه يكون عضواً في مجلس القضاء، يعني أن آلية التعيين في مجلس القضاء هو حسب المنصب، فرئيس الاستئناف يكون عضواً في مجلس القضاء، وهذه أسوأ الآليات المتبعة في تحديد أعضاء مجلس القضاء.

والمعيار الأفضل في تكوين مجالس القضاة في العالم أن يكون مجلس القضاء مكوناً من واحد وخمسين بالمائة من القضاة والواحد والخمسين بالمائة من القضاة يجب أن يُعينوا بالانتخاب من زملائهم، ولا يشترط فيهم أن يكونوا رؤساء استئناف، ولا يشترط فيهم أن يكونوا في منصب معين بل يمثلون مصالح زملائهم؛ لأنّ مجلس القضاء في الحقيقة جهة إدارية تتولى الدفاع عن مصالح القضاة، وتتولى تحديد الآليات والقواعد المناسبة لإدارة القضاء بقواعد عامة مجردة أشبه ما تكون بالتعليمات والتوجيهات، ولا تكون فيصلاً في منازعة معينة. ويجب أن يكون بعض من الواحد والخمسين بالمائة من القضاة من الشباب ولو كانوا من الصنف الرابع، ونسبة معيّنة من الشيوخ ومن القاضيات النساء، أي يجب أن يمثل الفئات المختلفة داخل المجتمع القضائي في الواحد والخمسين بالمائة، أما التسعة والأربعين بالمائة فيجب أن تكون من مكونات المجتمع المختلفة من أجل أن يكون مجلس القضاء شفافاً يخضع للرقابة، وأن يخضع للدورية في عضوية المجلس، ويكون هناك ممثل من الإعلام ومن المجتمع المدني ومن السلطة التنفيذية وممثل لرئيس الجمهورية وللسلطة التشريعية وللنقابات المهنية كمنابة المحامين واتحاد الحقوقيين اللذين يكونان مؤقّتين، فيكون بذلك مجلس قضاء وفقاً للمعايير الدولية، ولكن بعض مجالس القضاء في العالم ليس فيها قاضٍ واحد، وبعض الدول يكون مجلس القضاء من خارج السلطة القضائية بالكامل؛ ولهذا محاسن تتعلق بكون القضاة آمنين على أن القرارات التي تصدر من مجلس القضاء محايدة وشفافة ولا تخضع للتأثيرات المختلفة نتيجة وجود التآمر والضغطات التي قد تمارس على القضاة.

عموماً نحن اخترنا أسوأ نموذج من نماذج تكوين مجالس القضاء في العالم، وهو النموذج المغلق الذي يتكون من القضاة الذين يعينون حسب مناصبهم، وكل خيوط هؤلاء في الحقيقة وفقاً لنظام القانون العراقي، وهم بيد مجلس القضاء، ورئيس مجلس القضاء الأعلى هو الذي يتحكّم بخيوطهم من الخلف، وهو من يرشحهم ويعينهم ويستطيع إقالتهم وإحالتهم إلى التحقيق ومعاقبتهم.

وبالتالي فإن مجلس القضاء في العراق ليس إلا رئيس مجلس القضاء، وليس إلا صورة مشوهة لمجلس القضاء السليم، ومجلس القضاء الحالي بإطاره القانوني العام ليس إلا صورة مشوهة له، وهو أسوأ بكثير من مجلس العدل الذي أنشئ في زمن صدام في عام 1977.

في المحور الخامس وفيما يتعلّق بالإطار القانوني في السنة أو السنتين الأخيرتين كُنّا نوّكد دائماً على أن القضاء يجب أن يكون مستقلاً، إضافة إلى أن الدستور نصّ على أنه سلطة مستقلة، وغير القواعد التي تحكم القضاء دستورياً، إلا أن القواعد التفصيلية بقيت تحكمها قوانين النظام السابق سواء في قانون الادعاء العام أو قانون الإشراف القضائي وهو الإشراف العدلي سابقاً وقانون التنظيم القضائي، فقد بقيت هي نفسها، وما نصّت عليه القواعد في زمن صدام كلّها بيد وزير العدل الذي أصبح اسمه رئيس مجلس القضاء، وفي الحقيقة لم يتغير شيء. وفي السنتين الأخيرتين صدرت قوانين جديدة مثل قانون الادعاء العام الجديد وقانون الإشراف القضائي الجديد وقانون مجلس القضاء، ولكن هذه القوانين لو لم تصدر لكان أفضل؛ لأنّ هذه القوانين تبنت سياسة استقلال الإدارة وتغوّلها على القضاة وانتزاعها كل استقلال القضاء لمصلحة الإدارة، وجعلت الإدارة أقوى من القضاء، بل جعلت الإدارة محصنة من المحاسبة، وبمراجعة قانون الإشراف القضائي نرى أن هيئة الإشراف القضائي هي مكتب المفتش العام في مجلس القضاء أو مكتب المفتش العام في السلطة القضائية، فهل من المعقول أن هيئة الإشراف القضائي تتولى الرقابة على القضاة وعلى المحاكم، ولا تتولى الرقابة على الجهات الإدارية في مجلس القضاء، وهي التي تتولى الإدارة وصرف الأموال والترقيات والرواتب؟ هذا هو الفساد، فكيف لا تكون خاضعة للرقابة، وهيئة الإشراف القضائي تراقب القضاء من باب أولى ألا يراقب أحد القضاة؛ لأن القضاء يراقب بعضه بعضاً عن طريق وسائل الطعن.

وأنا كقاضٍ عندما أُصدر قراراً فهناك تمييز، ولكن المدير العام للإدارية أو رئيس مجلس القضاء عندما يمارس صلاحياته كوزير ويتعاقد مع أي جهة فالمفروض أن يراقب هو وليس القاضي من يتم مراقبته؛ لأنه لا أحد يخضعه لطرق الطعن، والقرارات الإدارية لا يوجد أحد

يخضعها لطرق الطعن، ولكن قرارات القاضي خاضعة لطرق الطعن، فنجعل المشرف العدلي أو القضائي يراقب القاضي ولا يراقب الإدارة كالمدير العام للمالية والمدير العام للإدارية! فهل هناك نكتة أكثر إضحاكاً من هذه؟!

يبدو أن الوقت يستدركني، وسأقول كلمة في تقييم واقع السلطة القضائية: إن الدولة العراقية فشلت فشلاً ذريعاً في الحفاظ على استقلال السلطة القضائية واستقلال القضاء لذلك؛ فالمفهوم المرجعي الذي تكون أساساً غايته استقلال القاضي سمحت للفاعل السياسي الأقوى بتحويل القضاء لمجرد أداة لتكريس السلطة من جهة ولتصفية الحسابات السياسية من جهة ثانية.

وكانت ثمة عوامل حاسمة في تكريس هذه التبعية من بينها شمول أغلب القضاء بالاجتثاث، وبالتالي فإن إمكانية إزاحتهم من مواقعهم متى ما قرر الفاعل السياسي ذلك، فضلاً عن أن ذهنية القاضي العراقي الموروثة هي في خضوعه للسلطة السياسية وتجريد السلطة السياسية وتجيير أحكام القضاء لمصلحتها.

وأخيراً فإن سياسة الإغلاق المالي على القضاء، خصوصاً القيادات القضائية كما أن فشل القضاء العراقي في الالتزام بالمعايير المتعلقة بإلقاء القبض والالتزام والتحقيق فضلاً عن فشله في التزام المعايير والمحاكمات العادلة، كل ذلك كان سبباً في تفشي ظاهرة الاعتقالات العشوائية والالتهامات الجرفية والتحقيقات غير المستوفية للشروط القانونية والتعذيب المنهجي للمتهمين واعتماد الاعترافات المزيفة المنتزعة بالإكراه ومنع المتهمين من الحصول على دفاع حقيقي وأخيراً في تبني إصدار أحكام سريعة كأنها مُعدة سلفاً.

ولا يقتصر الأمر هنا على معايير المحاكمة العادلة فقط، فقد كان القضاء العراقي وما زال عاملاً حاسماً في زيادة حدة الأزمة السياسية بدلاً عن حلها، وهنا أشير لمقال أحد الإخوة الذين احترم رأيهم كثيراً واتفق معه، فهو يذكر أنه قد تم استخدام هذا القضاء بشكل منهجي في فرض أحادية السلطة عبر قرارات المحكمة الاتحادية التي قوّمت أحكام الدستور العراقي وقوّمت الفقه الدستوري نفسه بإصدارها قرارات حسب الطلب لجعل مجلس القضاء أداةً في صراع تصفية الحسابات السياسية بشكل صريح، كما كان له دور مركزي في التلاعب بالانتخابات عبر الهيئة القضائية التي اشترطها قانون الانتخابات، وقد كان قبول الترشيحات من عدمها وتغيير النتائج الانتخابية لمصلحة أطراف محددة عاملاً حاسماً في توجيه الانتخابات ونتائجها لمصلحة الفاعل السياسي الأقوى.

التحدي السادس يكمن في عدم التعادل الواقعي بين قوة السلطة القضائية مع قوة باقي

السلطات في الدولة تنظيمًا وقانونًا وواقعياً واستقواء السلطة التنفيذية والجهات السياسية النافذة على القضاء وتدخلها بشؤونه والضغط عليه لتنفيذ أجنداث معينة.

التحدي السابع ضعف وانخفاض فاعلية أجهزة السلطة القضائية خصوصاً جهاز الادعاء العام وهيئة الإشراف القضائي وانحرافهما عن أداء دورهما أو تقاعسهما عن القيام بواجباتهما مما أدى إلى انهيار نظام العدالة وتفشي الظلم وانتهاك حقوق الإنسان وضياع حقوق الأفراد. التحدي الثامن تراجع ثقة الناس بالقضاء وبالعدالة.

التحدي التاسع هو ضعف ضمانات القرارات الجماعية في شؤون القضاة ومساءلتهم وعدم تأصيل أسس المساءلة السلوكية والمهنية لهم بشكل واضح.

التحدي العاشر وهو تحدٍ خطير ومهم وهو انتشار الفساد والمحسوبية واستغلال السلطة والنفوذ.

وفاتني أن أتعرض إلى تحدٍ مهم هو قلة أعداد القضاة قياساً إلى عدد الدعاوى وعدد السكّان، وليس لدي في الحقيقة إحصاء كامل عن عدد القضاة في العراق، ولكن حسب التقرير الأخير الذي صدر عن السلطة القضائية بشكل رسمي وقد صدر سنة 2014 و2015 و2016 و2017 حيث إن السلطة القضائية لم تصدر تقارير، ولا أعرف ربما صرفت نظراً عن إصدار التقارير السنوية في تقرير 2014، وقد جمعت عدداً من القضاة في الاستئنافات الخمسة عشر فظهرت الاستئنافات التي لدي عدا الثلاثة في إقليم كردستان؛ فقد ظهرت 817 قاضياً إضافة إلى المحكمة الجنائية المركزية، ويبقى قضاة المحكمة الاتحادية 9 قضاة ومحكمة التمييز أقل من 30 قاضياً، وقضاء الإشراف القضائي حوالي 5، يعني تقريباً يكون المجموع 850 قاضياً إضافة إلى 376 مدعياً عاماً، إضافة إلى رئاسة الادعاء العام وفيها حوالي 20 مدعياً عاماً، يعني حوال 400 مدعٍ عام و850 قاضياً أو، 900 يعني أن عدد القضاة تقريباً 1300 قاضٍ فقط في العراق، بينما إذا قلنا إن تعداد السكّان في المحافظات الخمس عشرة ثلاثين مليون نسمة، وإقليم كردستان خمسة فحتاج حسب المعيار الدولي إلى ثلاثة آلاف قاضٍ، يعني يوجد لدينا نقص كبير في عدد القضاة قياساً إلى المعيار الدولي.

والتحدي الآخر الذي يواجه السلطة القضائية هو تدني جودة العدالة وتراجع المستوى العلمي وضعف الاجتهاد لدى القضاة وانعدام الإبداع والمبادرة وانهيار قيم تقدير الكفاءة والخبرة ونفوذ أخلاقيات التعالي والانغلاق.

والتحدي الآخر هو ضعف الموارد المالية المتوفرة للمحاكم في مختلف أرجاء العراق، وقد سمعت قصصاً مضحكة لبعض القضاة عن انعدام الموارد المالية للمحاكم، وفي الحقيقة هذه

هي مصيبة إدارة الموازنة في القضاء بطريقة مركزية، يعني أنه يفترض أن تكون موازنة كل محكمة موازنة مستقلة، ويفترض أن تكون الإدارة ليست للقضاة، فالإدارة لمدير الإدارة الذي يفترض أن يكون له صلاحية الصرف، والقاضي لا يتولى عملية الصرف، ولا يكون الأمر بالصرف للقاضي الذي مهمته النظر في الدعوى فقط، أما مدير الإدارة فهو مسؤول عن توفير كل الإجراءات اللوجستية، وهذا يرتبط بمجلس القضاء، ومدير الإدارة يرتبط بمجلس القضاء. أما القاضي فلا يرتبط بمجلس القضاء، بل يجب أن تكون المحكمة مستقلة إدارياً ومالياً ووظيفياً، ولا ترتبط المحكمة بمجلس القضاء، ففي كل العالم المحاكم مستقلة حتى في موازنتها إلا في العراق؛ فالقاضي مرتبط بمجلس القضاء، ومدير الإدارة يرتبط بمجلس القضاء وليس القاضي.

هناك تحديات أخرى تتعلق بانحراف المساءلة القضائية للقضاة بسبب عدم وجود معايير قاطعة وواضحة لحدود مساءلة القضاة مما يعرضهم لمساءلة غير منصفة، ويطعن بقدرتهم في تطبيع القانون بشجاعة وحرية وحياد وعدم الاهتمام بتقوية وترسيخ قواعد السلوك المهني للقضاة وأعاونهم الموظفين الإداريين إلا بطريقة رمزية شكلية وترسيخ الكثير من الممارسات والأعراف داخل إطار العمل مما يتعارض مع الالتزام بمبادئ النزاهة والشفافية والشجاعة.

في زمن صدام كانت القيمة التي يقول بها القضاة: «أحم نفسك بتطبيق القانون»، وكنا كقضاة نقول في زمن صدام: «لا يحميك إلا تطبيق القانون»، أما الآن فقد تغيرت القيمة فصارت: لا يحميك الآن إلا تطبيق الأوامر التي تأتيك بالهاتف، فالقضاة لديهم مبدأ هو: أحم نفسك بتطبيق الأوامر التي تأتيك بالهاتف، وألا تُعرض نفسك للمساءلة!

التحدي المهم الآخر هو انعدام العمل بأي معايير أو آليات أو أنظمة لتقييم الأداء داخل السلطة القضائية وقياس ثقة الناس بالقضاء ونظام العدالة، وأنا أعتقد أن القضاء الآن يتجنب ثقة الناس به، ويتجنب قياس مدى ثقة الناس أو المحامين بالقضاء، وقد كنا نجري استبياناً لمستوى الرشوة، والقضاء يرفض أن يمرر هذا الاستبيان في المحاكم خوفاً من أن تكون النتائج مخزية، وأنا أتوقع أن تكون النتائج مخزية!

أنا أعتذر؛ فقد تكون الصورة التي قدّمتها خلال كلامي سوداوية، لكن هذه وجهة نظري، وقد أتبنى أنا أن من يقوم بواجبه على أسس صحيحة إنما يؤدي الواجب، ليس من الواجب أن يمدحه أحد على ذلك؛ لأنه يتقاضى راتباً على ذلك، وإن من مهمتنا أن نحدد العيوب والمساوئ من أجل التحسين والتطوير، وأنا في كل ما قلته أحترم وجهات النظر الأخرى، ولا أدعي تخطئتها وإنما أنا أختلف معها، وهناك فرق بين أن تخطئ الرأي الآخر وأن تختلف معه، وأنا ما زلت جزءاً من القضاء وأحرص على هذه المؤسسة؛ لأنني أحمل اسمها إلا أنني خارجها.

الآن قد أكون ملاحظاً منها، ولكنني ما زلت أحمل اسم القاضي، وما زلت أعتز بهذه المهنة، بل إنني أعشقها بالكامل، ولكنني أختلف مع أدوات وأسس البناء الحالي، وأعتقد أننا لو رجعنا إلى سيرة القضاء العراقي فالكل يتفق على أن القضاء كان رصيناً في زمن الملكية ثم تردى حتى وصل إلى أسوأ أيامه وأحواله حالياً؛ ولا أظن أحداً حتى من القيادات الحالية ينكر ذلك؛ فإن القضاء في أسوأ أيامه على الإطلاق، وقد تكون الأسباب داخلية أو خارجية تتعلق بالدولة وبالنظام السياسي، ولكن وضع القضاء هو في أسوأ حالاته، يقولون: إن أحد الأسباب التي دعت إلى قبول العراق في زمن الملكية في عصبة الأمم هو أن له قضاء مستقلاً، وهذا فعلاً ما جاء في تسبيب القرار.

وبودي أن يكون هناك إصلاح للمؤسسة القضائية وإعادة بنائها على أسس سليمة؛ لأنني أعتقد أن العراق لن ينهض من هذه الكبوة إلا بقضاء قوي مستقل، وأظن أن القضاء في العراق قد يكون شريكاً وعملاً سلبياً في قضية الفساد والفسل الذي وقعت به الدولة العراقية.

هنالك أسئلة منها: هل كان القضاء محايداً في الصراعات السياسية أو كان في قلب الحسابات السياسية وشريكاً فاعلاً لأحد الفرقاء السياسية على حساب الآخر، والسؤال الآخر هو: هل أدى القضاء دوره في حماية الحقوق والحريات؟ وهل كان حامياً لها أو عبئاً عليها ومساهمياً في انتهاكاتهما أو متفرجاً عليها في أحسن الأحوال أو حامياً للسلطات المنتهكة للقانون والدستور؟ والسؤال الآخر هو: هل وضع القضاء الحالي ومستوى الثقة فيه صالح لجلب الاستثمار الأجنبي ورؤوس الأموال أو طارد لها؟ والسؤال الأخير: هل كان لدينا قضاء موجه نحو العموم وآخر موجه للفئة المحظوظة؟ أقصد قضاء للفقراء وقضاء للنافذين، وهل كان القضاء شريكاً أساسياً في تنامي الإفلات من العقاب خصوصاً الفئة المحظوظة من النافذين الفاسدين والسياسيين وداعميهم.

في النهاية سأطرح أسئلةً لن أجيب عنها؛ لأنَّ بعض إجاباتها وردت فيما قلته سابقاً، وأظن أن الكل لديه إجابة عن هذا، السؤال الأول: هل أثبت القضاء العراقي جدارته في الحرب ضد الفساد؟ وهل كان جزءاً من الحل أو جزءاً من المشكلة في قضية الفساد؟ هل كان القضاء ضد الفساد أو شريكاً فيه وحامياً له؟ وماذا لو قامت الأجهزة القضائية بملاحقة الفاسدين كما يفترض؟ هل يمكن أن يتغول الفساد؟ وهل يمكن أن يتورط قادة النظام السياسي بكل كتله وأحزابه بالفساد لهذه الدرجة؟ هل كان القضاء عاملاً لزيادة حدة وتجزير الأزمة السياسية أو أنه كان حاكماً وحكماً عليها؟

## المدخلات

الأستاذ زهير الغرابي: سلام عليكم، شكراً لكم على هذه المحاضرة القيمة، وشكراً جناب القاضي، إن نظرة القاضي المحترم تشاؤمية للقضاء وتداعيات وضع القضاء مع الأسف كانت كبيرة جداً على المستوى السياسي للعراق، خصوصاً انتخابات 2010 عندما اجتهد القضاء بإعطاء الفوز وتحويله من كتلة تيار علاوي إلى الكتلة الأخرى مما سبب الكثير من المشكلات والمآسي التي نعاني منها لحد الآن، فما هي الآن الإجراءات التي يمكن أن تحدّ من هذه التداعيات؟

الأستاذ رحيم العكيلي: إن المحاضرة مطوّلة، وأنا اكتفيتُ بعرض الواقع الحالي من وجهة نظري، وفعلاً هي وجهة تشاؤمية للقضاء، وهذا ما أجده في الحقيقة للقضاء الحالي، والكثير من القضاة من أصدقائي يتفقون معي، بل هناك مَنْ يجد أن له رأياً أسوأ مما تحدثتُ فيه، والحل من وجهة نظري أنه يجب إعادة بناء الإطار القانوني للقضاء على أسس المعايير الصحيحة لمبدأ استقلال القضاء وللعلاقة بين مكونات السلطة القضائية كما أوضحت في المحاضرة، ويجب أن يكون هناك تأكيد كامل على القواعد التفصيلية لاستقلال القاضي، فلا يكون له رئيس، فالرئيس على الإدارة القضائية وليس على القضاة أو المحاكم.

ويجب أن تكون المكونات غير القضائية التي هي مجلس القضاء والادعاء العام والإشراف القضائي جهات رقابية، ولا تكون لها سلطة رئاسية على القضاة، وأن تمنح لمكونات القضاء استقلالها التام وأن يمنح للمحاكم استقلالاً مالياً وإدارياً عن الرؤساء القضائيين، كما تُمنح السلطة القضائية استقلالاً عن التنفيذية والتشريعية، وأن يعاد بناء الإدارة القضائية على تلك الأسس بشكل كامل، وليس في الإطار القانوني فقط، ويفترض أن تصدر لمجلس القضاء والادعاء العام وهيئة الإشراف القضائي وغيرها قوانين خاصة بها، وكذلك من المهم أن يُعتمد ذلك في السياسات التي يتم تبنيها داخل السلطة القضائية.

والخطوة الثانية بعد الإصلاح القانوني هي تطهير القضاء، وأنا أظن أن القضاء العراقي يعاني من وجود قضاة تورّطوا سابقاً ويتورطون الآن بالطريقة نفسها في انتهاكات حقوق الإنسان وفي الأحكام الباطلة وفي التزييف السياسي وفي المجاملة السياسية، وقد فقدوا

أدوات القاضي؛ وبالتالي لا يصلحون كقضاة؛ ولذلك لا بد من تطهير القضاء وتبني استراتيجية لإعادة بنائه سأذكرها لاحقاً.

من وجهة نظري يجب أن يتم تبني استراتيجية وموازنة خاصة لإعادة بناء جيل قضائي شاب جديد متسلح بمبادئ حقوق الإنسان وبسيادة القانون ومتسلح بالشجاعة. أَدْعُو إلى أن يتم تبني خطة تتكون من دعوة الشباب الأوائل العشرة للسنوات السابقة من كليات القانون، يعني الخمسين الأوائل مثلاً من كليات القانون.

ندعوهم بغض النظر عن كونه امرأة أو رجلاً، وبغض النظر عن كونه مسيحياً أو إيزيدياً، سنياً أو شيعياً، ندعوهم لأن يتقدموا ليكونوا قضاة؛ فنحن نحتاج إلى ثلاثة آلاف قاضٍ على الأقل، يُرسلون إلى فرنسا أو إنكلترا أو أمريكا أو إلى دول يتم الاتفاق معها لإعداد قضاة على أسس علمية سليمة في المعاهد القضائية المتقدمة، وأن يحصلوا على لغة إنكليزية أو فرنسية بشهادة الماجستير أو الدكتوراه، ثم يعودون إلى العراق للدخول إلى معهد القضاء العراقي لمدة سنتين، ثم يتم زجهم في القضاء مرة واحدة من أجل إنشاء جيل جديد.

طبعاً هذه الخطة قد تحتاج إلى عشرين سنة، إنما إذا بقينا على هذا الحال فستنتهي هذه العشرين سنة ولا يتم إصلاح القضاء، فلا بد من صنع جيل جديد متسلح بالعلوم القانونية وحقوق الإنسان ومبادئ سيادة القانون، وله الشجاعة الكافية، وليس متأثراً بالقيم القضائية المتهالكة التي تعود عليها القضاة الآن.

أعتقد أن هذه الخطوات قد تكون طويلة الأمد، ولا أظن أن هناك حلاً آخر لإصلاح القضاء، وخطوات إعادة بناء الإطار القانوني وتطهير القضاء وزج جيل جديد متسلح بالقضاء وبمبادئه الحقيقية هو السبيل الوحيد لإصلاحه خلال عشرين أو خمس وعشرين سنة.

**الدكتور يوسف الأشيقر:** أشرت إلى الحاجة إلى مدونة جزائية نتيجة تعدد وتنوع التعديلات التي أضيفت إلى القانون المدني والجزائي العراقيين اللذين يعودان -ربما- للسنين الماضية أو أقدم. وربما نتيجة لهذه التعديلات والإضافات صار القاضي لا يعرف ما هي العقوبة الأحدث المطلوب تطبيقها لكل حالة، وربما نتيجة ذلك أيضاً، أو بسبب تدخلات غير شرعية ولا مقبولة، حكم على موظف مختلس لملايين الدولارات بسنتين حبس فقط!! وأنا متأكد أننا لو سألنا القاضي المعني عن سر ذلك لتحجج بإحدى الفقرات أو القوانين هنا أو هناك متجاهلاً فقرات أهم هو على اطلاع عليها على الأغلب.

ألا ترى أستاذ رحيم أن هذه المدونة الجزائية التي دعوت أنت لها يجب أن تكون ليبرالية، بمعنى: مختصرة؟ جامعة وشاملة وتلغي كل العقوبات الأخرى؟ وأن توافق نظام العقوبات المتبع بالعالم والدول المتقدمة؟

الأستاذ رحيم العكيلي: قانون العقوبات العراقي يشوبه الكثير من العيوب، وبظني أن الكثير من النصوص الموجودة فيه تخرق مبادئ أساسية في الدستور، لقد كتبتُ بحثاً لمعهد الحرب تحدثتُ فيه عن حوالي أربعين إلى خمسين نصاً في قانون العقوبات يخرق مبادئ حرية التعبير وحرية الإعلام والنشر والطباعة، ويجب أن تلغى أو تعدّل، وكان سؤالاً في نهاية المحاضرة عن دور القضاء في حماية الحقوق والحريات متصلاً بحماية حرية التعبير، فمحكمة النشر والإعلام لعبت دوراً لا أظنه مناسباً في الذود عن حرية التعبير أو الإعلام، بل بالعكس كانت أداة لقمع حرية التعبير أو الإعلام من وجهة نظري، ولم تكن المحكمة قادرة في القيام بدور القضاء وبمحمية الحريات؛ لذلك لا بد من مدونة قانون عقوبات جديدة مختصرة ليبرالية تتبنى المعايير الدولية في حماية الحقوق والحريات.

أما عن مواضيع أخرى متعلّقة بتجريم أفعال جديدة، يعني مثلاً قانون العقوبات العراقي كان خالياً من تجريم الاتجار بالبشر، وما زال خالياً من تجريم الاستعباد، والعبودية ليست جريمة في القانون العراقي، وكذلك هو خالٍ من تجريم صنف مهم من أصناف جرائم الفساد، وهو لا يستجيب للمعايير المنصوص عليها في اتفاقية الأمم المتحدة في مكافحة الفساد، حتى في الجرائم المهمة كالرشوة والفساد هنالك فجوة بين القواعد القانونية في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد عن القواعد القانونية الموجودة في قانون العقوبات، حتى في الجرائم المهمة كما ذكرت كالرشوة والاختلاس.

لذلك لا بد من ردم هذه الفجوة بين المعايير الدولية وبين قانون العقوبات العراقي، إضافة إلى أن قانون العقوبات العراقي يقف متأخراً عن الدستور؛ فالدستور يجرم الخيانة العظمى، ولا توجد في قانون العقوبات العراقي ولا في القانون العراقي كلّ جريمة اسمها الخيانة العظمى، فلا يوجد توصيف لهذه الجريمة ولا عقوبة لها. وفوق هذا وذاك العراق لا يجرم الجرائم الدولية، فجرائم الإبادة الجماعية والجريمة ضد الإنسانية وجرائم الحرب لا يجرمها القانون العراقي كلّه وليس قانون العقوبات فقط، فلا يجرمها إلا لفترة محددة تبدأ عام 1968 وتنتهي 2003 فقط، يعني حكم صدام فقط جرم هذه الجرائم بأثر رجعي، ولكن الآن جريمة الإبادة الجماعية ليست جريمة في القانون العراقي؛ لذلك أنت لا تستطيع أن تلاحق داعش على جرائم الإبادة الجماعية التي ارتكبتها بهذه الصفة، بل تستطيع أن تلاحقها على جرائم قتل عادية.

لذا ندعو مجلس النواب إلى تشكيل لجنة من المتخصصين، وأرجو أن تكون لجنة من كبار الفقهاء العرب والأجانب من أجل وضع مدونة قانون العقوبات متكاملة تجمع النصوص

العقابية المتناثرة والمختلطة والكثيرة في إطار مدونة واحدة وتكمل ما ينقص التشريع العراقي من جرائم لم يجرّمها العراق مثل ما ذكرت وغيرها كثير.

مثلاً العراق لا يستجيب لاتفاقية منع التعذيب والاعتقال التعسفي، والتعذيب في العراق جريمة، ولكنه ليس وفقاً للتوصيف الدولي، وهو يختلف كثيراً عن التوصيف الدولي لجريمة التعذيب؛ لذلك فنحن بحاجة فعلاً لمدونة قانون العقوبات التي ستستكمل ما ينقص التشريع العراقي وتعيد النظر بالتشريعات القائمة، فإن قانون العقوبات الحالي هو مصنع للمجرمين بسبب السياسة الجنائية العقابية الخاطئة فيه؛ فمجلس النواب مدعو إلى تشكيل لجنة لوضع مدونة عقوبات متكاملة وتقديمها على الأقل خلال سنة حتى لو جاءت دورة برلمانية جديدة من أجل تشريعه والخلص من هذه الفوضى التشريعية والسياسة الجنائية التي هي مصنع للمجرمين.



## 5. هيئة التقاعد العامة؛ بين تعدد القوانين ونمو عدد المتقاعدين

الأستاذ أحمد عبد الجليل الساعدي؛ 17 تشرين الأول/أكتوبر 2017

\*\*\*

### - المحاضرة

اليوم سنتكلم عن التشريعات التقاعدية في العراق ونظام التأمينات الاجتماعية الذي أُعدّ من جانب الحكومة، ونعمل على إرساله إلى مجلس النواب بعد مجموعة من الملاحظات والتوصيات بشأنه.

هناك مجموعة من الأنظمة الأخرى التكميلية التي تعتمد على الصناديق المهنية وصندوق تقاعد المحامين وصندوق تقاعد الصيادلة وصناديق أخرى، وهذه تعتبر من صناديق القطاع الخاص والصناديق المهنية.

الواقع العملي في العراق بشأن أنظمة التقاعد يُقسّم إلى قسمين:

النظام التقاعدي الحكومي: الذي يُدار من جانب الحكومة.

ونظام التقاعد في القطاع الخاص: للعاملين في القطاع الخاص، وهو أيضاً يُدار من جانب الحكومة، وصندوق تقاعد وضمان العمال في وزارة العمل والشؤون الاجتماعية والقطاع الحكومي يُدار من جانب وزارة المالية، وتتمثل بهيئة التقاعد الوطنية وصندوق تقاعد موظفي الدولة.

تعمل الحكومة على تثبيت مجموعة من المعايير التي تدعم القطاع الخاص من خلال مجموعة من التشريعات من شأنها أن توفر بيئة مناسبة للقطاع الخاص وبما يدعم العاملين فيه.

كما يعلم الجميع أن القطاع الخاص في العراق يعتبر بسيطاً جداً أو نسبة متناهية في الصغر، والإحصائيات التي تمتلكها هيئة التقاعد الوطنية عن أعداد العاملين في القطاع الخاص والمسجلين لدينا في دائرة التقاعد والضمان الاجتماعي وعن العمال لا تتجاوز 300.000

ثلاثمائة ألف مشترك من مجموع العاملين في القطاع الخاص الذين يتجاوز عددهم ما يقارب 5.500.000 فرد في العراق.

إن المسح الذي نتكلم عنه عن عدد العاملين في القطاع الحكومي كبير جداً يصل إلى ما يزيد عن 3.600.000 مليون موظف يعمل في القطاع الحكومي موزعين بين الجيش والشرطة والمؤسسة المدنية من الوظائف المدنية.

العمل الذي نتكلم عنه أنه يوجد لدينا من خلال المسوحات التي أجريناها ما يقارب 5.500.000 فرد عراقي يعملون في القطاع الخاص، هؤلاء الأفراد غير داخلين بشكل صحيح ومهني بأي نظام تقاعدي أو أي نظام للضمان الاجتماعي بالعراق.

الفكرة الأساسية من قانون التأمينات الاجتماعية هو خلق ضمان اجتماعي حقيقي لكافة العاملين في القطاع الحكومي والقطاع الخاص.

إن العمل على هذا الموضوع يتطلب مجموعة من الإجراءات تبدأ بإجراءات تشريعية ومجموعة من الإجراءات التنفيذية التي تتضمن أن يتم وضع بيئة ملائمة ومناسبة للعمل في القطاع الخاص والقطاع الحكومي بما يضمن سلامة الإجراءات وتكافؤ الفرص والتساوي في الحقوق والامتيازات التي تقرها القوانين.

لذلك نجد الكثير من التشريعات التي صدرت بعد عام 2003، وكذلك مجموعة من التشريعات الصادرة قبل عام 2003 التي تنظم الحقوق التقاعدية والضمانات للموظفين العاملين في القطاع الخاص.

لهذا السبب أصبح لدينا ما يقارب 3.500.000 مليون متقاعد في القطاع الحكومي يتمتعون بامتيازات عالية جداً، وبالمقابل 15.000 ألف متقاعد في القطاع الخاص يتقاضون امتيازات ضعيفة جداً ورواتب تقاعدية ضعيفة جداً أدت إلى أن الناس تعرض عن العمل في القطاع الخاص أو تعرض عن التسجيل في نظام التقاعد الخاص؛ وذلك بسبب قلة المنافذ والامتيازات التي يمنحها النظام التقاعدي في القطاع الخاص.

إن الفكرة الأساسية لمشروع قانون التأمينات الاجتماعية هو إيجاد مظلة توحد كافة أنظمة التقاعد في القطاع الحكومي والقطاع الخاص لغرض أن ندفع عجلة القطاع الخاص باتجاه التنشيط وأن يكون قطاعاً فاعلاً حقيقياً في العراق.

وللقانون مجموعة من الأهداف تتمثل بما سيتم طرحه.

أهم ما تم إنضاجه في قانون التأمينات الاجتماعية أنه تم توحيد الأفكار وكافة المصطلحات بالنسبة للعاملين بالقطاع الحكومي ومن ناحية الصياغة اللغوية والقانونية.

يهدف القانون إلى تأمين العيش الكريم للمشمولين بأحكامه والمساهمة في تعزيز قيم التكافل الاجتماعي والوصول إلى معادلة منصفة لتوزيع الدخل بين الأفراد. وبجانب ضمان وصول مظلة التأمينات الاجتماعية إلى أكبر فئة من المواطنين العراقيين، وضمان سهولة انتقال العاملين بين القطاع العام والخاص والتعاوني والمختلط. نعمل على توفير الاطمئنان النفسي والمادي لأكبر عدد ممكن من المؤمن عليهم من المتقاعدين.

والفكرة الأساسية أنه بموجب أحكام قانون التأمينات الاجتماعية يتم احتساب الرواتب التقاعدية والمزايا والحقوق التقاعدية المقررة للعامل في القطاع الخاص بالمعادلة نفسها التي يتم احتساب الراتب التقاعدي والحقوق والامتيازات بالنسبة للعامل أو الموظف في القطاع الحكومي.

وبموجب أحكام هذا القانون يتم انتقاء احتساب الخدمة للعامل في القطاع الخاص الذي يعين بالقطاع الحكومي أو بالعكس، أي أن الموظف أو العامل بالقطاع الخاص عند انتقاله للعمل بالقطاع الحكومي وبالعكس تكون الامتيازات التي يحصل عليها في الخدمة - يعني خدمته بالقطاع الخاص - هي ذاتها التي تحتسب في القطاع الحكومي.

وبموجب أحكام هذا القانون سيتم تأسيس هيئة تُسمى «هيئة التأمينات الاجتماعية» والتي تستوعب هيئة التقاعد الوطنية وصندوق تقاعد موظفي الدولة وصندوق التقاعد والضمان الاجتماعي للعمال ودائرة التقاعد والضمان.

وبموجب أحكام هذا القانون سيتم السماح لهيئة التأمينات الاجتماعية باستثمار الأموال المتأتية من جباية الاشتراكات والتوقيفات التقاعدية لغرض تنمية أموال الصندوق.

والمبدأ الأساسي الذي اعتمد هو عدم المساس بالحقوق والرواتب التقاعدية كافة للمتقاعدين في القطاع الحكومي، مع منح زيادة الرواتب التقاعدية بالنسبة للمتقاعدين في القطاع الخاص والمتقاعدين المضمونين.

وتم منح امتيازات كثيرة لأصحاب العمل الذين يقومون بتسجيل عمالهم بهيئة التأمينات الاجتماعية لغرض شمولهم بأحكام هذا القانون.

إن مدة الخدمات باقية نفسها، وأضيف إليها مدة خدمات إضافية تشمل مدة الخدمة الحكومية المحتسبة بموجب أحكام هذا القانون لأغراض التقاعد ومدة الخدمة للعاملين في القطاع الخاص أيضاً تحتسب لأغراض التقاعد، وكذلك مدة الفصل السياسي والخدمة العسكرية الدراسة، وكذلك المدة المنصوص عليها في القوانين والتشريعات النافذة.

وفي حالة شمول العاملين في القطاع الخاص في النظام التقاعدي الجديد فإن العامل في القطاع الخاص سيتمكن من الحصول على الامتيازات التي يقرها القانون، فلو أصبح العامل عنده إصابة عمل، فإنه يستحق الراتب التقاعدي عند الإصابة إن كان العامل يعمل في القطاع الخاص وتوفي، فسوف يستحق الراتب التقاعدي وأسرته كذلك، أي عند الوفاة، وكذلك الحال بالنسبة إلى العامل إذا أكمل مدة الخدمة المقررة وهي 20 سنة وبلغ عمره 50 سنة فيإمكانه أن يحيل نفسه على التقاعد ويستحق الحقوق التقاعدية.

وهذه الحقوق التقاعدية بالنسبة للفئات التي تم ذكرها تحتسب بالمعادلة نفسها التي تحتسب بموجبها الحقوق التقاعدية للموظفين الذين يعملون بالدولة.

وبموجب أحكام هذا القانون تم تأمين إصابات العمل والمرض والأمراض المهنية والحوادث التي تقع على العامل، وكذلك التي تقع على الموظف.

وبموجب هذا القانون تلتزم هيئة التأمينات الاجتماعية بدفع راتب الإصابة، وتعطي مبلغ التعويض للموظف المصاب خلال مدة العلاج، وكذلك راتب تقاعدي من إصابته إلى حدوث نسبة عجز لغرض منحه راتباً تقاعدياً.

في حال وفاة العامل يستحق الراتب التقاعدي أيضاً أسوة بالموظفين الذين يعملون في الدولة.

أضيف فرع التأمينات للنظام التقاعدي بالعراق، وهو فرع التأمين الاختياري، وهذا يمثل إمكانية شمول صاحب العمل ومن يعمل لحسابه الخاص أو يعمل شريكاً مع الغير أو يعمل خارج العراق بأحكام فروع التأمين التقاعدية، ومعناه أنه إذا كان هناك شخص لديه مشروع خاص، كما لو كان لديه مشروع تجاري أو مشروع صناعي أو أي مشروع خاص يعمل به كَرَبَّ عمل وعامل بالوقت ذاته، أو يعمل مع مجموعة من الأفراد فيإمكانه أن يشمل نفسه بصورة اختيارية لغرض شموله بأحكام هذا القانون.

وتم تفعيل فرع التأمين الصحي بالنسبة للعاملين في القطاع الخاص، وتعرفون أن الموظفين في القطاع الحكومي مؤمن عليهم من جانب الحكومة، ويتلقون العلاج من جانب المؤسسات الصحية الرسمية، ويكون هذا العلاج مجانياً، ويتقاضون رواتب مدفوعة الأجر عن الإجازات المرضية بموجب قانون العزل الصحي للموظفين، وقد تصل مدة الإجازة إلى ثلاث سنوات.

تم تفعيل فرع التأمين الصحي بالنسبة للعاملين في القطاع الخاص، وتم وضع نظام له بما يضمن منحهم حقوق وامتيازات ورواتب في حال تعرّضهم إلى أمراض مهنية أو المرض الناتج

عن الوظيفة أو الأمراض العادية، وبذلك سوف يتمتعون بإجازات مرضية، وكذلك تعويضات حال تعرضهم إلى مرض.

وبموجب أحكام هذا القانون تم منح المرأة العاملة إجازة الأمومة وإجازة الحمل والوضع إسهوةً بالموظفة التي تعمل في القطاع الحكومي، فالمرأة في القطاع الحكومي تتمتع بإجازة الحمل والوضع وكذلك إجازة مدفوعة الأجر، والتي تحتسب لها خدمة إجازة السنة التي تمنح لها عن القطاع الحكومي.

وبذلك تم منح المرأة العاملة في القطاع الخاص إجازات خاصة بالحمل والوضع، وحددت مدة وكيفية أسس منحها والمبالغ والرواتب التي تستوفى، وتدفع لها خلال مدة الإجازة.

يتضمن مشروع القانون فرع تأمين الخدمات الثقافية والاجتماعية، وفي السابق كان هذا الفرع موجوداً في السبعينيات، والآن تمّت إعادته ووضعه لغرض إقامة بعض الفعاليات الثقافية والشبابية والفنية ومنتديات ثقافية وتجمّعات عمالية للمتقاعدين وللعاملين في القطاع الخاص وبالنسبة للقطاع الحكومي، وتم وضع أسس لتمويل هذه الخدمات.

وأيضاً بموجب أحكام قانون التأمينات الاجتماعية تم وضع فرع لتأمين المتعطل عن العمل، وهو أن تدفع التأمينات الاجتماعية بدل تعويض المتعطل عن العمل، وتعرفون أن قسماً من الأشخاص قد يتركون العمل لأسباب خارجة عن إرادتهم، وهم قادرون على العمل وراغبون فيه، وهناك شروط لغرض منح هؤلاء راتب التعطل عن العمل، تم وضعها بموجب أحكام هذا القانون، ومن ضمن الشروط ألا يكون ترك العمل باستقالة أو دون سبب ولم يتم الحكم عليه بجنحة أو جناية مخلّة بالشرف أو نتيجة اعتدائه على صاحب العمل أو على رؤسائه بالعمل أو تغيّبه مدة 20 يوماً دون عذر مشروع أو في حالة حضوره إلى مكان العمل وهو في حالة سكر أو ارتكابه أخطاء نشأت عنها خسارة مالية كبيرة أو في حالة غير مشمولة بالفقرات المذكورة.

ويجب أن يكون مسجلاً لدى هيئة التأمينات الاجتماعية وكان قد دفع الاشتراكات التقاعدية خلال مدة عمله، وأن يكون قد سجل بما لا يقل عن 24 شهراً، وأن يكون قادراً على العمل وراغباً فيه، وأن يكون قد سجل في قاعدة بيانات العاطلين عن العمل، وبموجب أحكام قانون التأمينات الاجتماعية تم وضع مشروع تأمين القطاع غير المنظم، وتعرفون أن قطاع العمل ينقسم إلى قسمين هما القطاع المنظم والقطاع غير المنظم، ونقصد بالقطاع المنظم الذي تكون ملامحه واضحة وبدوام منتظم وبأجور منظمّة.

أما القطاع غير المنظم فهو الذي لا يستطيع تحديد أوقات عمله ومقدار أجورهم وكيفية

حصولهم على الدخل مثل سائق التاكسي وكذلك أصحاب المولدات وعامل الطين ومجموعة من الأعمال والحرف والذين يعملون على الحاسبة والأعمال المنزلية كالتصاميم والأعمال الأخرى.

وفي هذه الحالة بإمكان هؤلاء الأشخاص الذين يعملون لحسابهم الخاص ولا يتقيدون بوقت معين بالعمل أو بأجر معين سوف تصدر لائحة بهم ضمن تعليمات تحدد كيفية شمولهم بالواجبات والالتزامات المالية التي يجب الالتزام بها، وكذلك آلية شمولهم بالنظام التقاعدي بالنسبة للعمال غير المنظمة.

وبموجب أحكام هذا القانون لم يتم المساس بالحقوق التقاعدية للتشريعات السابقة بالنسبة للقوانين التي صدرت والتي نظمت العدالة الانتقالية أو بالنسبة للشهداء والذين دافعوا عن البلد والمصابين والمضحين.

وبموجب أحكام هذا القانون أصبح سن التقاعد 65 سنة، أما قبل ذلك فقد كان 63 سنة، وتم تعديل الراتب إلى أربع سنوات بدلاً من ثلاث سنوات، وأصبحت مدة الخدمة المقررة للحصول على الراتب التقاعدي هي عشرين سنة كسنوات خدمة، وهو الحد الأدنى للحقوق التقاعدية.

وبموجب هذا القانون تم ربط الرواتب التقاعدية بالتضخم؛ فكل سنة تصدر وزارة التخطيط لائحة بمقدار التضخم بالعراق، وبموجب هذا القانون أيضاً تزداد الرواتب التقاعدية كلما زادت نسبة التضخم، ويتم زيادتها بقرار من مجلس الوزراء، وعندما ترتفع نسبة التضخم تزداد الرواتب التقاعدية بالنسبة ذاتها.

في هذه الحالة سوف تتمكن من القوة الشرائية أو القيمة الشرائية للرواتب التقاعدية في حالة ارتفاع نسبة التضخم، أما في حالة انخفاض نسبة التضخم لا يتم تخفيض الرواتب التقاعدية، وبذلك فإن هذا القانون سوف يشجع على حركة العمالة وزيادة فرص العمل في القطاع الخاص وسهولة انتقال العامل بين القطاع العام والقطاع الخاص، وسوف يحصلون على الحقوق ذاتها التي يتمتع بها العامل أو الموظف في القطاع الحكومي، وسوف تتمكن الدولة من خصخصة المشاريع الحكومية بصورة أسهل وأفضل بحيث إنه عندما تريد الدولة أن تخصص المشروع أو تبقية للقطاع الخاص أو انتفت الحاجة منه، علماً أن هنالك كثير من الشركات والمصانع والمعامل لا تعمل، وفيها أعداد كبيرة من العاملين، بحيث أصبحت مشاريع خاسرة.

والحكومة إذا أرادت أن تغيّر مشروعاً أو تبعه أو تدخل مساهمين به، وتغيّر صفة العمل

به فإن العاملين بهذه الشركة أو هذا المصنع أو المعمل لن تتأثر حقوقهم بأنهم كانوا يعملون بالقطاع الحكومي أو الخاص.

إن هذا القانون يتماشى مع الممارسات بإيجاد نظام تقاعدي موحد للقطاع الحكومي والخاص بالعراق تماشياً مع كل الممارسات الموجودة في المنظمة الدولية.

نتوقع أن القانون سوف يخفف من التدفق الكبير على الوظائف في القطاع الحكومي، ويساعد على التوجه التوظيفي في القطاع الخاص.

تم إنجاز مسودة مشروع القانون وتدقيقها من جانب مجلس شورى الدولة، وتوجد ملاحظات تم تثبيتها من جانب رئاسة الوزراء على مشروع القانون نعمل حالياً على دراستها وإيجاد معالجات قانونية لها بما يضمن عدم المساس بالحقوق التقاعدية والمكتسبة للعاملين في القطاع الحكومي.

ولم يتم إعداد مشروع القانون لولا إعداد دراسة اكتوارية<sup>(1)</sup> واعتبارها ركيزة أساسية لمشروع هذا القانون. هذا القانون على وفق الدراسة الاكتوارية يقلل العجز في صندوق التقاعد، ويمكّن الحكومة من أن تركز على الصندوق في دفع الحقوق التقاعدية والامتيازات المالية المقررة بموجب هذا القانون؛ وبذلك نخفف الضغط على الخزينة العامة.

إن إدارة هيئة التأمينات الاجتماعية تتم من خلال مجلس الإدارة، وهذا المجلس فيه ممثلون من القطاع الحكومي ومن القطاع الخاص يشرفون على عمل الهيئة ويسهرون على حُسن إدارتها وتنفيذ القوانين والتشريعات الخاصة بها.

بصورة عامة إن مشروع القانون تضمن مجموعة من النصوص، الهدف الأساسي منها توحيد كافة الحقوق والالتزامات المالية والمنافع التي تقدّم من جانب صندوق التقاعد وضمان العمال وصندوق تقاعد موظفي الدولة وهيئة التقاعد الوطنية، ويتم احتسابها بالطريقة ذاتها، والاختلاف يكون في مدة الخدمة وفي الشهادة وفي درجة شخص عن آخر، ولكنهم جميعهم يخضعون إلى المعادلة ذاتها وبطريقة الاحتساب نفسها.

وبموجب أحكام هذا القانون تم إلغاء كافة القوانين الخاصة، وأنتم تعرفون موجة الاستياء التي أصبحت من مجموعة من التشريعات، والتي سُنّت في الفترة الأخيرة، وأعطت امتيازات

(1) العلم الاكتواري أو علم حسابات التأمين أو علم إحصائيات التأمين (Actuarial science) هو مبحث علمي يُستخدم الطرق الحسابية والإحصائية لتقدير حجم المخاطر في قطاع التأمين والصناعات المالية. والاكتواريون هم هؤلاء الأشخاص المؤهلون من حيث التعليم والخبرة في هذا المجال.

مالية لبعض الفئات والأشخاص، وبذلك صارت موجة من الاحتجاجات والمظاهرات التي صدر بموجبها قرار مجلس الوزراء 333 لسنة 2015 الذي تساوت بموجبه الرواتب، وأخضعت إلى معادلة منصفة لغرض احتساب الراتب التقاعدي التي تحسب الراتب التقاعدي على وفق معادلة واحدة، ولا يتم تمييز شخص عن آخر إلا من خلال خدمة الشخص أو درجته أو شهادته. أما في الفترة السابقة فكانت تحسب بحصول الأشخاص والأفراد على المناصب العليا فتصير لهم رواتب تقاعدية عالية وبغض النظر عن الخدمة والعمر.

وبموجب أحكام هذا القانون يتم احتساب الراتب التقاعدي على وفق معادلة تضمن احتساب الراتب التقاعدي خلال مدة الخدمة لغاية صدور القانون وفق أحكام قانون التقاعد النافذ ومدة الخدمة التي تقضى بعد نفاذ هذا القانون على وفق أحكام قانون التقاعد الجديد، ومجموع احتساب الراتب للمدتين يكون بحسب الراتب التقاعدي حفاظاً على عدم التأثير وعدم المساس بالحقوق التقاعدية المكتسبة.

بمعنى أنه إذا كان شخص لديه 26 سنة، عشرون سنة منها الآن بعد نفاذ قانون التقاعد رقم 9 وستان بعد نفاذ قانون التقاعد وبعد نفاذ قانون التأمينات الاجتماعية، فراتبه التقاعدي يُحتسب على الـ 24 الأولى وفق قانون التقاعد رقم 9، ويحتسب للستين الأخيرتين اللتين خدمهما في ظل نفاذ قانون التأمينات الاجتماعية على وفق معادلة احتساب الراتب في قانون التأمينات الاجتماعية، فمجموع الراتبين هو الراتب التقاعدي.

بقيت هنالك مخصصات الشهادة وغلاء المعيشة، وهو موجود في مشروع قانون التأمينات الاجتماعية، وكذلك بقية الحقوق التقاعدية التي مُنحت بموجب القوانين والتشريعات النافذة حالياً، ولم يتم المساس بها.

المكسب الحقيقي لمشروع هذا القانون هو أن نوفر مظلة تأمين اجتماعي حقيقي لكافة العراقيين بموجب أحكامه، فالعامل أو الموظف الذي لديه عشر سنوات خدمة وبلغ السن القانوني والإحالة على التقاعد فيإمكانه إما أن يشتري سنوات خدمة إضافية لغرض حصوله على الراتب التقاعدي أو يتقاضى راتب المبلغ المقطوع المحدد بموجب أحكام هذا القانون.

وبذلك فإن من بَلَغَ السن القانوني سيستحق الراتب التقاعدي وإن كانت لديه خدمة أقل من عشر سنوات، ونحن نعمل على إكمال دراستنا لمشروع التقاعد الاجتماعي والذي يتضمن منح راتب تقاعدي لكل بالغي السن القانوني من العاملين في الدولة، وهذا بعد مراجعة كلفة المالية، وكيف نضمنه في مشروع القانون بحيث نشخص الذي بلغ السن القانوني ويعمل في

الدولة، وإن كانت سنوات الخدمة قليلة فيإمكانه أن يتقاضى مبلغاً أقل من الراتب التقاعدي بمبلغ مقطوع، ويوفر له الحد الأدنى من الاحتياجات المالية.

إن مشروع قانون التأمينات الاجتماعية سوف يرفع رواتب المتقاعدين في القطاع الخاص والعمال التابعين إلى وزارة العمل أسوة بالرواتب التقاعدية المحتسبة بموجب قانون التقاعد الموحد للعاملين في القطاع الحكومي، فالعاملين في القطاع الخاص الآن رواتبهم متدنية جداً؛ بسبب أن معادلة احتساب الرواتب التقاعدية في القطاع الخاص لا تفي بالغرض؛ لأن أعلى راتب الآن هو 270 ألف دينار بالنسبة للذي عنده خدمة ثلاثين سنة فما فوق وقد دفع توقعات تقاعدية واشتراكات تقاعد عالية جداً، لكن مبلغ التقاعد متدنٍ، وبذلك أدى إلى عزوف الكثير عن التسجيل في نظام التقاعد للقطاع الخاص.

هذا ملخص بسيط عن مشروع قانون التأمينات الاجتماعية، ونحن نحب أن نستفيد من آرائكم وملاحظاتكم حول ما تم تداوله في مواقع التواصل الاجتماعي عن مشروع قانون التأمينات الاجتماعية وحول ما تم عرضه اليوم، ونكون سعداء في إغنائنا في جمع معلومات حتى نتمكن من تضمينها في المشروع.

## المدخلات

الشيخ مجيد العقابي: عملية التوزيع التقاعدية والمستفيد من الراتب التقاعدي للشهيد، لماذا يقيد بالأم أو الدرجة الأولى، وإذا ماتت الأم انقطع الراتب، ولا يحق للأخ أو الأخت الاستفادة منه مع الحاجة إلى هذا المبلغ. مودتي واحترامي.

الأستاذ أحمد عبد الجليل الساعدي: شكراً سماحة الشيخ، بالنسبة للراتب التقاعدي بالنسبة للابن عندما يستشهد أو يتوفى فإن التشريعات القانونية والشريعة تحتم بأنه يمنح الراتب التقاعدي أو الحقوق للأم والأب والزوجة والأولاد؛ وبذلك فإن الإخوة والأخوات محبوبون بوجود الأولاد، وقانون التقاعد يمنح الإخوة والأخوات الراتب التقاعدي الآن، وأنا لم أتكلّم عن الشهيد، وسوف أتكلّم بصورة عامة.

يُمنح الراتب التقاعدي في حال كون الشهيد أعزب ووالداه متوفيان للإخوة والأخوات في حال استكمالهم للشروط إذا كانوا قاصرين، وهو يعيّلهم بموجب أحكام قانون مؤسسة الشهداء، وكذلك قانون ضحايا الإرهاب رقم 57 لسنة 2016؛ فإن القانون أجاز للأخوة والأخوات استحقاق الراتب التقاعدي عن أخيهم الشهيد، والآن نعمل على إعداد التعليمات الخاصة بمنح الإخوة والأخوات الراتب التقاعدي عن أخيهم الشهيد، وسوف تصدر قريباً، فهم يستحقون الراتب التقاعدي في حال وفاة الأم أو الأب بشرط أن يكونا متوفيين وهو غير متزوج وليس لديه أولاد.

الدكتور وليد شلتاغ: عزيزي أستاذ أحمد، إذا كان الموظف المحال على التقاعد مديوناً لوزارته فهل يمكن تقسيط دينه واستقطاعه من راتبه التقاعدي؟

الأستاذ أحمد عبد الجليل الساعدي: بموجب أحكام قانون التقاعد وقانون الموازنة لعام 2017 فإنه لا تروّج معاملة تقاعدية للموظف المطلوب ديناً بدمته لوزارته لحين تسديد الدين الذي بدمته، ونحن نعمل الآن مع ديوان الوزارة لغرض وضع آلية في قانون موازنة عام 2018 لغرض السماح بتقسيط مقدار الدين على راتبه التقاعدي حتى يتمكن من أن يحصل على راتبه التقاعدي وسداد دينه.

طبعاً بالنسبة لموضوع هيئة التقاعد الوطنية فقد باشرت بتطبيق نظام الحوسبة

الإلكترونية، وبموجب هذا النظام يتم اعتماد الرواتب التقاعدية واحتسابها واحتساب الراتب والخدمة آلياً على الحاسبة دون أن تتدخل عناصر بشرية، وقد تم تدريب كافة موظفي دوائر الدولة على هذا النظام، والآن يعمل بصورة صحيحة، ويوجد الجيل الثاني الذي يتمثل بنظام sms، وهو سيمثل نظام إدارة التقاعد بشكل متكامل وأرشفة البيانات وقواعدها.

والكلام عن الموظفين أو المتقاعدين غير صحيح، وهيئة التقاعد الوطنية من خلال الرواتب التقاعدية تعتمد البصمة الحية بموجب نظام الكي كارد، يعني إذا ما بصم شخص بصمة حية وهو لا يستحق الراتب فلن يتمكن من أن يستلم الراتب التقاعدي.

ولا نجزم بأنه ليس هناك حالات تزوير أو فساد، ولكن النظام الذي نعمل به الآن هو نظام البصمة الحية، وقد أمسكنا عدداً كبيراً من الفاسدين وحوصلناهم إلى القضاء، وطورنا عمل هيئة التقاعد الوطنية وآليات عملها والآن غيرنا بالبنى التحتية، وتم تدريب كوادر كبيرة من موظفينا، والمعاملات الآن تُنجز بصورة جيدة، والذي أثار علينا موجة النزوح التي شهدناها العراق خلال عمليات الحرب على عصابات داعش.

إن أعداد المتقاعدين كبيرة جداً، وعملية السيطرة تطمئن من خلال محاسب إلكتروني، وحالات الاحتيال والتزوير تحدث داخل الأسرة دائماً، وعدم إخبار الأسرة بوفاة والدهم أو المتقاعد يحصل في داخل الأسرة، ونحن دائماً في بداية كل سنة نعدم إلى إجراء بيان للحالة الاجتماعية وإثبات شهادة الحياة، فبالنسبة للمتقاعدين داخل العراق يتم إثبات حياتهم من خلال المصارف وهيئة التقاعد الوطنية واعتماد البصمة الحية، وبالنسبة للمتقاعدين في الخارج فيتم اعتماد إثبات حياتهم من خلال سفاراتنا وقنصلياتنا الموجودة في الخارج، وبذلك ترسل شهادة الحياة إلى التقاعد في بداية كل سنة، والذي لم يقدم شهادة حياة يتم إيقاف صرف راتبه التقاعدي طبعاً من خلال التنسيق مع وزارة الصحة، ويتم إرسال كافة قواعد بيانات الأشخاص المتوفين المسجلين ببيانات وزارة الصحة.

وقد اكتشفنا وجود أعداد كبيرة من الأشخاص لم يبلغوا بالوفاء؛ فتم قطع رواتبهم، وكذلك من خلال إجراءات شهادة الحياة يتم اكتشاف أعداد كبيرة من الأشخاص المتوفين أو وكلائهم يقومون باستلام رواتبهم، وطبعاً نقوم باتخاذ الإجراءات القانونية من خلال إحالتهم إلى اللجان التدقيقية والتحقيقية، وعدد كبير منهم يقوم بتسديد المبالغ التي بذمتهم، والذي لا يسدد نتخذ إجراءات قانونية بحقه.

أستاذ صائب محمد: هل الموظف الذي أصيب في أثناء عمليات الإرهاب وفي أثناء الوظيفة يحسب له راتب تقاعدي يعادل راتب السجين السياسي؟ وكم يكون مقدار راتبه؟

الأستاذ أحمد عبد الجليل الساعدي: يوجد خلل بموضوع قانون رقم 57 لسنة 2016؛ فالقانون يقول: إن الموظف الذي يُصاب نتيجة عمل إرهابي يستحق الراتب التقاعدي بمقداره بمقدار نسبة العجز من الراتب والمخصصات، فإذا كان عنده نسبة عجز 60 % فنضرب الراتب والمخصصات في 60 % فيكون الناتج هو الراتب التقاعدي عكس المواطن الذي يصاب في القطاع الخاص، فيموجب قانون القطاع الخاص يحتسب له حسب نسب معينة، يعني 75 % فأكثر، فيستحق 1.200.000 من 50 % إلى 74 % يستحق 800.000 ومن 50 % إلى 30 % يستحق 400.000 ومن 29 % فما دون يستحق 200.000 دينار.

السيدة إيمان هادي: لماذا هناك تفاوت في توزيع استحقاقات السجين والمعتقل السياسي؟ بمعنى أن هناك من استلم التعويضات والفروقات وآخرون لم يستلموا.

الأستاذ أحمد عبد الجليل الساعدي: بالنسبة للتفاوت في توزيع الاستحقاقات للسجناء والمعتقلين السياسيين، بدأت هذه التشريعات تؤثر على العمل في دائرة التقاعد، فيوماً يصدر قانون تعديل؛ وبالتالي يجب تعديل البرامج والتعليمات والضوابط بصورة عامة؛ فقد تم منح كافة السجناء السياسيين كافة حقوقهم وامتيازاتهم ورواتبهم من الشهر الثامن لحد الآن. وبدأنا بتسليم ما تمكنا من الفروقات بسبب الأزمة المالية ونفاد التخصيصات المالية لهيئة التقاعد الوطنية لعام 2017، وقد أثر ذلك على دفع الفروقات والاستحقاقات المالية للسجناء السياسيين، ولكنهم يستلمون الرواتب التقاعدية بصورة مستمرة، وليس لديهم مشكلة في ذلك، وعندما تتوفر وفرة مالية فيمكننا أن ندفعها، وفي حال عدم توفر وفرة مالية فلن نتمكن من دفعها، فنحن عندنا شهداء ومصابون في المعركة وشهداء سياسيون فنقدم أسرة الشهيد باستحقاقها للراتب التقاعدي والمصاب كذلك على السجين السياسي، ونمنح السجين السياسي راتباً تقاعدياً، ولكن فروقاته لا نمنحها حين توفر وفرة مالية.

ولكن أسرة الشهيد والمصاب ندفع لهم راتبهم وفروقاتهم؛ فهؤلاء الأشخاص الذين ضحوا بدمهم يتقدمون على كل المتقاعدين ومن ضمنهم السجناء السياسيين. ولكن بصورة عامة فإن السجناء السياسيين استلموا رواتبهم وفروقاتهم، وعندنا فقط وجبتان هما اللتان تأخرتا بالنسبة للسجناء.

الدكتورة سهى عبد القادر: لماذا هناك تفاوت في توزيع استحقاقات السجين والمعتقل السياسي، بمعنى أن هناك من استلم التعويضات والفروقات، وآخرون لم يستلموا ضمن موازنة 2018، فهل سيستمر استقطاع المبالغ من الراتب التقاعدي؟

الأستاذ أحمد عبد الجليل الساعدي: إن موضوع الاستقطاع من رواتب المتقاعدين، نحن

في وزارة المالية نرى أن الأوضاع المالية في البلد في تحسّن خلال الخمس سنوات المقبلة، ولكن الصريفات ستبقى على الوضع نفسه لوجود حملة كبيرة لإعادة إعمار المناطق المحررة وتعويضها؛ وبالتالي فإن الموازنة الحالية ستستمر بالاستقطاع؛ لأنّ الاستقطاعات تمّول أموراً أخرى، ونحن الآن لا نستطيع أن ندفع الرواتب بسبب عدم توفر تخصيصات مالية، والسؤال كان يفترض أن تجيب عليه وزارة المالية.

**د.محمد صبار:** تقديري للأستاذ الكريم الأستاذ الساعدي المحترم على هذا الشرح المهني الذي يدل على عمق إتقان الإدارة لديه.

لدي سؤالان بخصوص ذلك: أولهما يتعلّق بحجم الاستثمار في تلك الأموال بما يتناسب ومنح سعة كافية لتوفير إمكانيات متاحة دوماً تتناسب مع عدد المتقاعدين المتزايد وبما لا يشكل عبئاً حقيقياً على موازنة الدولة العامة.

والسؤال الثاني عن إمكانية حفظ حدود مساحة إدخال الخلل والتزوير في قضية القطاع الخاص تحديداً إن تم تشريع القانون والإجراءات الكفيلة بذلك.

**الأستاذ أحمد عبد الجليل الساعدي:** شكراً جزيلاً أستاذ محمد على هذا السؤال، إن الاستثمارات بشأن عمل صناديق التقاعد تأتي بمحورين:

1 - الضمان الذي ينتج عدم تآكل الأموال بسبب الادخار فتتآكل الأموال بسبب التضخم بمرور الزمن، والاستثمار يحافظ على قيمتها، يعني إذا كان عندنا مليون دينار عام 1980 فهي ليست مثل المليون دينار في عام 2017، فيأتي الاستثمار حتى يضيف قيمة مضافة على هذه المبالغ حتى تتمكن من أن نحافظ على قيمتها النقدية.

2 - عوائد الاستثمار تأتي لدعم صندوق التقاعد للإيفاء بالالتزامات تجاه المشتركين حسب المعايير العالمية؛ ففي كل تجارب الدول تتراوح بين 3 إلى 3.5.

أما بالنسبة لوضع إمكانيات للحد من الغش والتزوير بالقطاع الخاص فبموجب أحكام هذا القانون يتم تشكيل جهاز تفتيش سُمّي بجهاز تفتيش العمل، وهؤلاء المفتشون يتم تدريبهم لغرض زيارة مواقع العمل ومواقع المصانع للتأكد من ضوابط العمل والأجور والرواتب وساعات العمل سواء الأشخاص المسجلون أو غير المسجلين، وبالمقابل توجد مجموعة من الضوابط نستخدمها في التنسيق بقواعد البيانات بيننا وبين دوائر الضريبة وبين وزارة العمل والشؤون الاجتماعية حيث لجان التفتيش الخاصة بالسلامة المهنية.

ولجنة التفتيش الثلاثي هي مجموعة من المفتشين بإمكانهم أن يدققوا سجلات المحاسبة وسجلات الرواتب وكذلك الوجود الفعلي للأشخاص، والذي يخصنا هو أن هؤلاء الأشخاص

أجورهم حقيقية أو لا، وهل يدفعون التوقعات التقاعدية؟ وما مدى التزامهم بساعات العمل أو غيره؟ وهذا يقدر من جانب رب العمل.

بصورة عامة إن السيطرة والضبط لحالات التهرب والغش والتسجيل غير الحقيقي ليست سهلة ولا مستحيلة أو صعبة جداً، وتتراوح نسبتها من مشروع إلى آخر ومن دولة إلى أخرى، ولكن هناك مجموعة من الضوابط، فهناك مجموعة من المعايير تستخدم لغرض الحد من حالات التهرب والغش والتدليس الذي يلجأ إليها بعض من العاملين وأرباب العمل، ولكن طالما عندنا هدف اجتماعي فقد تكون نسباً مقبولة.

## مركز الراءدين للحوار:(R.C.D)

مركز فكريّ مستقل (THINK TANK)، يعمل على تشجيع الحوارات في الشؤون التعليمية والثقافية والسياسية والاقتصادية بين النخب كافة؛ لتعزيز التجربة الديمقراطية، وتحقيق السلم المجتمعي، ورفد مؤسسات الدولة والمجتمع بالخبرات والرؤى الاستراتيجية؛ ابتغاء تفعيل دورها والارتقاء بأدائها، ويمثل المركز فضاءً حرّاً للحوار يتسم بالموضوعية والحياد، ويوظّف مخرجاته لمساعدة صنّاع القرار وتوجيه الرأي العام نحو بناء دولة المؤسسات.

يُعدُّ مركزُ الراءدين للحوار من مراكز التفكير النوعية في العراق التي تجمعُ على منبرها النخبَ السياسية والاقتصادية والأكاديمية الناشطة في توجيه الرؤى والمؤثرة في صناعة القرار والرأي العام. تم تأسيس المركز في 2 شباط (فبراير) 2014 في مدينة النجف الأشرف على شكل مجموعة افتراضية في العالم الالكتروني تضم عدداً من الأكاديميين والمثقفين والسياسيين، وقد تطورت الفكرة لاحقاً ليتم إكسابها الصفة القانونية عن طريق تسجيل المركز في دائرة المنظمات غير الحكومية NGO التابعة للأمانة العامة لمجلس الوزراء العراقي.

### الرؤية:

إن المركز هو محطة ثقافية تلتقي عندها آراء النخب وصناع القرار بجميع أطيافها السياسية والدينية والقومية، وبما يوفره من بيئة حوارية إيجابية تُحسّن إيجاد الفضاءات المشتركة بين تلك الآراء وتسهم في بناء بلدٍ مزدهر.

### الرسالة:

تتمثل رسالة المركز بتشجيع وتنمية الحوارات الموضوعية والجادة بين النخب العراقية وصناع القرار بما يعزز التجربة الديمقراطية ويحقق السلم المجتمعي والتنمية المستدامة في العراق من خلال تحقيق الأهداف الآتية:

1. تعزيز السلم المجتمعي عبر الحوار البنّاء بين النخب العراقية.
2. تعزيز المسؤولية الوطنية ودعم التجربة الديمقراطية للدولة وبناء مؤسساتها.
3. مساعدة مؤسسات الدولة في حل المشكلات عبر تقديم الاقتراحات والاستشارات في مجالات مختلفة وعبر إصدارته المتنوعة وخبرائه المتنورين.
4. توسيع المشتركات بين الكيانات السياسية والاجتماعية عبر حوار محايد يعزز العلاقة بين المواطن والدولة.

### الوسائل:

1. تنظيم الندوات والجلسات النقاشية في المجالات التي يُعنى بها المركز ومتابعة مخرجاتها في ظل تغطية إعلامية تعرّف بها داخل العراق وخارجه.
2. إصدار الكتب والتقارير الاستراتيجية وإجراء الأبحاث والدراسات ونشرها ورقياً وإلكترونياً.
3. عقد شراكات مع مؤسسات محلية ودولية بحثية وأكاديمية ذات أهداف مشتركة.
4. التعاون مع جامعات عالية المستوى لإقامة الفعاليات العلمية والملتقيات الفكرية.
5. إنشاء دوائر بحوث ولجان متخصصة لتعزيز البحث العلمي.
6. عقد حوارات بين المختلفين لتعزيز الاندماج الاجتماعي.

### هيكلية المركز

يتكون مركز الرافدين للحوار RCD من هيكلية إدارية متشكّلة وفقاً لنظامه الداخلي تتضمن: مجلس الإدارة الذي يتكون من السيد المؤسس **زيد الطالقاني** بوصفه رئيساً للمجلس وثمانية أعضاء، ومدير تنفيذي ونائبه، وهيأة مستشارين، وعدد من الأقسام العلمية والإدارية هي: قسم البحث والتطوير، وقسم الشؤون الإدارية والقانونية والمالية، وقسم المراسم والعلاقات العامة، إلى جانب مستشار الشؤون الثقافية والتعاون الدولي.

مثل أي مؤسسة معطاءة ومثمرة، تعرّض مركز الرافدين للحوار الى عدد غير قليل من التحديات والمضايقات والاستهدافات التي حاولت النيل منه، إلا أنه أبى إلا أن تستمر مسيرته المؤثرة باستدامة العطاء وقوة الإرادة.

يُعنى المركز بعدة قضايا محلياً وإقليمياً وعالمياً يُعالجها عبر إصداراته المتنوعة من خلال المجالات الآتية:

1. العلوم السياسية والعلاقات الدولية.
2. الاقتصاد والتنمية.
3. الاجتماع.
4. الشؤون الفكرية ومعالجة الظواهر الاجتماعية.
5. الشؤون الاستراتيجية والعسكرية.
6. التكنولوجيا والأمن السيبراني.
7. القضايا الدستورية والاجتماعية والقانونية.
8. الجغرافيا.
9. الدولة والمجتمع.
10. البيئة والتغير المناخي.
11. الذكاء الاصطناعي والتحول الرقمي.

### صلات المركز البحثية والعلمية محلياً وإقليمياً ودولياً

بوصفه مركزاً بحثياً يعمل على تعزيز الحوار مع الآخر، يحرص مركز الرافدين للحوار على مد جسور التعاون المعرفي والبحثي عبر عقد صلات مع مراكز ومؤسسات بحثية عربية وأجنبية حول العالم وذلك من خلال اتفاقيات تعاون مبرمة مع مؤسسات ومراكز على درجة من الأهمية على الصعيد العراقي والعربي والإقليمي والعالمي، منها «معهد الخدمة الخارجية» التابع لوزارة الخارجية العراقية، و«مركز الدراسات المصرفية» التابع للبنك المركزي العراقي، و«جامعة صلاح الدين في أربيل»، و«مجموعة الأزمات الدولية (ICG)» (بلجيكا)، و«المعهد العالمي للمياه والبيئة والصحة» (GIWEH) (سويسرا)، و«المعهد الفرنسي للأبحاث وتحليل السياسة الدولية» (CFRP)، «معهد الصين للعلاقات الدولية المعاصرة» (CICIR)، و«مركز الإمارات للبحوث والدراسات الاستراتيجية»، و«مركز الشؤون الدولية الروسي» (RIAC)، «معهد السياسة والحكم» (GPTT) (إيران)، و«المعهد العربي للديمقراطية» (تونس)، و«مركز أفغانستان والشرق الأوسط وإفريقيا (CAMEA) في معهد الدراسات الاستراتيجية (ISSI)، إسلام آباد (باكستان)، وغيرها من المؤسسات المهمة.

استطاع مركز الرافدين للحوار RCD أن يكون رائداً في عقد المتلقيات وذلك عبر ملتقاه السنوي الأكبر (ملتقى الرافدين) وهو ملتقى دولي يعقده المركز سنوياً في العاصمة بغداد، يناقش أبرز المواضيع والمستجدات على الصعيد المحلي والإقليمي والعالمي، ويوفر فضاءً حُرّاً لمناقشة الآراء في المجالات التي يُعقد على أساسها بين النخب على الصعيد المحلي والدولي وعلى درجة عالية من الأهمية، ويُسخّر مخرجاته لصالح بناء الدولة ومؤسساتها وتعزيز ثقافة الحوار والتعايش على المستويات كافة.

يتمتع المركز بدعم وتمويل من المؤسسات الراعية له عبر اتفاقات علنية ووفقاً للضوابط والقوانين العراقية النافذة، ويحرص على الإعلان عن مصادر هذا الدعم والتمويل بشفافية ووضوح. ويتمثل هذا الدعم لنشاطات المركز بإسهامات الهيئة الإدارية (مجلس الإدارة) والتبرعات والمنح والهبات والهدايا غير المشروطة الداخلية والخارجية، فضلاً عن المنح المالية من المنظمات الدولية، ووكالات الأمم المتحدة، والجهات المانحة العراقية والدولية، والهيئات الإنسانية والتنموية والشركات الخاصة مثل (البنك المركزي العراقي (CBI)، وزارة النفط العراقية، هيئة الاعلام والاتصالات، بعثة الاتحاد الأوروبي، شركة بريتش بتروليوم (BP)، المصرف العراقي للتجارة (TBI)، المجلس الاقتصادي العراقي (IEC)، شركة وادي الخير للاستثمارات الزراعية، مصرف الثقة الدولي، شركة النافذة لخدمات الانترنت وتكنولوجيا المعلومات، مجلس الأعمال العراقي، شركة وجه القمر للاستثمارات والمقاولات، شركة مدينة المعالي للاستثمارات والمقاولات، منصة تعليم).

كما يتمتع المركز بدعم من مؤسسات عراقية رصينة مجازة قانوناً، أبرزها «الوطني من إيرثلنك» التي تعد الشركة الأولى والرائدة في العراق المتخصصة في مجال تقنية الألياف الضوئية (FTTH) وأكبر مجهز لخدمات الإنترنت في العراق، وشركة «آسياسيل» (AsiaCell) أول شركة اتصالات في العراق والمزود الرئيسي لخدمات الاتصالات النقالة والإنترنت عالية الجودة، وتملك قاعدة مشتركين وصلت إلى 19.7 مليون مشترك. و«مصرف العالم الإسلامي» أحد أهم المصارف العراقية في مجال التنمية الاقتصادية وهو شركة مساهمة خاصة أسسها نخبة من رجال الأعمال المعروفين محلياً وإقليمياً.



## أولاً: الكتب المؤلفة

ت	عنوان الكتاب	المؤلف	سنة النشر
1	الاقتصاد العراقي بعد عام 2003	زين العابدين محمد عبدالحسين صادق علي حسن	2018
2	أهوار العراق ثلاث دراسات في البيئة والحيوان والسياحة	عبد علي الخفاف حسين عليوي الزيايدي خالد كاطع الفرطوسي	2019
3	محاضرات في الشأن العراقي	مجموعة خبراء	2019
4	بناء العراق الواقع والعلاقات الخارجية وحلم الديمقراطية	لقمان عبد الرحيم الفيلي	2020
5	الاقتصاد السياسي للتعليم في العراق	أ.د. كامل علاوي الفتلاوي أ.د. حسن لطيف الزبيدي	2020
6	بين جيلين.. مجموعة حوارات متسلسلة بين شاب عراقي وأخيه الأكبر	لقمان عبد الرحيم الفيلي	2021
7	البنك المركزي العراقي: الأدوار.. المهام.. وخيارات المستقبل	مجموعة مؤلفين	2021
8	العراق 2020: التقرير الاستراتيجي لمركز الرافدين للحوار	مجموعة مؤلفين تحرير: أ.د. حسن لطيف الزبيدي أ.د. أحمد سامي المعموري أ.د. مقدم عبد الحسن الفياض	2021
9	الوجيز في خلافة الدول: دراسة قانونية في ضوء أحكام الاتفاقيات الدولية	د. أبوبال هاشم أحمد الطالقاني	2021
10	فلسفة أطر العلاقة البنينة للايتيقيا والقانون: دراسة قانونية نقدية في الواقع وعالم ما بعد العلمانية	أ.د. إياد مطشر صيهود	2021
11	العقد الاجتماعي عند الشيخ النائيني في العراق	أ. المتمرس د. عبد الأمير زاهد	2022
12	رؤى جديدة لإدارة صناعة إستخراج النفط في العراق	أ.د. جواد كاظم لفته الكعبي	2022
13	مشكلات عراقية معاصرة	أ.د. وليد عبد جبر	2022

ت	عنوان الكتاب	المؤلف	سنة النشر
14	العراق 2021 التقرير الاستراتيجي لمركز الرافدين للحوار	مجموعة مؤلفين تحرير: أ.د. حسن لطيف الزبيدي أ.د. أحمد سامي المعموري أ.د. مقدم عبد الحسن الفياض	2022
15	الصين وشركات التكنولوجيا أذرع التجسس ومصادر التفوق والهيمنة الرقمية	أ.د. حسن لطيف الزبيدي د. كرار أنور البديري د. أحمد أمين	2022
16	الفساد المالي والإداري في العراق رؤية جغرافية-سياسية	أ. د. حسين عليوي ناصر الزبيدي	2023
17	انتهاكات داعش للقانون الدولي الإنساني	د. فاضل عبد الزهرة الغراوي	2023
18	مصادر الطاقة ومستقبل البشرية	د. حسين الشهرستاني	2023
19	دراسات في الحركات الاسلامية المعاصرة في العراق	مجموعة مؤلفين	2023
20	الوجود الإسلامي في اوربا ومستقبله: دراسة في ضوء المصادر الاستشرافية المعاصرة	هبة حسين الرماحي	2023
21	النصف الاشراف 2050 رؤية مستقبلية	مجموعة مؤلفين تحرير: أ.د. حسن لطيف الزبيدي أ.د. مقدم عبد الحسن الفياض	2023
22	تقويم عمل الحكومة العراقية خلال عام كامل -2022-2023	مجموعة مؤلفين	2023
23	العراق عقدان ملتهبان: تناسل الازمات وامتناع الحلول (5 مجلدات)	مجموعة مؤلفين تحرير: أ.د. حسن لطيف الزبيدي أ.د. أحمد سامي المعموري أ.د. مقدم عبد الحسن الفياض م.م. عمّار كريم حميد	2024
24	كركوك العراقية وصراع الهويات الفرعية	د. دهام محمد العزاوي	2024
25	الأهمية الاقتصادية لميناء الفاو الكبير وانعكاسه على واقع التنمية المستدامة في العراق	أ.د. حميدة شاكر الإيدامي أ.م. د. أمجد راضي الزاهدي	2024
26	العراق 2022: التقرير الاستراتيجي لمركز الرافدين للحوار	مجموعة مؤلفين تحرير: أ.د. حسن لطيف الزبيدي أ.د. أحمد سامي المعموري أ.د. مقدم عبد الحسن الفياض أ.د. أسعد كاظم شبيب	2024
27	المؤسسة العسكرية العراقية 2003-2020	د. عماد هادي علو الربيعي	2024

ت	عنوان الكتاب	المؤلف	سنة النشر
28	العراق 2023: التقرير الاستراتيجي لمركز الرافدين للحوار	مجموعة مؤلفين تحرير: أ.د. أسعد كاظم شبيب أ.د. أحمد سامي المعموري أ.د. مقدم عبد الحسن الفياض	2025
29	الانتفاضة الشعبية في العراق 1999 بعد استشهاد السيد الصدر (قدس): المقدمات، المسارات، النتائج	مجموعة مؤلفين تحرير: أ.د. أسعد كاظم شبيب أ.د. مقدم عبد الحسن الفياض أ.د. أحمد سامي المعموري	2025
30	جمهوريات الاتحاد السوفيتي السابق: حقائق جديدة على أرضٍ قديمة	مجموعة مؤلفين تحرير: أ.د. أسعد كاظم شبيب أ.د. مقدم عبد الحسن الفياض م.م. عمّار كريم حميد	2025
31	السياسة الأمريكية في الشرق الأوسط في عهدي ترامب وبايدن 2017 - 2024	مجموعة مؤلفين تحرير: أ.د. أسعد كاظم شبيب أ.د. مقدم عبد الحسن الفياض م.م. عمّار كريم حميد	2025
32	النجف قبل الإسلام: حفريات في ذاكرة المنطقة	عبد الأمير المؤمن	2025
33	العراق 2024: التقرير الإستراتيجي لمركز الرافدين للحوار	مجموعة مؤلفين تحرير: أ.د. أسعد كاظم شبيب أ.د. مقدم عبد الحسن الفياض م.م. عمّار كريم حميد	2025
34	السياسات الخضراء: إعادة تعريف التقدم في عصر الذكاء الاصطناعي	مجموعة مؤلفين تحرير: أ.د. أسعد كاظم شبيب أ.د. عامر عبد زيد الوائلي	2025
35	دور إيران في محددات التوازن الاستراتيجي في الشرق الأوسط (البرنامج النووي امودجاً)	مجموعة مؤلفين تحرير: أ.د. أسعد كاظم شبيب أ.د. مقدم عبد الحسن الفياض	2025
36	الانتخابات البرلمانية في العراق 2025: ديناميات الوجود والتأثير واستشراف المسارات المستقبلية	مجموعة مؤلفين تحرير: أ.د. أسعد كاظم شبيب م. د. خالد عدنان الرماحي	2026
37	الدولة العربية المعاصرة والمشكلة الطائفية	د. محمد محفوظ	2026

ت	عنوان الكتاب	المؤلف	سنة النشر
38	الحماية الاجتماعية ومكافحة الفقر في العراق: مقاربات مع نماذج عالمية	مجموعة باحثين تحرير: أ.د. أسعد كاظم شبيب م.م. عمّار كريم حميد	2026
39	العراق من الداخل دراسات استقصائية عن الدولة والمجتمع والاقتصاد	مجموعة باحثين تحرير: أ.د. أسعد كاظم شبيب أ.د. مقدم عبد الحسن الفياض أ.د. محمد القرشي أ.د. أحمد شاكر العلاق	2026
40	حصاد التجربة السياسية العراقية: حوارات النخبة	مجموعة باحثين تحرير: أ.د. أسعد كاظم شبيب د. حسن زهير الصراف	2026



## ثانياً: الترجمات

ت	عنوان الترجمة	المؤلف	سنة النشر
1	حرب بلا نهاية: سياق حرب العراق	مايكل شوارتز	2019
2	مقدمة في الفلسفة السياسية	جيسون برينن	2019
3	ربيع الموارد والنمو الاقتصادي	بيتر كازناتشيف	2019
4	العراق تاريخ سياسي من الاستقلال الى الاحتلال	عضيد داويشة	2019
5	المرجعية الدينية الموقف الوطني في العراق بعد 2003	كارولين مرجي الصايغ	2020
6	القاعدة والدولة الإسلامية وحركة الجهاد العالمية ما يحتاج الجميع الى معرفته	دانيال بايمن	2021
7	أوهام النصر صحوه الأنبار وصعود الدولة الإسلامية	كارتر مليكزيان	2021
8	شَنّ حروب التمرد الدُّروسُ المُسْتَقَامَةُ مِنْ حُرُوبِ التَّمَرُّدِ بَدَأَ مِنْ الْفَيْتِ كُونْغِ وَوُصِلَ إِلَى الدَّوْلَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ	سيث ج. جونز	2021
9	النظام الفيدرالي في العراق النشأة والأداء والأهمية	فرح شاكر	2021
10	الاتجاهات العالمية 2040	مجلس الاستخبارات الوطني الأمريكي	2021
11	الشيعية العرب.. المسلمون المنسيون	كراهام فولر رند الرحيم فرانك	2021
12	حكّام وعقائد وثروات لماذا أثرى الغرب دون الشرق؟	جاريد روبن	2021
13	جنود ومواطنون التاريخ الشفوي لعملية «حرية العراق» من ساحة المعركة إلى البنّتاغون	كارل ميبرا	2021
14	الأمن في منطقة الخليج	فاطمة شايان	2021

ت	عنوان الترجمة	المؤلف	سنة النشر
15	بين الدولة واللدولة.. السياسة والمجتمع في كردستان العراق وفلسطين	مجموعة مؤلفين تحرير: گلستان گُری زاینه هوفمان فرهاد إبراهيم سیدر	2022
16	الإسلام الشيعي والسياسة إيران والعراق ولبنان	جون أرمجاني	2023
17	فهم العنف الديني: اكتشاف الراديكالية والارهاب في الدين من خلال دراسة حالات نموذجية	مجموعة مؤلفين تحرير: جيمس دينكلي مارسيلو موليكّا	2023
18	الاقتصاد السياسي لعلاقة الاتحاد الاوربي مع العراق وإيران- تقويم لعلاقة السلام عبر التجارة	أمير كامل	2023
19	نظرة جديدة في العلاقات التركية العراقية - معضلة التعاون الجزئي	محمد عاكف قومرال	2023
20	الحرب الخفية: كيف تمكنت الصين من السيطرة على غفلة من النخب الأمريكية	روبرت سبولدينغ سث كوفمان	2023
21	الحرب والسلام السيرانيان: الصراع الرقمي في الشرق الأوسط	مجموعة مؤلفين تحرير: مايكل سيكستون وإليزا كامبيل	2023
22	الركائز السبع: الأسباب الحقيقية لإضطراب الشرق الأوسط	مجموعة مؤلفين تحرير: مايكل سيكستون وإليزا كامبيل	2023
23	صعود روسيا: السياسة الخارجية لبوتين في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا	مجموعة مؤلفين تحرير: مايكل سيكستون وإليزا كامبيل	2023
24	السفراء: الدبلوماسيون الأمريكيون على الخطوط الأمامية	بول ريكتز	2023
25	كيف أصبح العالم غنيًا؟»	مارك كوياما جاريد روبين	2024
26	بناء المؤسسات في البلدان الضعيفة: أولوية السياسات المحلية	أندرو رادين	2024
27	المعلومات والسلطة والديمقراطية: الحرية من بنات المعرفة	نيكو شتير	2024
28	منظمة أوبك في القرن العشرين: من الصعود إلى الانحدار	تحرير: جوليانو غارافاني	2024

سنة النشر	المؤلف	عنوان الترجمة	ت
2025	ساميول هلفونت	العراق في مواجهة العالم: صدام، والولايات المتحدة الأمريكية، ونظام ما بعد الحرب الباردة	29
2025	أندرو جيه فليبرت	العراق: السلطة والأنظمة والهويات	30
2025	آية الله الشيخ نعمة الله صالح النجف آبادي	الجهاد في الاسلام دراسة تاريخية فقهية في مسألة الجهاد الابتدائي	31
2026	ديليب هيرو	الحرب الباردة في العالم الإسلامي	32



### ثالثاً: سلسلة الرسائل والأطروحات الجامعية

سنة النشر	الباحث/ة	عنوان الرسالة / الأطروحة	ت
2021	رماح سعد مرهون المعموري	موقف إيران من الاجتياح العراقي للكويت 1990 - 1991 دراسة تاريخية	1
2021	م. م. يوسف فاضل طه حرز الدين	الأثر المترتب على مخالفة ضوابط تسبب الحكم الجزائي في التشريع العراقي (دراسة مقارنة)	2
2021	د. لنتجة صالح حمه طاهر حمه أمين	صناديق الثروة السيادية دراسة قانونية مقارنة	3
2021	د. فرزدي علي التميمي	التنمية السياسية وأزماتها السياسية في العراق بعد عام 2003	4
2021	م.م. عمّار كريم حميد	ديناميكيات القوى الصاعدة والمهيمنة في جنوب شرق آسيا دراسة تحليلية وفق نظرية توازن المصالح	5
2022	د. خالد محمد طاهر شبر	الارهاب والنظام السياسي الدولي بعد أحداث 11 أيلول سبتمبر 2001 رؤية مستقبلية.	6
2022	د. علي عبد الأمير فليفل أ.د. حاكم محسن محمد الربيعي	الاستثمار الدولي باعتتماد أمودج ICAPM واستثمارات الشركات الدولية	7
2022	أ.م.د. إبراهيم جاسم جبار الياسري	تمويل التنمية الاقتصادية في البلدان النامية «العراق أمودجا»	8
2022	د. عصام صباح إبراهيم	المكان وأثره التنظيمي في القوى الاجتماعية والاقتصادية لمحافظة النجف الأشرف	9
2023	أ.م.د. حسين شناوة مجيد	عجز الموازنة العامة والتغير النقدي في العراق للمدة 1980 - 2015	10
2023	د. سيف حيدر الحسيني	الحراك الاحتجاجي في العراق حلم الديمقراطية: من النكوص الى الانبعاث	11
2025	د. باسم محمد يونس	المحيط الاقليمي ومحاربة الإرهاب في العراق	12
2026	أحمد عباس فاضل جاسم	نقد الحداثة في الفكر السياسي العربي المعاصر	13
2026	سمية غالب زنجيل	النظام الحزبي وصنع السياسة العامة: دراسة مقارنة ألمانيا-العراق	14



## رابعاً: الإصدارات القادمة

سنة النشر	فئة الإصدار	عنوان الإصدار	ت
2026	كتب مؤلفة	صلاحيات رئيس الجمهورية في الأنظمة السياسية البرلمانية المعاصرة: النظام السياسي العراقي وفق دستور 2005 أمودجاً	1
2026	كتب مؤلفة	مجلس الاتحاد العراقي: اشتراطات قانونية وتحديات عملية	2
2026	كتب مؤلفة	برامج الحكومات العراقية (2003 - 2025)	3
2026	كتب مؤلفة	حدود العراق الدولية: من خرائط النزاع الى بوابة التعاون	4
2026	كتب مؤلفة	العراق 2025: التقرير الاستراتيجي لمركز الرافدين للحوار	5
2026	كتب مؤلفة	موسوعة السياسة العراقية (4 أجزاء)	6
2026	كتب مؤلفة	آفاق السياسة الأمريكية تجاه العراق بعد عام 2025	7
2026	كتب مؤلفة	المواقع الأثرية في محافظة النجف الأشرف	8
2026	كتب مؤلفة	موسوعة التشيع: تحولات الهوية والانتشار العالمي والاسهام الحضاري	9
2026	كتب مؤلفة	سيناريو لم تكتمل قصته: نصف البداية، رواية	10
2026	كتب مؤلفة	كبسولة النائبة: تقنية الموت المؤقت، رواية	11





[www.alrafidaincenter.com](http://www.alrafidaincenter.com)



00964782622246



[alrafidaincent](https://twitter.com/alrafidaincent)



[alrafidaincenter.com](https://www.facebook.com/alrafidaincenter.com)



[alrafidaincent](https://www.telegram.com/alrafidaincent)



[alrafidaincent](https://www.tiktok.com/alrafidaincent)



[info@alrafidaincenter.com](mailto:info@alrafidaincenter.com)



مركز الرافدين للحوار RCD




التحف الاشراف - حي الحوراني - امتداد شارع الاسكان  
العاصمة بغداد - الجادرية - قرب تقاطع ساحة الحرية

يمثل هذا الإصدار في طبعته الثانية جهداً علمياً متجدداً يقدمه مركز الرافدين للحوار (RCD)، في سياق سعيه المستمر إلى الإسهام في قراءة التحولات السياسية التي يشهدها العراق، وتحليل إشكالاته البنيوية المركبة، واستشراف مساراته المستقبلية، وتنبع أهمية الكتاب من كونه لا يكتفي بوصف الواقع، بل يتجاوزهُ إلى تحليله نقدياً، والكشف عن مكامن الخلل فيه، ومحاولة تقديم مقاربات واقعية للإصلاح، تستند إلى فهم عميق لطبيعة الدولة العراقية وتاريخها السياسي والاجتماعي. كما يتميز بتعدد الأصوات الفكرية التي تسهم فيه، حيث يضم نخبة من الباحثين والأكاديميين والمسؤولين السابقين، ما يمنحه ثراءً في الرؤى وتنوعاً في المقاربات.

وتتجلى في المجلد الأول محاولات جادة لتفكيك بنية الدولة العراقية وسياساتها العامة من الداخل، عبر دراسة دور النخب السياسية والإدارية في إدارة الدولة، ومدى قدرتها على تلبية متطلبات المرحلة وفتح الباب أمام تساؤلات تتعلق بالكفاءة، والشرعية، ومعايير الاختيار. في حين يتجه المجلد الثاني نحو معالجة قضايا أكثر تخصصاً، تتعلق بالبنية الدستورية والسياسية للدولة العراقية، وأكثر القضايا إثارة للجدل.

ISBN 978-9-9227722-1-9



9

789922

772219

www.alrafdaincenter.com

info@alrafdaincenter.com

009647826222246

ص.ب. 252

العراق - النجف الأشرف - حي الحوراء - امتداد شارع الاسكان  
العراق - بغداد - الجادرية - تقاطع ساحة الحرية



مركز الرافدين للحوار  
Al-Rafdain Center for Dialogue  
R. C. D